الجمهورية الجز ائرية الديمقراطية الشعبية

People's Democratic Republic Of Algeria

Ministry Of Higher Education & Scientific Research

Ibn Khaldoun University - Tiaret

Faculty Of Economics, Business & Management

Sciences Tiaret

11/06/2025



وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون- تيارت

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

القسم: العلوم التسيير

التخصص: مالية وتجارة دولية

تيارت في : 2025/06/11

ترخيص بإيداع مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر

أنا الممضي أسفله الأستاذ(ة): جيلالي خالدية

أستاذ مساعد قسم أ

الرتبة:

المشرف (ة) على مذكرة ماسترك:

1- الطالب (ة): زياد ناصر

2- الطالب (ة): معروف أحمد

الموسومة بـ:

الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المحفزات والتحديات در اسة تحليلية 2000 - 2,23

أقر بأن العمل قد استوفى جميع الشروط العلمية والمنهجية الجاري العمل بها وفق دليل منهجية اعداد مذكرة الماستر وبأن الطالب (ين) قد أنهى (يا) العمل المطلوب منه (هما). وأن المذكرة المنجزة قد تم الإطلاع عليها، وعليه نرخص للطالب (ين) بإيداع المذكرة لأجل إتمام إجراءات للمناقشة أمام لجنة المناقشة المعينة من قبل الهيآت المخولة قانونا.

2025/06/11

التاريخ:

إمضاء الأستاذ المشرف:

الجمهورية الجز ائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة ابن خلدون- تيارت-

ميدان: علوم الإقتصادية، تجارية وعلوم التسيير شعبة: علو التسيير تخصص: مالية وتجارة دولية



كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير قسم: علوم التسيير

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من اعداد الطلبة

- زباد ناصر
- معروف احمد

تحت عنوان:

الاستثمار الأجنبي المباشر في الجز ائربين المحفزات والتحديات دراسة تحليلية

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

رئيسا	أستاذ التعليم العالي	أ. سدي علي
مشرفا ومقررا	استاذ مساعد -أ-	أ. جيلالي خالدية
مناقشا	استاذ محاضر -ب-	أ. حديدي عابد

السنة الجامعية 2024-2024

الله الرحمن الرحيم

<u>شكر وتقدير</u>

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، الحمد لله الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذا العمل، ومن علينا بالصبر والقوة لتحقيق هذا الجهد العلمي المتواضع

نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لكل من علّمنا حرفاً، وربّى فينا روح الاجتهاد والبحث، ولكل من كان له دور في مسيرتنا العلمية والتكوينية، نخص بالشكر والتقدير الأستاذة المشرف جيلالي خالدية ، التي لم تبخل علينا بتوجهاته السديدة ونصائحها القيمة، والتي كان لها الأثر الكبير في تسهيل مهمتنا وإخراج هذا العمل المتواضع. ولا ننسى أن نرفع آيات الامتنان والعرفان لكل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل، ولو بكلمة طيبة، أو دعاء صادق، إلى كل هؤلاء نقول :جزاكم الله خير الجزاء

العمل، ولو بكلمة طيبة، أو دعاء صادق، إلى كل هؤلاء نقول :جزاكم الله خير الجزاء وجعل ما قدمتم في ميزان حسناتكم.

إهداء

إلى أبي

منك تعلّمت معنى الرجولة، تعلّمت كيف أواجه الحياة بثبات، كنت المعلم الصامت الذي كثمت كشف لي أسرارها، زرعت في قلبي حكما لا يُتقنها سواك

إلى أمي الغالية

نبض قلبي، وسندي الأول، ومصدر قوتي، دمتِ لي نورًا ورضًا لا يزول.

إلى إخوتي الأعزاء

سندي في الحياة، من شاركوني الحلم والدرب، ووقفوا بجانبي في كل محنة

إلى زوجتي الحبيبة

رفيقة دربي، ونصف روحي الآخر.

إلى أبنائي الأحباء

احمد، دنيا، ذهبية، فاطمة، وعائشة، أنتم زهور البيت وأمله، نوره وبهجته، أنتم نَفَسي وفيري، والحلم الذي أعيشه

لكم جميعًا أهدي هذا العمل، عربون وفاء وحب لا ينتهي.

زیاد ناصر

إهداء

إهداء إلى كل من يؤمن أن العلم هو الطريق نحو التغيير. إلى أولئك الذين يواصلون السعي رغم العثرات.

إلى الأرواح التي لم تبخل بدعوة صادقة.

إلى من كانوا الحضن الدافئ والسند المتين.

إلى عائلتي الكبيرة والصغيرة

خاصة ابنتي "خديجة" وابني "عبد القادر" حفظها الله

إلى كل أصدقاء ورفقاء العمل

كبارًا أمدّوني بالحكمة،

وصغارًا غرسوا في قلبي الأمل.

إلى من جعلوا من صمتهم دعاء، ومن صبرهم دعمًا، ومن وجودهم طمأنينة. أهدي هذا العمل المتواضع، عربون وفاء وامتنان.



فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتويات	
	البسملة	
	شكر وتقدير	
	الإهداء	
	فهرس المحتويات	
	قائمة الجداول	
	قائمة الاشكال	
	قائمة الملاحق	
اً- ج	المقدمة	
الفصل الاول الإطار النظري للإستثمار الاجنبي المباشر		
01	تمهید	
02	المبحث الأول: ماهية الإستثمار الأجنبي المباشر	
02	المطلب الأول: مفاهيم أساسية للاستثمار	
06	المطلب الثاني: أشكال الإستثمار الاجنبي	
09	المطلب الثالث: المقارنة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر	
11	المبحث الثاني: تقييم الإستثمار الأجنبي المباشر بين المزايا والعيوب	
11	المطلب الأول: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر	
12	المطلب الثاني: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر	
14	المطلب الثالث: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر.	
15	المبحث الثالث: العوامل المؤثرة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر	
15	المطلب الأول: العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر وفقًا لمعيار تأثيرها	
18	المطلب الثاني: العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر وفق لطبيعتها	
23	خلاصة الفصل الاول	
الفصل الثاني تحليل بيئة وإداء الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر		
24	تمهید	

25	المبحث الأول: تشخيص المنظومة القانونية والمؤسساتية للإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر
25	المطلب الأول: الإطار التشريعي والتنظيمي المنظم لتدفقات الإستثمار الاجنبي المباشر
33	المطلب الثاني: الضمانات الاستثمارية ذات طابع المؤسساتي
38	المطلب الثالث: قدرات الجزائر في استقطاب الاستثمار الاجنبي
41	المبحث الثاني أدوات التحفيز وضمانات الحماية والمعوقات المرتبطة بالإستثمار الاجنبي
42	المطلب الاول: منظومة الحوافز الجبائية و الجمركية
51	المطلب الثاني: الضمانات ذات طابع اداري الرقمي و القضائي الممنوحة للاستثمار الاجنبي
54	المطلب الثالث: التحديات التي تعترض مسار التدفق الاستثمار الاجنبي في الجزائر.
57	المبحث الثالث: دراسة تحليلية لأداء الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر
57	المطلب الاول: تحليل مناخ الاستثمار الاجنبي المباشرة في الجزائر خلال الفترة (2000-2023)
60	المطلب الثاني: التوزيع القطاعي والجغرافي للاستثمارات الاجنبي المباشرة نحو الجزائر
64	المطلب الثالث: آليات تفعيل تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر .
66	خلاصة الفصل الثاني
67	خاتمة
70	مستخلص
71	قائمة المراجع
77	الملاحق

قائمة الجداول


قائمة الجداول والأشكال

رقم الصفحة	العنوان	الرقم
37	الشباك الوحيد اللامركزي والهيئات والخدمات المقدمة	(01-02)
58	تطور تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر الوارد الى الجزائر خلال الفترة الممتدة (2003-2000)	(02-02)
61	حصيلة الاستثمارات الاجنبية حسب كل منطقة	(03-02)
62	مكانة الجزائر ضمن مؤشرات الاقتصادية خلال الفترة (2010-2019)	(04 -02)

59	حجم تدفقات الاستثمار الاجنبي في الجزائر في الفترة 2020-2023	(01-01)
----	---	---------

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	قائمة الملاحق
77	قانون الاستثمار 22/18	الملحق رقم 01



مقدمة:

تسعى الدول النامية إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة، تمكنها من مجابهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية المتزايدة، وتقلص فجوة التنمية التي تفصلها عن الدول المتقدمة، وفي هذا السياق، يبرز الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد الأدوات الحيوية التي تعول عليها الحكومات لخلق الثروة، وتحسين مستويات الإنتاجية، ونقل التكنولوجيا، وتوفير فرص العمل، فالاستثمار الأجنبي المباشر لا يقتصر على تدفق رؤوس الأموال، بل يتعدى ذلك إلى نقل المعرفة والخبرات الفنية والتنظيمية، بما يُسهم في تنمية القدرات المحلية وتحقيق الانفتاح الاقتصادي

وفي الجزائر مثلما هو الحال في العديد من الدول النامية، سعت السلطات العمومية إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي، من خلال تبني جملة من الإصلاحات التشريعية والمؤسساتية، التي تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتقديم حوافز مغرية للمستثمرين الأجانب.

ويُعد القانون رقم 18-22 أحدث الأطر التشريعية في هذا المجال، حيث جاء ليحل محل المنظومة السابقة ويقدم رؤية أكثر مرونة وتشجيعا للمستثمرين، من خلال تبسيط الإجراءات، وتوسيع الضمانات وتقديم تحفيزات جديدة، بهدف تعزيز جاذبية البلاد لرؤوس الأموال الأجنبية، ورغم هذه الجهود، لا تزال الجزائر تسجل مستويات محتشمة في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بقدراتها الطبيعية والموقع الجغرافي الاستراتيجي الذي تتمتع به. وهو ما يدفع إلى طرح تساؤلات حول مدى نجاعة هذه السياسات، ومدى قدرة المناخ الاستثماري الوطني على استقطاب المستثمرين الأجانب.

1. الإشكالية بالنظر إلى التحولات القانونية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر في مجال تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، وما رافق ذلك من تقديم حوافز وضمانات، يطرح هذا البحث الاشكالية العامة التالية:

ما هو واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، وما مدى تأثير المحفزات والمعوقات في تحديد حجمه وتوجهاته؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية الرئيسة، يمكن طرح الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هي أهم العوامل المؤثرة في تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الجزائر؟
- ما هي أبرز الحوافز القانونية والضريبية التي اقرها المشرع الجزائري لتشجيع الاستثمار الاجنبي المباشر، مع التركيز على التطورات التي جاء بها القانون رقم 18-22 لسنة 2022، وما مدى فعاليتها في استقطاب الاستثمار الأجنبي؟
 - ما هي أهم المعوقات التي تواجه المستثمرين الأجانب في الجزائر؟
- ما مدى تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2023؟
 - ما هي سبل تفعيل السياسات الاستثمارية وجعلها أكثر جاذبية في المستقبل؟
 - 2. فرضيات البحث انطلاقا من الإشكالية السابقة، يمكن صياغة الفرضيات التالية:
- لا يزال تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر ضعيفًا مقارنة بإمكاناتها، نتيجة استمرار وجود معوقات هيكلية
- الحوافز التي أقرها المشرع الجزائري في إطار المنظومة القانونية والتنظيمية ذات الصلة بالإستثمار ساهمت نسبيًا في تحسين جاذبية مناخ الاستثمار ، لكنها غير كافية لوحدها
- العوامل غير الاقتصادية مثل الاستقرار السياسي والإداري والبيروقراطية تلعب دورًا جوهريًا في تحديد حجم وتوجه الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
- 3. أهمية الموضوع تتمثل أهمية هذا الموضوع في كونه يعالج أحد أبرز المحاور الاستراتيجية في السياسات الاقتصادية الوطنية، إذ يسلط الضوء على واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في

الجزائر، في ظل محاولات الدولة الرامية إلى تنويع مصادر النمو وتقليص التبعية لعائدات المحروقات، كما تكمن أهمية الدراسة في تقييم مدى فعالية الإطار القانوني الجديد في استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية، وتحليل مكامن القوة والضعف في البيئة الاستثمارية

4. أهداف الدراسة تهدف هذه الدراسة إلى:

- التعرف على المفاهيم النظرية المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر
- تحليل تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال السنوات الأخيرة
 - تقييم أثر الحوافز والمعوقات على استقطاب هذا النوع من الاستثمارات
- تقديم توصيات علمية لتحسين مناخ الاستثمار وجعله أكثر جاذبية للمستثمرين الأجانب

5. أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار هذا الموضوع نظرًا لما يشكله الاستثمار الأجنبي المباشر من أهمية استراتيجية في دعم جهود التنمية الاقتصادية في الجزائر، خاصة في ظل التحولات التي تعرفها البلاد بعد تبني نموذج اقتصادي جديد يرتكز على الانفتاح وتنويع مصادر التمويل، كما أن قلة الدراسات التطبيقية التي تركز على تقييم واقعي لمناخ الاستثمار في ضوء القوانين الجديدة، (القانون 18-22)، شكلت دافعًا رئيسيًا لاختيار هذا الموضوع.

6. منهجية البحث: اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لكونه الأنسب لطبيعة الموضوع محل البحث، حيث يقوم من جهة أولى بوصف الإطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر ومختلف النصوص القانونية والتنظيمية التي تؤطره في الجزائر، ومن جهة ثانية بتحليل مضامين الحوافز والتسهيلات التي أقرتها التشريعات ذات الصلة، مع التركيز على القانون رقم 22-18 المتعلق بتسيير واستغلال الأملاك الوطنية الخاصة ذات الطابع الاقتصادي.

وقد تم الاعتماد في هذا السياق على جمع المعطيات من مصادر قانونية واقتصادية رسمية وموثوقة، كالقوانين والمراسيم التنفيذية والنصوص التنظيمية، إلى جانب تقارير الهيئات الوطنية والدولية ذات العلاقة بمجال الاستثمار، كما تم دعم الدراسة بمقاربات تحليلية تستند إلى تقييم واقع مناخ الاستثمار في الجزائر ومدى نجاعة الحوافز القانونية في تحسين جاذبيته مقارنة بالتجارب الدولية المماثلة.

- 7. الحدود الزمانية: تمتد الدراسة من سنة 2000 إلى 2023، لتمكين تتبع تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي قبل وبعد التعديلات القانونية
 - 8. الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على الجزائر باعتبارها محل التحليل والتقييم
- 9. صعوبات الدراسة واجهت الدراسة عدة صعوبات أهمها :محدودية البيانات الدقيقة والمحدثة حول تدفقات الاستثمار الأجنبي في الجزائر لاسيما الإحصائيات الرسمية والدراسات الأكاديمية حول آثار القانون الجديد 18–22 بعد سنة 2022، مما صعب تقييم فعاليته بناءً على معطيات حديثة ميكل الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على تقسيم منهجي يهدف إلى الإحاطة الشاملة بموضوع الاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال الجمع بين التحليل النظري والتطبيق العملي، وقد تم توزيع الدراسة على فصلين أساسيين، لكل منهما وظيفة تحليلية مكملة للآخر، بما يسمح بفهم الظاهرة من منظور نظري أولًا، ثم إسقاط ذلك الفهم على الحالة الجزائرية بشكل خاص.

الفصل الأول يمثل الإطار النظري للدراسة، ويهدف إلى توضيح المفاهيم الأساسية المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال ثلاث مباحث متكاملة:

- المبحث الأول يتناول التعاريف والمفاهيم العامة المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر، ويُعنى بتمييزه عن الأشكال الأخرى من الاستثمارات، مع عرض لأهم خصائصه ومكوناته.
- المبحث الثاني يُخصص لتحليل الاستثمار الأجنبي المباشر من حيث المزايا والعيوب، سواء على مستوى الدول المستقبِلة أو المستثمرين الأجانب، وذلك لتقديم رؤية نقدية متوازنة.

- المبحث الثالث يُعنى بدراسة العوامل المؤثرة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، بما في ذلك العوامل الاقتصادية، السياسية، القانونية والبُنى التحتية، وهو ما يُمكّن من فهم ديناميكيات جذب هذا النوع من الاستثمار.

أما الفصل الثاني، فهو الجانب التطبيقي للدراسة، ويهدف إلى تشخيص واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، عبر تحليل البيئة القانونية والمؤسساتية، واستعراض الأدوات المعتمدة لتحفيزه، وكذلك التحديات التي تعترض طريقه:

- المبحث الأول يُركّز على تحليل المنظومة القانونية والمؤسساتية التي تؤطر الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مع تقييم مدى ملاءمتها لجذب الاستثمارات الخارجية.
- المبحث الثاني يتناول أدوات التحفيز والضمانات التي توفرها الدولة الجزائرية للمستثمر الأجنبي، إلى جانب المعوقات الإدارية، التنظيمية والاقتصادية التي قد تحد من فاعلية هذه الجهود.
- المبحث الثالث يُقدم دراسة تحليلية لأداء الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، اعتمادًا على مؤشرات كمية ونوعية، وذلك من أجل تقييم النتائج الفعلية مقارنة بالأهداف المعلنة.

بهذا التدرج المنهجي، تسعى الدراسة إلى بناء تصور متكامل حول موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر، بالانتقال من الإطار المفاهيمي العام إلى دراسة الواقع الملموس في الجزائر، مما يسمح بالخروج باستناجات وتوصيات قائمة على تحليل علمي متوازن.

القحل الأول؛ الإطار النظري العراشر الاستثمار الأجنبي المباشر

تمهيد:

أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر أحد المحاور الأساسية التي ترتكز عليها السياسات الاقتصادية في الدول الساعية لتحقيق التنمية، نظرا للدور المحوري الذي يؤديه في تحفيز النمو الاقتصادي، ودعم القطاعات الإنتاجية، وتعزيز نقل التكنولوجيا والمعرفة، ولم يعد ينظر إلى رؤوس الأموال الأجنبية فقط كمجرد تمويل خارجي بل كعامل استراتيجي يسهم في تحسين مناخ الأعمال ورفع كفاءة الموارد المحلية وفي ظل تزايد التنافس الدولي على استقطاب هذا النوع من الاستثمار، تسعى الدول خاصة النامية منها إلى تهيئة بيئة اقتصادية وتشريعية مناسبة لجذب المستثمرين الأجانب من خلال مراجعة التشريعات وتبني إصلاحات هيكلية تستجيب لمتطلبات السوق العالمية

وفي هذا الإطار، يتناول هذا الفصل ثلاثة مباحث رئيسية:

- المبحث الأول: ماهية الإستثمار الأجنبي المباشر
- المبحث الثاني: تقييم الإستثمار الأجنبي المباشر بين المزايا والعيوب
- المبحث الثالث: العوامل المؤثرة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر

المبحث الاول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعد الاستثمار الأجنبي المباشر أحد المحركات الأساسية لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية في مختلف الدول، خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي والعولمة التي تشهدها الأسواق العالمية، فقد أصبح يُنظر إليه كأداة فعّالة لنقل التكنولوجيا، وتعزيز الكفاءات، وخلق فرص العمل، وتحفيز التنافسية داخل الاقتصاد الوطني.

ويكتسب الاستثمار الأجنبي المباشر أهمية متزايدة في السياسات الاقتصادية للدول النامية والمتقدمة على حد سواء، بالنظر إلى قدرته على تعبئة الموارد المالية، وتنشيط القطاعات الإنتاجية، ودمج الاقتصاد المحلي في الاقتصاد العالمي، في هذا السياق، يهدف هذا المبحث إلى تقديم إطار نظري شامل حول مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر، وخصائصه، وأهميته

المطلب الاول: مفاهيم أساسية للاستثمار.

الفرع الاول: تعريف الاستثمار

من الناحية اللغوية يُستمد مفهوم الاستثمار من الجذر "ثمر"، ويعني طلب الحصول على الثمرة، أي النتاج أو العائد، فكما يقال "ثمرة الشيء ما تولد عنه"، وقيل أيضًا "ثمرة الرجل ماله" أي ما يجنيه من نفع بفضل حسن تدبيره وتتميته له1

أما من المنظور الاقتصادي، فقد تباينت آراء الاقتصاديين حول تقديم تعريف موحد للاستثمار، حيث يرى بعضهم أنه يتمثل في الزيادة الصافية في الأصول الإنتاجية أو الرأسمالية للدولة، أي أنه يشير إلى كل ما يضاف إلى الرأسمال القومي

بينما يعتبره آخرون توظيفا منتجا لرأس المال، أو بعبارة أخرى هو توجيه الموارد المالية نحو استخدامات اقتصادية تهدف إلى إشباع حاجات إقتصادية².

¹ محمد أحمد سويلم، الاستثمارات الأجنبية في مجال العقارات: دراسات مقارنة بين القانون والفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، منشأة المعارف، 2009، ص 23.

² موسى بودهان، القوانين الأساسية للاستثمار في الدول المغاربية: نصوص منقحة وفقًا لأحدث تعديلاتها، دار مدني للنشر، 2006، ص 10.

الفصل الاول: الإطار النظري للاستثمار الاجنبي المباشر.

كما يعرف أيضا باعتباره نشاطا اقتصاديا يؤدي إلى خلق طاقات إنتاجية جديدة، إما بإضافة وحدات إنتاجية أو باستبدال الأصول القائمة بأخرى أكثر كفاءة.1

وفي ذات السياق ينظر إلى الاستثمار على أنه استخدام للمدخرات في إنشاء طاقات إنتاجية جديدة تمكن من توليد السلع والخدمات، أو الحفاظ على الطاقات الإنتاجية القائمة، أو تجديدها وتطويرها.2

ومن الزاوية الجغرافية والسيادية، يُصنف الاستثمار إلى استثمار داخلي يوجه إلى تكوين رأس مال داخل الدولة، واستثمار خارجي عابر للحدود، يعتبر استثمارا أجنبيا من وجهة نظر الدولة المضيفة³

الفرع الثاني: أدوات استثمار مادية وأخرى مالية، وفي هذا الإطار، سنعتمد على التمييز بين الأدوات المادية والمالية

أولًا: الأدوات المادية للاستثمار تتعدد صور الاستثمار المادي، ونذكر من بينها 4:

- 1. المشروعات الاقتصادية: وتمتاز بكونها تنتج سلعا وخدمات تساهم في إشباع حاجات الأفراد والمجتمعات.
- 2. العقارات: وتُستثمر فيها بشكل مباشر (عند شراء أصل عقاري حقيقي) أو غير مباشر (عبر شراء سند عقاري أو المساهمة في محفظة استثمارية عقارية).
- 3. السلع القابلة للتداول: إذ تُعد بعض السلع ذات طبيعة استثمارية لدرجة أنها تُتداول في أسواق منظمة كالبورصات.

ثانيا: الأدوات المالية للاستثمار تعد من الأدوات الأساسية في الأسواق المالية، وتشمل:

الأسهم: السهم هو وثيقة تسلم لشخص يمتلك حصة من رأس المال شركة تخوله الحقوق المعطات لكل شريك ونميز بين نوعين من الأسهم العادية والممتازة⁵

مبارك سلوس، التسيير المالي، الجزائر، ديوان مطبوعات الجامعية، 2001، ص 115¹

مبارك سوس، التسيير الماتي، الجرائر، ديوان مطبوعات الجامعية، 2001، ص 115-

² حسين عمر ، **الإستثمار والعولمة**، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الكتاب الحديث، 2000، ص 56

³ معاوية أحمد حسين، الإستثمار الأجنبي المباشر أثره على النمو الإقتصادي في دول مجلس التعاون الخليجي، الملتقى السنوي الملابع عشر لجمعية الإقتصاد السعودية، الرياض 2009، ص 02. المقال متاح على الرابط: https://www.kau.edu.sa

⁴ زياد ابراهيم الهندي، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999 ص 5.

⁵ زياد ابراهيم الهندي، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية، مرجع سبق ذكره، ص 43.

الفصل الاول: الإطار النظري للاستثمار الاجنبي المباشر.

- أ- الأسهم العادية: تمثل ملكية في الشركة وتخول صاحبها الحق في التصويت وحصة من الأرباح، تحمل قيمتين: قيمة اسمية (مدونة على السهم)، وسوقية (القيمة التي يباع بها السهم في السوق).
- ب- الأسبهم الممتازة: تمنح امتيازات خاصة مثل أولوية الأرباح وأولوية في التصفية، وتحمل نفس القيمتين السابقتين.
- ت- السندات: هي صكوك مديونية طويلة الأجل، تتيح لحاملها الحصول على عائد دوري بالإضافة إلى قيمة السند
 عند الاستحقاق. تُقسم إلى:
- سندات حكومية: تصدرها الدولة للحصول على تمويل طويل الأجل بهدف الحصول على موارد إضافية لتغطية العجز في موازناتها أو بهدف مواجهة التضخم¹
- 5. سندات الشركات: تصدرها المنشآت الاقتصادية وتعتبر عقدا ماليا يتضمن التزامات بين المُصدر والمستثمر، وقد تتضمن شروطًا إضافية كالرهن أو حق الاستدعاء المبكر.

ثالثا: المكونات الاقتصادية للاستثمار:

في التحليل الكلي تصنف عناصر الاستثمار في الاقتصاد الكلي إلى ثلاث فئات رئيسية:

- 6. تكوين رأس المال الثابت: يشمل الإنفاق الاستثماري على إقامة المصانع واقتناء الآلات
 - 7. التغير في المخزونات: يمثل التغيرات في مخزون المنتجات الجاهزة أو قيد التصنيع
- 8. الاستثمار العقاري: ويقصد به الإنفاق على المباني السكنية .وفي ضوء أهداف الدراسة، سيتم التركيز على مؤشرات نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي باعتبارها مؤشرات مناسبة لتقدير أثر الاستثمار على النمو الاقتصادي

الفرع الثالث: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

اولا: تعريف الاستثمار الاجنبي المباشر: يعد الاستثمار أجنبيا متى كان الشخص القائم به سواء كان فرداً أو كياناً قانونياً لا يحمل جنسية الدولة المستقبلة لهذا الاستثمار، وإذا كان تحديد جنسية المستثمر الطبيعي أمرا بسيطا

¹ زياد ابراهيم الهندي ، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية ، مرجع سبق ذكره ،ص 491.

وواضحا، فإن الأمر يزداد تعقيدا حين يتعلق الأمر بالمستثمر المعنوي، كالشركات متعددة الجنسيات، نظرا لتعدد جنسيات الشركاء والمساهمين، وبناء عليه، يقصد بالمستثمر الأجنبي كل من لا يمتلك جنسية الدولة التي يتم فيها توجيه رأس المال واستثماره 1

وتغرق الأدبيات الاقتصادية عادة بين نوعين من الاستثمارات الدولية: الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والاستثمارات الأجنبية غير المباشرة، ويعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر فرعا من فروع الاستثمار الدولي، والذي يعنى بوجه عام بتلك التحركات المالية التي تتجاوز حدود الدولة الأم سواء تمت بشكل مباشر عبر إنشاء مشاريع جديدة أو الاستحواذ على حصص في شركات قائمة، أو تمت بشكل غير مباشر عبر شراء الأوراق المالية والأسهم دون نية التحكم والإدارة، بمعنى أخر الاستثمار الأجنبي يشير إلى حركة رؤوس الأموال بين دولتين أو أكثر، بغرض إنشاء كيانات اقتصادية جديدة أو تعزيز رؤوس أموال شركات قائمة بالفعل².

ثانيا: مكومات الاستثمار الأجنبي المباشر:

يتكوّن الاستثمار الأجنبي المباشر من ثلاثة عناصر أساسية تُعدّ جوهرية لفهم طبيعته وتقدير حجمه بدقة، وهي على النحو الآتي 3 :

1. رأس المال التأسيسي (أو التمويلي)

ويقصد به تلك المبالغ المالية التي يضخّها المستثمر الأجنبي لاقتناء حصة في مشروع قائم أو لإنشاء مشروع جديد في دولة غير دولته الأم.

وقد حددت بعض الهيئات الاقتصادية الدولية، من بينها صندوق النقد الدولي، معيارًا كميًا لتصنيف الاستثمار على أنه "مباشر"، ويتمثل هذا الشرط في ألا تقل حصة المستثمر الأجنبي عن 10% من رأس مال المشروع المستهدف، فإذا بلغ هذا الحد أو تجاوزه، يصنف النشاط ضمن الاستثمارات الأجنبية المباشرة

¹ محمد عبد العزيزعبد الله، الإستثمار الأجنبي المباشر في الدولة الإسلامية، الطبعة 1 دارالنفائس، الأردن، 2025، ص23

² فريد النجار، الإستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، 23

³ ناصري أمينة، الإستثمار الأجنبي في الجزائر ودوره في التنمية، اطروحة لنيل شهادة ماجيستار، جامعة البليدة، 2006، ص 17

2- الأرباح المعاد استثمارها: تتمثل هذه المكوّنات في جزء من العوائد أو الأرباح التي يحققها المستثمر الأجنبي من استثماراته في البلد المستضيف، والتي لا يتم تحويلها إلى موطنه الأصلي، بل تحتجز داخل نفس الاقتصاد المحلي لتعاد ضخها واستثمارها في مشاريع جديدة أو في توسعة المشاريع القائمة، ويشترط في هذه العملية أن يكون المستثمر مالكا أجنبياً، سواء بصفته شخصية طبيعية أو معنوية، وبذلك، يُحتسب الحجم الإجمالي للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال جمع رأس المال التأسيسي المُقدَّم من المستثمر، مع تلك الأرباح التي يعاد ضخها داخل الدولة المضيفة كاستثمارات إضافية.

3- القروض داخل الشركة الواحدة: وتتمثل في في الديون طويلة الأجل للشركة الأم اتجاه فروعها في الخارج او بين فروع الشركة الواحدة المتواجدة في عدة بلدان.

المطلب الثاني: أشكال الاستثمار الأجنبي:

تتنوع أشكال الاستثمار الأجنبي بشكل كبير، ويُلاحظ تباينها من حيث الخصائص، الأهمية، والتأثيرات الاقتصادية، ويُعزى هذا التنوع إلى تعدد المعايير المعتمدة في تصنيف هذه الاستثمارات. ويمكن تصنيفها وفقًا لثلاثة معايير رئيسية على النحو الآتي

الفرع الأول: معيار المدة الزمنية للاستثمار وفقًا لهذا المعيار، يُقسم الاستثمار الأجنبي إلى صنفين رئيسيين 1

أولا: الاستثمار الأجنبي قصير الأجل: يشير هذا النوع إلى انتقال رؤوس الأموال لمدة زمنية لا تتجاوز السنة الواحدة، وغالبا ما يتجسد في أدوات مالية مثل الأوراق التجارية، الكمبيالات، والاعتمادات المستندية، وتعد هذه الاستثمارات وسيلة شائعة لسد العجز المؤقت في ميزان المدفوعات لدى الدول المستقبلة

ثانيا: الاستثمار الأجنبي طويل الأجل: يشمل هذا الصنف حركة رؤوس الأموال بين الدول لمدة تفوق السنة الواحدة، ويتجلى في شكلين رئيسيين هما الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة، ويُعتبر هذا النوع أكثر استدامة من حيث الأثر على الاقتصاد الوطنى للدول المضيفة

¹ أعميري خالد، اثر الإستثمار الخاص على التنمية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستار في العلوم الإقتصادية، جامعة الحاج لخضر – باتنة، الجزائر 2014–2025 ، ص 6

الفرع الثاني: معيار صفة الجهة القائمة بالاستثمار يُميّز هذا المعيار بين شكلين من الاستثمار الأجنبي:

أولًا: الاستثمار الأجنبي العام هو الاستثمار الذي تنفذه كيانات رسمية كالحكومات الأجنبية، المؤسسات الدولية، أو الهيئات متعددة الأطراف، وغالبًا ما يتخذ شكل قروض سواء كانت مالية أو عينية أو كليهما، ويُستخدم هذا النوع عادةً في تمويل مشاريع البنية التحتية أو القطاعات الاستراتيجية

ثانيًا: الاستثمار الأجنبي الخاص: يندرج ضمنه كل استثمار صادر عن أفراد أو شركات أجنبية خاصة، ويعكس هذا الشكل النشاط الاستثماري الحر، ويُسهم في تحقيق الكفاءة في استغلال الموارد الاقتصادية داخل الدول المستقبلة.

الفرع الثالث: معيار أسلوب إدارة المشروع الاستثماري استنادًا إلى هذا المعيار، تُقسم الاستثمارات الأجنبية إلى أولًا: الاستثمار الأجنبي المباشر

يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه عملية اقتناء أو تملّك أصول خارجية في مؤسسات قائمة، أو المساهمة في رؤوس أموال شركات ناشطة في دولة أجنبية أ، بما يمنح المستثمر القدرة على التأثير في توجهات المؤسسة أو قراراتها التشغيلية بدرجة معينة، ويترافق هذا النمط من الاستثمار عادةً مع قيام المستثمر الأجنبي بنقل موارد مالية وتكنولوجية، فضلاً عن الخبرات التقنية إلى الدولة المستقبلة، الأمر الذي يسهم في تعزيز القدرات الإنتاجية والابتكارية لديها .كما يسمح هذا النوع من الاستثمار للمستثمر الأجنبي بالمشاركة الفعلية في إدارة المشروع الاستثماري، إلى جانب إمكانية تحصيل عائدات مالية مباشرة من نشاطه الاستثماري، ويتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر عدّة صور رئيسية، من أبرزها: الاستثمار داخل المناطق الحرة، تأسيس أو امتلاك شركات متعددة الجنسيات، الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي، وكذلك الاستثمار المشترك مع شركاء محليين.

7

¹ عرفات ابراهيم فياض، **الإدرة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية**، دار البادية للنشر والتوزيع، الاردن ،ص 54

ثانياً: الاستثمار الأجنبي غير المباشر:

يقصد بالاستثمار الأجنبي غير المباشر قيام المستثمر الأجنبي بشراء أدوات مالية، كوسيلة لتحقيق عوائد على الأموال التي يتم ضخها، ويُعرف أيضاً بـ"الاستثمار في المحافظ المالية". ويتميّز هذا الشكل من الاستثمار بكونه لا يمنح المستثمر الحق في إدارة المشروع الاستثماري أو التأثير في قراراته، إذ لا يترتب على هذا النوع من الاستثمار تملّك حصة مباشرة في المشروع، وإنما يتيح فقط الحصول على أرباح أو عوائد مالية دون التدخل في التسيير أو اتخاذ القرار، ويتخذ الاستثمار الأجنبي غير المباشر عدّة صور رئيسية، من أبرزها1:

- 1. الترخيص أو حقوق الامتياز: يُعد الترخيص باستخدام العلامات التجارية أو حقوق الامتياز من الوسائل التي تعتمدها الشركات الأجنبية لنقل نشاطها إلى الأسواق الخارجية دون الحاجة إلى ضخ استثمارات مباشرة، ويتم هذا من خلال عقد يبرم مع مستثمر محلي، يمنح بموجبه حق استخدام براءة اختراع أو تقنية أو علامة تجارية، مقابل رسوم أو نسبة محددة من الأرباح تُدفع إلى الشركة الأجنبية .
- 2. الاستثمار في الأوراق المالية: يشمل هذا الشكل استثمار الأموال في الأسهم أو السندات، ويُعد من الأدوات المالية التي تسهم في تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو تمويل مشاريع التنمية. كما يُعتبر مدخلاً أساسياً نحو التمهيد للاستثمار المباشر، حيث تعتمد العديد من الشركات الأجنبية عليه لتقييم الأسواق الجديدة قبل الدخول فيها بشكل مباشر
- 3. عقود تسليم المفتاح: في هذا النمط من الاستثمار، يبرم المستثمر الأجنبي اتفاقاً مع طرف محلي لإنشاء مشروع استثماري والإشراف على تنفيذه إلى حين جاهزيته للتشغيل. وعند استكمال المشروع، يتم تسليمه إلى المستثمر المحلي الذي يدفع مقابلاً مالياً نظير الخدمات المقدّمة، والتي تشمل التصميم، الإدارة، الصيانة، وآليات التشغيل، إضافة إلى تدريب الكوادر المحلية.
- 4. عقود الوكالة: تُعدّ عقود الوكالة شكلاً من أشكال الاستثمار غير المباشر في مجالي التصدير والتسويق، حيث تُبرم اتفاقية بين طرفين يُعهد بموجبها إلى الطرف الثاني (الوكيل) القيام بعمليات البيع أو الترويج لمنتجات الطرف الأول لدى أطراف ثالثة (كالعملاء أو المستهلكين النهائيين)، وبحصل الوكيل على عمولة مقابل كل

¹ عرفات ابراهيم فياض، الإدرة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية، مرجع سبق ذكره، ص 64-62

عملية بيع يُنجزها، دون أن تنتقل إليه ملكية البضائع موضوع التبادل، مما يجعله مجرد وسيط تجاري أو ممثل للشركة الأجنبية.

5. عقود الإدارة: تعد عقود الإدارة أحد أنماط الاستثمار الأجنبي غير المباشر، حيث يتم إبرام اتفاق بين مستثمر أجنبي وطرف محلّي، يُعهد من خلاله إلى الطرف الأجنبي مهمة إدارة وتشغيل مشروع استثماري قائم في الدولة المضيفة ويتم ذلك بموجب عقد يُحدد بدقة الشروط والواجبات المتبادلة، ويستفيد المستثمر الأجنبي من هذا الترتيب من خلال حصوله على مقابل مالي، يتمثل إما في أجر ثابت أو في نسبة محددة من أرباح المشروع، دون أن يمتلك حصة في رأس المال أو يتحمّل مخاطر الملكية المباشرة.

المطلب الثالث: المقارنة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر

يتمايز الاستثمار الأجنبي المباشر عن الاستثمار الأجنبي غير المباشر، من حيث المبدأ من خلال بعدين أحدهما إداري، أي من خلال درجة السيطرة التي يمارسها المستثمرون الأجانب على إدارة شركة ما، والثاني زمني المتمثل في الأفق الاستثماري القصير أو الطويل المدى، ويضيف البعض على أن الاختلافات في دوافع الاستثمار لكلا النوعين توضح الفرق الرئيسي بينهما، فالدافع للقيام بالاستثمار الأجنبي غير المباشر هو المشاركة في إيرادات المشاريع المحلية من خلال مكاسب رأس المال وأرباح الأسهم، وبالتالي فإن الهدف الرئيسي له هو سهولة تحويل رؤوس الأموال إلى البلد الأم وفيما يلي سوف نبرز أوجه التشابه والاختلاف بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر

الفرع الاول: أوجه التشابه بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر تتمثل أوجه التشابه بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر فيما يلي

- الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر كلاهما ظاهرتان تحكمهما السوق العالمية، حيث لكل شكل من أشكال الاستثمار الأجنبي إجراءاته ومستنداته في تنفيذ عملية الاستثمار
- أن الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر قد وجدا جنبا إلى جنب منذ فترة طويلة، وتختلف نسبة كل منهما باختلاف الدول والفترات، إذا كان القياس بالتدفق الداخل والخارج فإنهما يمثلان تدفقا

مستمرا كصيغة مضمونها الداخل والخارج، والعلاقة فيما بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر أنهما يستخدمان هذه الصيغة، وهي الداخل والخارج عبر الزمن.

- لكل من الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر مدخل خاص لمعالجته، فالاستثمار غير المباشر يمكن أن ينظر إليه من منظار نظرية التدويل والموجودات المالية، وأن للسوق دور كبير في ذلك الاستثمار، في حين ينظر إلى الاستثمار المباشر من منظور نظرية التدويل ونظرية الشركة متعددة الجنسيات والموجودات الثابتة.

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر :

اولا- من حيث التنفيذ:

- الاستثمار المباشر: يتم من خلال الشركات متعددة الجنسيات او مختلف المستثمرين، عبر إنشاء فروع أو مشاربع إنتاجية داخل الدولة المضيفة
- الاستثمار غير المباشر: يتم من خلال الأفراد أو المؤسسات الاستثمارية عبر شراء الأسهم والسندات في الأسواق المالية المحلية .

ثانيا - من حيث قابلية التأثير:

- الاستثمار المباشر: له تأثير كبير على الاقتصاد المحلي من حيث التشغيل، الإنتاج، ونقل التكنولوجيا.
 - الاستثمار غير المباشر: تأثيره أقل، ويتأثر بسرعة بالتقلبات السياسية والاقتصادية والمالية .

ثالثا - من حيث الملكية:

- الاستثمار المباشر: يمنح المستثمر ملكية فعلية للمشروع أو حصة فيه، مع حق الإدارة
 - الاستثمار غير المباشر: لا يمنح حق الإدارة، بل مجرد تملك للأسهم أو السندات

رابعا - من حيث أفق الاستثمار (مدة الاستثمار)

■ الاستثمار المباشر: طويل الأجل، لكونه يعتمد على مشاريع إنتاجية وبنية تحتية

¹ بيري نورة ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر وأثاره على التنمية الإقتصادية (دراسة مقارنة بين الجزائر تونس والمغرب الفترة (1996–2014)، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي، ص 14–15

■ الاستثمار غير المباشر: قصير الأجل، حيث يهدف لتحقيق أرباح سربعة من تقلبات السوق.

خامسا: من حيث نوع الاستثمار:

- الاستثمار المباشر: استثمار حقيقي في أصول ثابتة
- الاستثمار غير المباشر: استثمار مالي في أدوات مالية (أسهم، سندات)

سادسا: من حيث العلاقة مع الدولة المضيفة:

- الاستثمار المباشر: علاقة قوية ودائمة نتيجة التواجد المادي للمستثمر
- الاستثمار غير المباشر: علاقة سطحية وعابرة، ترتبط بحركة الأسواق المالية .

سابعا: من حيث الأرباح والمخاطر:

- الاستثمار المباشر: يتحمل المستثمر أرباح وخسائر المشروع كلياً
- الاستثمار غير المباشر: يسعى لتفادى الخسائر وتحقيق أرباح سربعة وقابلة للتحويل.

المبحث الثاني: تقييم الإستثمار الأجنبي المباشر بين المزايا والعيوب

على الرغم من التسهيلات والحوافر التي تقدمها الدولة المضيفة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، إلا أن هناك العديد من العوائق التي تعيق تدفق هذه الاستثمارات بسلاسة، ونتيجة لذلك، تسعى الدول المضيفة إلى تعزيز كفاءتها التنافسية من خلال معالجة هذه التحديات وتطوير بيئة استثمارية مواتية

المطلب الأول: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر

يواجه الاستثمار الأجنبي المباشر مجموعة من التحديات الهيكلية والتشغيلية التي تعيق تدفقه، ومن أبرزها 1 :

1- القيود التمويلية: تتمثل في ارتفاع تكاليف الاقتراض نتيجة معدلات فائدة مرتفعة، ومحدودية السيولة في الأسواق المالية المحلية، وغياب برامج تمويلية متخصصة تدعم المشاريع الاستثمارية، إضافة إلى ذلك،

¹ حمدي فلة، حمدي مريم، الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر بين التحفيز القانوني والواقع المعيق، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، جوبلية 2007، ص 37

- تشكل التكاليف التشغيلية المرتفعة، مثل تكاليف الإنتاج والتسويق، وكذلك العوائق التنظيمية، تحديات إضافية
- 2- التشريعات العقارية المتقادمة: تعاني العديد من القطاعات من أنظمة عقارية عتيقة تعيق تخصيص الأراضي للمشاريع الاستثمارية، مما يحد من جاذبية السوق
- 3- التأخر في الإصلاحات الاقتصادية: يعاني الاقتصاد من تباطؤ في تنفيذ الإصلاحات الهيكلية، بما في ذلك عمليات التخصيص، مقارنة بالدول المنافسة في المنطقة، مما يقلل من قدرته على جذب الاستثمارات الأجنبية
- 4- نقص البنية التحتية: يشكل ضعف البنية التحتية، بما في ذلك نقص الخدمات الأساسية مثل المياه، الكهرباء، الغاز، الاتصالات، وشبكات الصرف الصحي في مواقع الاستثمار، عائقًا كبيرًا أمام المستثمرين
- 5- التعقيدات الإدارية: تتسم الأنظمة الإدارية بالبيروقراطية المفرطة وتداخل الصلاحيات، مما يزيد من التكاليف غير المباشرة ويطيل مدة تنفيذ المشاريع

المطلب الثانى: مزايا الاستثمار الأجنبى المباشر

يوفر الاستثمار الأجنبي المباشر فوائد اقتصادية واجتماعية متعددة لكل من الدول المضيفة والمستثمرين الأجانب، وبمكن تلخيصها كالتالى:

الفرع الأول: بالنسبة للدول المضيفة تتمثل فما يلي¹:

- 1- تعزيز فرص العمل: يساهم الاستثمار الأجنبي في خلق فرص عمل جديدة، ورفع إنتاجية العاملين من خلال التدريب والتطوير، مما يخفف من مشكلة البطالة. كما يشجع على الاحتفاظ بالكفاءات الوطنية من خلال توفير بيئة عمل تنافسية
- 2- نقل التكنولوجيا والخبرات: يصاحب الاستثمار الأجنبي تدفق رؤوس الأموال، إلى جانب تقنيات إنتاجية متقدمة، ومهارات إدارية وتنظيمية، وخبرات فنية، مما يعزز قدرات العمالة المحلية ويقلل الفجوة التكنولوجية في الدول النامية

¹ عميش عائشة، نمذجة اقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 1970-2004 مذكرة ماجيستير، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر جويلية 2007، ص 37

- 3- تحسين الميزان التجاري: يساهم في تنمية الصادرات وتقليل الواردات، مما يحسن الميزان التجاري، كما أن احتمال خروج رأس المال يكون أقل مقارنة بالاستثمارات المالية، مع توفير مصادر تمويل مستدامة لبرامج التنمية
- 4- تطوير البنية التحتية: يساهم المستثمرون الأجانب في تحسين البنية التحتية من خلال إنشاء شبكات الطرق، وتوصيل خدمات المياه، الصرف الصحى، والكهرباء إلى مواقع مشاريعهم،
- 5- تعزيز الابتكار التكنولوجي: يسهم الاستثمار الأجنبي في نقل التكنولوجيا المتقدمة، مما يتيح إقامة مشاريع ذات قيمة مضافة عالية
- 6- سد الفجوة الادخارية: يعالج النقص في الادخار المحلي، مما يزيد من نسبة الاستثمارات المحلية ويدعم النمو الاقتصادي
 - 7- تحسين ميزان المدفوعات: تحقق الأرباح والعوائد المحولة إلى الدولة الأم تحسينًا في ميزان المدفوعات

الفرع الثاني بالنسبة للمستثمر الأجنبي يستفيد المستثمر الاجنبي من العديد من المزايا نذكرها فمايلي1:

- 1- استغلال الموارد بكفاءة: يتيح الاستثمار الأجنبي الوصول إلى المواد الخام والعمالة بتكاليف منخفضة، مع السيطرة على عناصر الإنتاج
 - 2- توسيع الأسواق: يوفر فرصة لتسويق المنتجات وتبادل الخبرات مع الشركات المحلية، مما يعزز التنافسية
- 3- استغلال الفرص السوقية: يتيح الاستثمار الأجنبي الاستفادة من الأسواق الواسعة في الدول المضيفة، خاصة في ظل ضعف المنافسة المحلية، مما قد يؤدي إلى احتكار السوق على المدى المتوسط أو الطويل
- 4- التغلب على الحواجز التجارية: يسهل الاستثمار المباشر دخول الأسواق من خلال الإنتاج المحلي، متجاوزًا القيود الجمركية والتجاربة
 - 5- تعظيم الأرباح: يحقق عوائد مرتفعة نتيجة انخفاض تكاليف عوامل الإنتاج في الدول المضيفة
- 6- الاستثمار المشترك: يفضل في حالات عدم السماح بالتملك الكامل، خاصة في قطاعات استراتيجية مثل الزراعة والطاقة

13

¹ عبد السلام ابو قحف ، نظريات التدويل وجدوى الإستثمارات الاجنبية، مؤسسة شباب الجامعة مصر 2001، ص 366–368

7- تخفيف الضغوط البيئية: يتيح نقل الأنشطة ذات التأثير البيئي العالي إلى الدول المضيفة، مما يقلل من التلوث في الدولة الأم

المطلب الثالث: التأثيرات السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر

على الرغم من المزايا المتعددة للاستثمار الأجنبي المباشر، إلا أنه يحمل تحديات وتكاليف محتملة لكل من الدول المضيفة والمستثمرين الأجانب

الفرع الاول: بالنسبة للدول المضيفة¹:

- 1- التفاوت في الأجور: تؤدي الشركات متعددة الجنسيات إلى تفاوت في مستويات الأجور وشروط العمل، مما يجذب الكفاءات المحلية بعيدًا عن القطاعات الوطنية بسبب قدرتها الشرائية العالية.
- 2- استنزاف الموارد الطبيعية: تركز بعض الاستثمارات الأجنبية على القطاعات الاستراتيجية لاستغلال الموارد الطبيعية وتصديرها، مما يحد من القيمة المضافة المحلية
 - 3- التلوث البيئي: يشكل التلوث الناتج عن الأنشطة الاستثمارية تكلفة بيئية كبيرة تتحملها الدول المضيفة
- 4- إضعاف الصناعات المحلية: قد يؤدي تدفق الاستثمار الأجنبي إلى منافسة غير عادلة مع الصناعات المحلية، مما يعيق تطورها ويزيد من البطالة بدلاً من تقليلها الهيمنة الاقتصادية والسياسية: تسيطر الشركات الأجنبية على القطاعات الاستراتيجية، مما قد يؤدي إلى التدخل في الشؤون الداخلية للدولة المضيفة
 - 5- التبعية الاقتصادية: تنجم عنها آثار سياسية سلبية تعزز الاعتماد على الخارج
- 6- توسيع الفجوة الاجتماعية: تؤدي الأجور المرتفعة التي تقدمها الشركات الأجنبية إلى زيادة التفاوت الطبقي مقارنة بالشركات المحلية

الفرع الثاني :بالنسبة للمستثمر الأجنبي

- 1- المخاطر غير التجارية: قد يواجه المستثمر الأجنبي محاولات للإقصاء من قبل الشريك المحلي، مما يزيد من المخاطر السياسية والتشغيلية
 - 2- تعارض المصالح: قد ينشأ خلاف حول نسبة المساهمة في رأس المال بين الشريكين المحلى والأجنبي

14

¹ عميش عائشة، نمذجة اقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر مرجع سبق ذكره، ص 38

3- ضعف الأداء المالي والفني: قد يؤثر على كفاءة المشروع في تحقيق أهدافه على المدى القصير والطويل -4- مخاطر التأميم: قد يؤدي إلى نزع الملكية، مما يهدد استمرارية الاستثمار

المبحث الثالث: العوامل المؤثرة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر:

تسعى الدول إلى استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر كونه أداة رئيسية لتعزيز مواردها الاقتصادية وتسريع نمو رأس المال الفعلي، مما يسهم في تحسين الأداء الاقتصادي. ولتحقيق ذلك، تعمل على تهيئة بيئة استثمارية مواتية من خلال توفير عوامل جاذبة تحدد مسار هذا الاستثمار، يتناول هذا المبحث هذه العوامل بالتفصيل، نظرًا لدورها الحاسم في خلق مناخ استثماري مشجع يجذب المستثمرين الأجانب.

المطلب الأول: العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر وفقًا لمعيار تأثيرها

تشمل العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر مجموعة من المتغيرات التي تتحكم بشكل جوهري في مسارات تدفق هذا النوع من الاستثمارات. ترتبط هذه العوامل ارتباطًا وثيقًا بدوافع المستثمر الأجنبي والدولة الأم، والتي تشكل الأساس لرغبة المستثمرين في اختيار الدولة المضيفة كوجهة لاستثماراتهم

الفرع الأول: العوامل المرتبطة بالمستثمر الأجنبي تتمثل أبرز العوامل والدوافع المتعلقة بالمستثمر الأجنبي في القرار بالاستثمار الأجنبي المباشر في النقاط التالية: 1

اولا: تكلفة الاقتراض (سعر الفائدة) يعد سعر الفائدة من العوامل الرئيسية التي تؤثر على حركة رأس المال عبر الحدود وتوجه تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث تتفاوت أسعار الفائدة بين الدول، مما يجعلها محددًا حاسمًا في قرارات الاستثمار

ثانيا: العائد المتوقع على الاستثمار يُعتبر العائد المتوقع من الاستثمار أحد العوامل الأساسية التي تجذب المستثمرين الأجانب، سواء أكانوا أفرادًا أم شركات، فالمستثمر لا يميل إلى الاستثمار في الخارج إلا إذا كان العائد المتوقع يفوق المخاطر المحتملة المرتبطة بهذا الاستثمار

¹ جابر سطحي، دور الإستثمار الأجنبي المباشر في تحسين المزيج التسويقي للمؤسسات الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة موبيليس جازي اوريدو ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2017–2018 ص 13–14

ثالثا: تكاليف التشغيل والإنتاج ارتفاع تكاليف الإنتاج في الدولة الأم يُشكل دافعًا قويًا للمستثمر الأجنبي لتوجيه استثماراته نحو دول مضيفة تتمتع بتكاليف تشغيل أقل، سواء كانت مرتبطة بالمواد الخام، القوى العاملة، أو غيرها من عناصر الإنتاج

رابعا: القدرات التسويقية والتكنولوجية إن امتلاك الشركات الأجنبية لمهارات تسويقية متقدمة يُمكنها من فهم طبيعة وحجم الطلب على منتجاتها، مما يُسهل اختراق الأسواق الخارجية بعروض منتجات متنوعة، كما أن التفوق التكنولوجي، خاصة لدى الشركات متعددة الجنسيات، يعزز قدرتها على المنافسة مع الشركات المحلية في الأسواق المضيفة، مما يجعلها أكثر جاذبية للاستثمار

الفرع الثاني: العوامل المرتبطة بالدولة الأم:

تشمل العوامل التي تُحفز تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر من الدولة الأم إلى الدولة المضيفة ما يلي 1 :

اولا: شدة التنافس في السوق المحلي تدفع حالة المنافسة الحادة في الدولة الأم، والتي قد تؤثر سلبًا على أرباح الشركات ونموها، هذه الشركات إلى البحث عن فرص استثمارية في الخارج لتخفيف ضغوط التنافس مع الشركات الأخرى في السوق المحلي

ثانيا: تباطؤ النمو الاقتصادي يُعتبر انخفاض معدلات النمو الاقتصادي أو الركود في الدولة الأم من العوامل التي تدفع الشركات للاستثمار خارج حدودها، بحثًا عن أسواق تتمتع بفرص نمو مرتفعة تُمكنها من تحقيق عوائد مجزية مدعومة بحالة الانتعاش الاقتصادي وزيادة الطلب على منتجاتها.

ثالثا: ارتفاع تكاليف الإنتاج مقاربة بالدولة المضيفة يُحفز انخفاض تكاليف الإنتاج في الدولة المضيفة مقارنة بالدولة الأم المستثمرين الأجانب على توجيه استثماراتهم نحو هذه الدول، خاصة في إطار السعي لتحقيق الكفاءة الإنتاجية

16

¹ سعدي هند، اثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الإقتصادي في البلدان العربية - دراسة قياسية للفترة 1980-2014، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة المسيلة ، الجزائر ،2016-2017 ص 53-36

رابعا: تقلبات أسعار الصرف يؤدي ارتفاع قيمة العملة في الدولة الأم إلى زيادة تكاليف تصدير المنتجات، مما يدفع الشركات إلى الاستثمار في الخارج لتقليل التكاليف المرتبطة بارتفاع قيمة العملة المحلية

خامسا: العلاقات الاقتصادية التبعية تميل الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى التوجه نحو دول ترتبط بعلاقات اقتصادية تبعية مع الدولة الأم، مثل التبعية في التجارة الخارجية، التكنولوجيا، الاقتراض، أو المساعدات الاقتصادية التي تقدمها الدولة الأم، خاصة إذا كانت مدعومة بعلاقات سياسية قوية

سادسا: الدوافع السياسية تشجع الدولة الأم استثمارات مواطنيها في دول أخرى بدوافع سياسية، سواء لدعم دول حليفة أو لممارسة نفوذ على دول معينة، ويظهر ذلك بوضوح في تدفق الاستثمارات إلى الدول النامية بهدف توسيع النفوذ الاقتصادي والسياسي

سابعا: ندرة الموارد الأولية ندرة الموارد الأولية في الدولة الأم تشكل دافعا استراتيجيا رئيسيا يدفع الشركات إلى الاستثمار المباشر في الخارج، خاصة في الدول الغنية بالموارد، بهدف تأمين حاجاتها الحيوية وضمان استمرارية نشاطها الإنتاجي.

الفرع الثالث: العوامل المرتبطة بالدولة المضيفة: تتمثل أبرز العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر المتعلقة بالدولة المضيفة في النقاط التالية¹:

اولا: العوامل السياسية: تشمل العوامل السياسية تلك المتغيرات التي تُشكل بيئة مواتية أو معرقلة للاستثمار. فالاستقرار السياسي، الديمقراطية، وغياب المخاطر مثل الحروب يشكلان بيئة جاذبة للاستثمار الأجنبي، على النقيض، فإن عدم الاستقرار، الحروب الأهلية، الثورات، أو التغييرات المتكررة في الحكومات، حتى لو كانت ديمقراطية، تُثبط تدفق الاستثمارات بسبب التغيرات في مراكز اتخاذ القرار

ثانيا: العوامل التشريعية والتنظيمية تؤثر التشريعات والأنظمة التنظيمية على حركة الاستثمارات الأجنبية من خلال توفير إطار قانوني واضح ومحفز، فوجود قانون استثمار موحد يضمن حماية المستثمر من المصادرة، حرية تحويل الأرباح، وسهولة حركة رأس المال يُعزز جاذبية الدولة المضيفة، كما أن النظام الإداري الفعال، الذي يتميز

17

¹ جابر سطحي ، دور الإستثمار الأجنبي المباشر في تحسين المزيج التسويقي للمؤسسات الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص 17

ببساطة الإجراءات، وضوحها، وغياب البيروقراطية والفساد، يُسهم في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة

ثالثا: العوامل الاقتصادية تعد العوامل الاقتصادية حجر الزاوية في اختيار مواقع الاستثمار الأجنبي المباشر¹، وتشمل:

- 1. حجم السوق: يُعتبر حجم السوق من العوامل الحاسمة التي تؤثر على قرارات الاستثمار الأجنبي، إذ يحدد إمكانية تحقيق اقتصاديات الحجم، فالأسواق الكبيرة تتطلب استثمارات أولية ضخمة، مما يؤدي إلى تقليل التكاليف الإنتاجية وزيادة الإنتاج بمعدل أكبر من الزيادة في التكاليف، وبالتالي زيادة الأرباح، وتتبع الحكومات سياسات توسعية لتحفيز النشاط الاستثماري وجذب الاستثمارات الأجنبية²
- 2. البنية التحتية تشمل البنية التحتية شبكة من العناصر الهيكلية مثل الطرق، وسائل النقل، والاتصالات، التي تُشكل إطارا داعما للأنشطة الاقتصادية، تعد جودة البنية التحتية من أولى العوامل التي يتفحصها المستثمر الأجنبي، حيث ترتبط كفاءة الأنشطة الاستثمارية وجودتها بجودة هذه البنية،
- 3. معدل النمو الاقتصادي: تسهم معدلات النمو الاقتصادي المرتفعة في ضمان استمرار تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وإعادة استثمار الأرباح، سواء من خلال توسيع المشروعات القائمة أو إنشاء مشروعات جديدة، ترتبط معدلات النمو الاقتصادي ارتباطًا وثيقًا بتدفق الاستثمار الأجنبي، حيث تؤدي إلى زيادة الدخل القومي، ومن ثم ارتفاع الدخل الفردي، مما يُوسع الطلب على السلع والخدمات ويعزز جاذبية الأسواق المحلية، وبالتالي يمكن اعتبار الاستثمار الأجنبي المباشر دالة متزايدة لمعدل النمو الاقتصادي.

المطلب الثاني: العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر وفق لطبيعتها

يتشكل قرار الاستثمار في أي دولة من تفاعل معقد بين دوافع المستثمر والظروف التي توفرها الدولة المضيفة،

¹ عدنان مناتي صالح ، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الإقتصادية للدول النامية مع الإشارة خاصة للتجريةالصينية، العراق، 2013، ص 362

² يسعد حكيمة، اهمية الاستثمار الاجنبي المباشر في التنمية الإقتصادية – حالة الجزائر – رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستار في العلوم التسيير، جامعة الجزائر 2، الجزائر، ص 29

ويمكن تصنيف هذه العوامل حسب طبيعتها إلى فئات رئيسية، تتضمن العوامل الاقتصادية، السياسية، القانونية، الاجتماعية والثقافية، والجغرافية، والتي يتم تناولها في الفروع التالية¹:

اولا- العوامل الاقتصادية: تعتبر العوامل الاقتصادية في الدولة المضيفة من أبرز المحفزات التي تؤثر على قرارات المستثمرين، سواء المحليين أو الأجانب، نظرًا لتأثيرها المباشر على جدوى المشروعات الاستثمارية. وتشمل أهم هذه العوامل:

- 1. توافر القوى العاملة المؤهلة بتكلفة منخفضة تسعى الشركات متعددة الجنسيات إلى الاستثمار في دول تتمتع بقوى عاملة تجمع بين الكفاءة العالية وانخفاض الأجور، وهذا يفسر توجه تدفقات الاستثمار الأجنبي نحو اقتصاديات ناشئة، مثل دول جنوب شرق آسيا، التي تقدم هذه الميزة التنافسية
- 2. جودة البنية التحتية تُشكل البنية التحتية المتطورة مثل شبكات الطرق، وسائل النقل، والاتصالات، عاملا حاسمًا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ تُسهم في تيسير العمليات التشغيلية وتقليل التكاليف اللوجستية
- 3. استقرار أسعار الصرف تتأثر قرارات الشركات متعددة الجنسيات سلبًا بتقلبات أسعار الصرف، وقد أظهرت دراسات، مثل تلك التي أجراها الاقتصادي كوفس، وجود علاقة عكسية بين تقلبات أسعار الصرف الاسمية والحقيقية وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الولايات المتحدة، مما يعني أن استقرار سعر الصرف يُعزز جاذبية الدولة للاستثمار
- 4. معدلات التضخم تؤثر معدلات التضخم بشكل مباشر على استراتيجيات التسعير، حجم الأرباح، وتكاليف الإنتاج، وهي من الجوانب التي يوليها المستثمر الأجنبي أهمية كبيرة، فعندما تتجاوز معدلات التضخم 10% سنويًا في الدولة المضيفة، تتدهور ربحية السوق ويتراجع المناخ الاستثماري، مما يجعل الاستقرار السعري شرطا أساسيا لجذب الاستثمار 2

¹ بونقاب مختار وزوايد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كسبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مقال منشور في مجلة الشعاع للدراسات الإقتصادية ، العدد3، جامعة ورقلة 2018 ، الجزائر، ص 109

² لوعيل بلال، **محددات الإستثمارات الاجنبية العربية خلال الفترة (1995–2011)**، مقال منشور في المجلة الجزائرية للعولمة، السياسات الإقتصادية ، العدد 5، جامعة بورداس ، الجزائر، ص 200–201

- 5. معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي: يعد معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي مؤشرا رئيسيا يعكس ديناميكية الاقتصاد المضيف، حيث ترتبط معدلات النمو المرتفعة بزيادة فرص التوسع الاقتصادي، مما يجذب الاستثمارات الباحثة عن أسواق واعدة.
- 6. وجود المناطق الحرة: توفر المناطق الحرة مزايا تنافسية من خلال الإعفاءات الجمركية والضريبية، مما يُمكن المستثمرين من تقليل التكاليف وتسويق منتجاتهم في الأسواق الإقليمية. وبالتالي، تُعد هذه المناطق محفزًا قوبًا لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر
- 7. استقرار وشفافية السياسات الاقتصادية: يشكل الاستقرار الاقتصادي الكلي، المدعوم بسياسات واضحة ومحددة، بيئة مواتية للاستثمار، فتحرير الاقتصاد، الانفتاح على الأسواق العالمية، وتنفيذ برامج إصلاح اقتصادي تستهدف التحكم في التضخم، تقليل عجز الموازنة، والحد من الفجوة التجارية تعزز ثقة المستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء 1.
- 8. الحوافر المالية: تشمل الحوافر المالية الدعم الحكومي المباشر، مثل الإعانات لتغطية جزء من تكاليف رأس المال أو التسويق، والقروض الحكومية الميسرة، ومشاركة الحكومة في تمويل المشروعات ذات المخاطر العالية، كما تشمل التأمين الحكومي ضد المخاطر غير التجارية، مثل التأميم أو تغيرات أسعار الصرف².

الفرع الثاني: العوامل القانونية تتعلق العوامل القانونية بتوافر إطار تشريعي وتنظيمي ينظم أنشطة الاستثمار، وبعد هذا الإطار من العناصر الجوهرية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر. وبتحقق ذلك من خلال3:

اولا- وجود قانون استثمار موحد يتميز بالوضوح، الاستقرار، والشفافية: يشكل وجود قانون موحد وشامل للاستثمار عاملاً حاسما في تعزيز ثقة المستثمرين الأجانب، لما يوفره من وضوح في الإجراءات، واستقرار في القواعد القانونية، وشفافية في المعاملات، كما يُسهم هذا القانون إذا ما كان منسجما مع باقي التشريعات

¹ منور او سرير وعليان نذير، حوافر الإستثمار الخاص المباشر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد2، جامعة حسيبة بن بوعلى – الشلف، الجزائر، ص 117

² جباري شوقي، اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الإقتصادي، دراسة حالة الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، جامعة ام البواقي، الجزائر، 2014–2015 ، ص 83

سعيدي يحي، تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب العدد 31
 جامعة منتوري قسنطينة الجزائر، ص 111.

الاقتصادية والمالية، ويتماشى مع المعايير الدولية المعتمدة في حماية الاستثمارات، في تقليص المخاطر القانونية والتنظيمية التي قد تواجه المستثمر الأجنبي. ويعكس مثل هذا الإطار التشريعي التزام الدولة بتوفير بيئة استثمارية جاذبة، قائمة على سيادة القانون وحماية الحقوق، وهو ما يُعد شرطًا أساسيًا لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية بشكل مستدام.

ثانيا - توفير ضمانات قانونية تحمي المستثمر من المخاطر: تعد الضمانات القانونية عاملًا أساسيًا في تقليل مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ تعزز ثقة المستثمر من خلال حماية أمواله من التأميم والمصادرة، وضمان حرية تحويل الأرباح وحركة رأس المال، كما أن حماية حقوق الملكية الفكرية تشكل عنصرًا حاسمًا، خاصة في القطاعات المرتبطة بالابتكار ونقل التكنولوجيا، مما يجعل من وجود تشريعات فعالة وشفافة ركيزة لجذب الاستثمارات الأجنبية.

ثالثاً – إنشاء نظام قضائي فعال: يعد وجود نظام قضائي فعال ومستقل عنصرًا أساسيًا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يُعزز ثقة المستثمرين من خلال ضمان تنفيذ العقود وحل النزاعات بكفاءة وعدالة. كما تُمثل الحوافز التشريعية، كالإعفاءات الجمركية والضريبية، أدوات مكملة لتحفيز الاستثمار، شرط أن تدار ضمن بيئة قانونية مستقرة وشفافة، كما أن الجمع بين عدالة قضائية قوية وحوافز مدروسة يشكل أساسًا متينًا لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية ودعم التنمية الاقتصادية.

الفرع الرابع: العوامل الاجتماعية والثقافية يولي المستثمرون الأجانب اهتمامًا كبيرًا بالبيئة الاجتماعية والثقافية للدولة المضيفة، حيث يدرسون مؤشرات مثل مستوى المعيشة، التعليم، الصحة، معدلات الفقر والبطالة، نمو السكان، العادات والتقاليد، نشاط النقابات العمالية، معدلات الغياب، واللغات المستخدمة، تُعد هذه العوامل حاسمة في تقييم مدى تقبل المجتمع المحلي للاستثمارات الأجنبية وطبيعة مصادرها1، مما يؤثر على قرار المستثمر بالتوسع عبر الحدود.

21

¹ جباري شوقي ، اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الإقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص83

الفرع الخامس: العوامل الجغرافية: غالبًا ما تفضل الشركات توجيه استثماراتها نحو دول قريبة جغرافيًا من الدولة الأم، بهدف تقليل تكاليف النقل والشحن أو بسبب التشابه الثقافي بين البلدين، كما أن الموقع الجغرافي متميز للدولة، مثل كونها مركزًا إقليميًا يربط بين أسواق رئيسية، يمنحها ميزة تنافسية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر. ومع ذلك، تتراجع أهمية هذه العوامل تدريجيًا مع تقدم وسائل النقل والاتصالات العالمية 1.

بوراس وسيلة، جاذبية الإستثمار الاجنبي المباشر – حالة الصين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية،
 جامعة سطيف، الجزائر، 2012–2013، ص 69–70

خلاصة الفصل

يعد الاستثمار الأجنبي من أهم الآليات الداعمة للنمو الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة، نظرًا لدوره في تعبئة الموارد المالية الخارجية، وجلب التكنولوجيا المتقدمة، وتوفير فرص العمل، إلى جانب مساهمته في تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي ورفع القدرة التنافسية.

يتأسس المفهوم العام للاستثمار الأجنبي على جملة من التعاريف الاقتصادية المرتبطة بمفاهيم مثل الادخار، ورأس المال، والتنمية، مع ضرورة التمييز بينه وبين الاستثمار المحلي الذي يعتمد على تمويل وطني ويستهدف أساسا السوق الداخلية ، كما ان الاستثمارات الأجنبية تتخذ شكلين رئيسيين وهما الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الاجنبي غير المباشر الاول ينطوي على تملك فعلي في رأس المال وسيطرة إدارية، ويرتبط غالبًا بنقل التكنولوجيا والمعرفة ، والثاني يتم عبر أدوات مالية كالأسهم والسندات، دون مشاركة في الإدارة أو التحكم في مسار النشاط الاقتصادي للمؤسسة

كما ان حجم وتدفق الاستثمار الاجنبي تؤثر فيه عوامل متعددة من أبرزها الاستقرار السياسي والاقتصادي، توفر البنية التحتية، كفاءة النظام المالي مدى الانفتاح التجاري بالإضافة إلى وضوح الأطر التنظيمية وشفافية بيئة الأعمال، أما من الجانب القانوني، فيُؤطّر الاستثمار الأجنبي بمجموعة من المبادئ الدولية العامة، مثل مبدأ المعاملة الوطنية، وحماية الملكية الفكرية، واتفاقيات منع الازدواج الضريبي، إلى جانب آليات التحكيم الدولي، وهي عناصر أساسية تعزز ثقة المستثمرين وتحمي مصالحهم في إطار قانوني مستقر ومتكامل.

الغمل الثاني: تعليل بيئة وأداء الاستثمار الأجنبي المباشر في المباشر في البرائر

* * *

* * *

تمهيد:

يُعدّ الاستثمار الأجنبي المباشر أحد المحركات الرئيسية لتحقيق النمو الاقتصادي وتعزيز التنمية المستدامة، لا سيما في الدول النامية التي تسعى إلى استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية لتمويل مشاريعها الاقتصادية ورفع معدلات التوظيف وتحسين بنيتها التحتية، وتُعدّ الجزائر من بين الدول التي أولت اهتمامًا متزايدًا لجذب هذا النوع من الاستثمارات، وذلك من خلال إصلاحات قانونية ومؤسساتية تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتوفير بيئة استثمارية أكثر استقرارًا وشفافية، وفي هذا السياق، يتناول هذا الفصل تحليلًا شاملًا لمقومات البيئة الاستثمارية الجزائرية، من خلال تشخيص الإطار القانوني والمؤسسي المنظّم للاستثمار الأجنبي المباشر، واستعراض الإمكانات الاقتصادية التي تُمكن الجزائر من أن تكون وجهة جاذبة لرؤوس الأموال الأجنبية. كما سيتم النطرق إلى منظومة الحوافز والتسهيلات الممنوحة للمستثمرين، والضمانات التي تكفل استقرار استثماراتهم، إلى جانب مناقشة أهم التحديات التي قد تُعيق هذا المسار، وتقديم مقترحات استراتيجية لتجاوزها، ويُختتم الفصل بدراسة تحليلية لأداء الاستثمار الأجنبي على مختلف الأصعدة، بغية الوصول إلى تصور شامل حول مدى فاعلية السياسات المعتمدة ونجاعة الجهود على مختلف الأصعدة، بغية الوصول إلى تصور شامل حول مدى فاعلية السياسات المعتمدة ونجاعة الجهود المبذولة في هذا المجال

المبحث الاول: تشخيص المنظومة القانونية والمؤسساتية للإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

يُشكل الإطار القانوني والمؤسساتي حجر الأساس في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يحدد وضوح القوانين وفعالية المؤسسات مدى جاذبية مناخ الاستثمار. ورغم الإصلاحات التي عرفتها الجزائر، لا تزال بيئة الاستثمار بحاجة إلى تعزيز في الجوانب التشريعية، المؤسساتية، والتنافسية، وهو ما يتطلب تحليلا دقيقا لهذه المنظومة.

المطلب الاول: الإطار التشريعي والتنظيمي المنظم لتدفقات الإستثمار الاجنبي المباشر

الفرع الاول: لمحة تاريخية عن تطور التشريعات الاستثمارية في الجزائر

منذ الاستقلال سنة 1962، اتبعت الجزائر توجهًا اشتراكيًا ركّز على تأميم القطاعات وتقليص الاستثمار الأجنبي، في إطار حماية السيادة الوطنية، ومع نهاية الثمانينات، دفعتها التحولات الاقتصادية إلى مراجعة هذا النهج، فبدأت مرحلة إصلاحات قانونية لتشجيع الاستثمار الأجنبي والانفتاح على الاقتصاد العالمي، بين التسعينات و2016، تبنّت الدولة عدة قوانين لتحسين مناخ الأعمال وجذب رؤوس الأموال الأجنبية، ما يعكس تطور الإطار القانوني من الانفتاح

اولا- مرحلة الاقتصاد الموجه وتشريعات الاستثمار الأجنبي (1962-1989)

بعد استقلال الجزائر عام 1962، ركزت الدولة على تنظيم الاستثمار الأجنبي المباشر لدعم التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على السيادة الوطنية، أصدر قانون الاستثمار الأول عام 1963، والذي قدم ضمانات عامة وخاصة لجذب رؤوس الأموال الإنتاجية. تضمن القانون حرية الاستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب، وحرية التنقل والإقامة لمديري المؤسسات المُنشأة بموجب اتفاقيات، مع المساواة القانونية بين المستثمرين المحليين والأجانب. كما وفر حماية ضد نزع الملكية مع تعويض عادل، وامتيازات مثل تحويل 50% من صافي الأرباح السنوية، والحماية الجمركية (المادة 9) ودعم التكوين المهنى (المادة 12) من هذا القانون 12

لكن القانون عانى من ضعف التطبيق، مما دفع إلى إصدار قانون 3 (1966) الذي سعى لتعزيز دور الاستثمار الأجنبي في التنمية من خلال مبدأين: احتكار الدولة للقطاعات الحيوية مع السماح بالاستثمار عبر شركات

¹ القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963، المتعلق بقانون الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 53، سنة 1963.

² يحيى سعيدي، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، السنة الجامعية 2006–2007، ص 180.

³ القانون رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، المتعلق بقانون الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 80، سنة 1966.

مختلطة أو مناقصات، ومنح ضمانات وامتيازات للاستثمارات في الشركات المختلطة، رغم ذلك، فشل القانون في تحقيق نقل التكنولوجيا بسبب هيمنة الشركاء الأجانب على المعرفة التقنية، مما أدى إلى استرداد الحصص الأجنبية عام 1 (1980).

ثانيا - انطلاقا من التسعينات الى غاية 2016

خلال الثمانينيات، تم اصدار قانونين الأول 2 سنة 1982 والثاني $^{(8)}$ 1988 لتنظيم الاستثمار، مع التركيز على الشراكات في قطاع المحروقات بحد أقصى 49% لرأس المال الأجنبي، قدمت هذه القوانين امتيازات جبائية، مثل الإعفاء من ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية لخمس سنوات، والإعفاء العقاري لعشر سنوات (المادة 14 من قانون 1982)

مع انتقال الجزائر إلى اقتصاد السوق في التسعينيات، أصدر قانون النقد والقرض (90-10) المؤرخ في 14 افريل عام 1990، والذي شجع الاستثمار الأجنبي عبر إزالة العوائق الإدارية، ومنح حرية اختيار شكل الاستثمار (مباشر أو مختلط)، وتسهيل تحويل رؤوس الأموال بعد موافقة بنك الجزائر، كما سمح لغير المقيمين بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية، وقبلت الجزائر التحكيم الدولي، مع إلغاء التمييز بين المستثمرين، تبعه المرسوم (12-93) المؤرخ 05 اكتوبر عام 1993، الذي أنشأ وكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات، وقدم تحفيزات مثل تخفيض الرسوم الجمركية إلى 3%، والإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة، وإعفاءات ضريبية تصل إلى خمس سنوات في مرحلة الاستغلال

في سنة 2001 صدر الأمر⁵ (01-03) الذي كرس حرية الاستثمار مع مراعاة التنظيمات البيئية و الحفاظ على النهج الليبرالي وتدعيم الاستثمار، عرّف الاستثمار باقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة، وكذا المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية، إلى جانب استعادة النشاطات في إطار الخوصصة الجزئية أو الكلية، أحدث القانون المجلس

¹ يحيى سعيدي، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 178-179

² القانون رقم 11–82 المؤرخ في 21 أوت 1982، المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني، الجريدة الرسمية، عدد 34، سنة .1982.

³ القانون رقم 88–25 المؤرخ في 12 جوان 1988، المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة والوطنية، الجريدة الرسمية، عدد 28، سنة 1988.

⁴ المرسوم التشريعي رقم 93–12 المؤرخ في 10 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 64، سنة 1993.

⁵ الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمارات، الجريدة الرسمية، عدد 47، سنة 2001.

الوطني للاستثمارات تحت رئاسة رئيس الحكومة، كما تنشأ لدى هذا الأخير وكالة وطنية لترقية الاستثمارات مهمتها القيام في أجل 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع طلب المزايا، بتزويد المستثمرين بكل الوثائق الإدارية الضرورية لانجاز الاستثمار وتبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها، وفي حالة عدم الرد من قبل الوكالة أو الاعتراض على قرارها، يمكن أن يقدم المستثمر طعنا لدى السلطة الوصية على الوكالة التي يتاح لها أجل أقصاه 15 يوما للرد، ويمكن أن يكون قرار الوكالة موضوع طعن أمام القضاء وهي سابقة مقارنة بالقوانين الماضية، ومن المزايا الجبائية التي أقرّها هذا القانون هي تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار، والإعفاء من الضرببة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار، والإعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعنى. كما أقرّ على مزايا جبائية أخرى تتعلق بالإعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركة والضريبة على الدخل الإجمالي للأرباح الموزعة، ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهنى إلى جانب الرسم العقاري على الملكيات العقارية الخاصة بالاستثمار، في هذه الإطار، تم إصدار القانون رقم 08-04 المؤرخ في أول سبتمبر 2008، المتعلق بتحديد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لانجاز مشاريع استثمارية .وحتى يعطى هذا القانون مصداقية أكثر للمستثمرين الأجانب، أشرّ على الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، المتعلقة باعتماد القرارات التحكيمية الأجنبية وتنفيذها، وتلك المتضمنة تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول $^{
m I}$ ورعايا الدول الأخرى إلى جانب الاتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات

في 2016، تم إلغاء الامر رقم 10-03 المتعلق بتطوير الاستثمار وتعويضه بالقانون رقم 16-20 المتعلق بترقية الاستثمار والذي أعاد النظر في العديد من القواعد المنظمة للإستثمار الأجنبي، بغرض بعث ديناميكية جديدة في المشاريع الاستثمارية في الجزائر ورفع قدراتها في استقطاب المستثمرين الأجانب من ادخال مرونة على قواعد معاملة الاستثمار الاجنبي وذلك بتبسيط الاجراءات الإدارية لانجاز الاستثمار الاجنبي من جهة الغى مظاهر التمييز بين الإستثمار الوطني والأجنبي واخضعهما لنفس إجراءات انجاز الإستثمار واستفادته من المزايا، ومن جهة الخرى اضفى المرونة والبساطة على اجراءات انجاز الإستثمار، فإختصر جميع تلك الوثائق والإجراءات المتتالية وجعلها في إجراء واحد هو التسجيل لدى الوكالة، ولاتملك هذه الاخيرة رفض التسجيل أي استثمار الا في الحالات

²⁰²⁵⁻⁰³⁻¹¹ ، تاريخ الإطلاع موقع يومية الوسط: https://elwassat.dz

 $^{^{2}}$ القانون رقم 10 المؤرخ في 20 أوت 20 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 46 أوت 20

المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعول بهما¹ ، كما كرّس القانون رقم 16-09 نقلة نوعية في مسار تحسين بيئة الاستثمار في الجزائر ، من خلال مراجعة جوهرية لقواعد المعاملة الجبائية والمالية للمستثمرين ، وخصّ هذه الجوانب بـ16 مادة ، أبرز ما جاء به هذا القانون هو تبسيط إجراءات الاستفادة من المزايا، بإلغاء نظام التصريح بالاستثمار كشرط للحصول على الحوافز ، واستبداله بإجراء التسجيل البسيط لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، والذي يمنح حق الاستفادة من المزايا مباشرة وبدون سلطة تقديرية للوكالة ، ما لم يندرج المشروع ضمن قائمة الاستثمارات السلبية ، ولقد تم تصنيف المزايا إلى ثلاث مستويات رئيسية:

- مزايا مشتركة تمنح لجميع الاستثمارات المؤهلة للإستفادة من المزايا².
- مزايا إضافية موجهة للمشاريع ذات الامتياز أو المنشئة لمناصب شغل³.
- مزايا استثنائية مخصصة للاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني⁴.

ومع ذلك، فإن الاستثمارات التي تتجاوز قيمتها خمسة مليارات دينار أو تعتبر ذات أهمية اقتصادية، تبقى خاضعة لموافقة مسبقة من المجلس الوطني للاستثمار⁵

ولعل من اهم ماجاء به قانون 16-09 تأكيد الإقرار بالضمانات الموجهة للإستثمار الأجنبي

¹ المرسوم التنفيذي رقم 17–102، بتاريخ 5 مارس 2017، يحدد كيفية تسجيل الاستثمارات وشكل ونتائج الشهادة المتعلقة به، الجريدة الرسمية، العدد 16، 8 مارس 2017.

المواد من 12-14 من القانون رقم 16-90 مرجع سبق ذكره

³ المادتان 15-16 من القانون رقم 16-90 **مرجع سبق ذكره**

⁴ المواد من 17-19 من القانون رقم 16-09 **المرجع نفسه**

 $^{^{6}}$ المادة 60 من الأمر 00 01 ، مؤرخ في في 17 فيغري 2009 ، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، جريدة الرسمية ، عدد 44 صادر في 26 جويلية 2009 .

⁶ تنص المادة 23 منه على: " انه زيادة على القواعد التي تحكم نزع الملكية، لايمكن أن تكون الإستثمارات المنجزة موضوع استيلاء الا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، ويترتب على هذا الإستيلاء ونزع الملكية تعويض عادل ومنصف"

في التعامل مع الاستثمارات الأجنبية دون أن يلزمها بالمعاملة المماثلة للمستثمر المحلي، ما يجعله غامضًا ويحتاج إلى نصوص تفسيرية لتحديد الحقوق والواجبات بدقة 1 ، لكن إذا وجدت اتفاقيات تلزم الجزائر بالمعاملة الوطنية، فإن المستثمرين الأجانب يستفيدون منها إلى جانب المعاملة العادلة والمنصفة، كما ان قانون رقم $^{00}-^{00}$ وسع من نطاق اللجوء إلى التحكيم أبقت المادة 24 منه على اختصاص القضاء الجزائري كمبدأ عام، لكنها استثنت منه الحالات التي تنص فيها الاتفاقيات الدولية أو العقود الاستثمارية على التحكيم، ما يوسع فعيا من إمكانية لجوء المستثمر الأجنبي إلى التحكيم الدولي، وسمح القانون بإدراج شرط التحكيم في عقود الاستثمار مع دول لا تربطها اتفاقيات تحكيم مع الجزائر

كما ان قانون رقم 16-09 إعادة الاعتبار لضمانة تحويل رؤوس الأموال إلى فصل الضمانات الممنوحة للإستثمارات، ووسع نطاقها ليشمل ليس فقط رأس المال النقدي بل أيضًا العيني، بشرط استيفاء شروط التقييم وتجاوز قيم معينة تحدد تنظيميًا. كما شملت الضمانات العائدات الناتجة عن التنازل أو التصفية، حتى إن تجاوزت قيمة الاستثمار الأصلى.

الفرع الثاني: آليات تحفيز وتشجيع الإستثمار في الجزائر في ضل احكام القانون 22/18:

أولى المشرع الجزائري في إطار قانون الاستثمار الجديد أهمية بالغة لتكريس مجموعة من الامتيازات والتسهيلات والضامنات إذ تعد هذه الامتيازات بمثابة آليات تحفيزية تهدف إلى تمكين المستثمر الأجنبي 2 من تعظيم العوائد وتحقيق مستويات عالية من الإنتاج والنمو الاقتصادي 3 ، وتتمثل هذه الامتيازات في حزمة من التدابير والسياسات الاقتصادية القابلة للقياس، تُمنح من طرف الدولة للمستثمرين – سواء المحليين أو الأجانب – بغرض بلوغ أهداف اقتصادية معينة 4 ، على غرار تشجيع الأفراد والمؤسسات على الانخراط في العملية الاستثمارية، أو توجيه رؤوس

¹ دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي: المعوقات والضمانات القانونية، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2006، ص 211.

² فرج الله أحلام، حمادي موراد، «حوافز الاستثمار في الجزائر وفق قانون 16-09 وأهم العوائق في تطبيقه»، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 4، العدد 01، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2019، ص 77.

³ يوسفي رشيد، «أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني: حالة الجزائر»، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 05، سطيف، الجزائر، 2005، ص 162.

⁴ عبد الله عبد الكريم، ضمانات الاستثمار في الدول العربية، دار الثقافة للتوزيع والنشر، عمان، الأردن، 2008، ص 50

الأموال نحو قطاعات ذات طابع استراتيجي لم تُستغل بالقدر الكافي 1 ، وفي هذا السياق أقرّ القانون الجزائري الجديد للاستثمار مجموعة من التحفيزات الجبائية والمالية التي تصب في صالح المستثمر الأجنبي منها:

اولا- نظام تحفيز القطاعات ذات الأولوية (المعروف بنظام القطاعات)2

يعد هذا النظام أحد الآليات الاستراتيجية التي تهدف إلى توجيه الاستثمارات نحو مجالات حيوية ومهيكلة، تشمل قطاعات المناجم، المحاجر، الفلاحة، تربية الأحياء المائية، الصيد البحري، الصناعة التحويلية، الصناعات الغذائية، الصناعات الدوائية والبتروكيميائية، الخدمات، السياحة، الطاقات الجديدة والمتجددة، اقتصاد المعرفة، وتكنولوجيات الإعلام والاتصال³

وتمنح الاستثمارات المنجزة ضمن هذه القطاعات، خلال مرحلة الإنجاز، امتيازات ضريبية وشبه ضريبية وجمركية، تتجلى في الإعفاء من الحقوق الجمركية على السلع المستوردة التي تندرج مباشرة ضمن مكونات المشروع الاستثماري، وكذا الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات سواءً كانت محلية أو مستوردة، شريطة ارتباطها المباشر بتنفيذ المشروع⁴

يستفيد المستثمرون من إعفاء من رسوم نقل الملكية والرسم العقاري الإشهاري، المرتبط باقتناء الأصول العقارية اللازمة للمشروع، وكذلك من الإعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بعقود تأسيس الشركات والزيادات في رأس المال، كما تشمل الامتيازات إعفاءًا من حقوق التسجيل والرسم العقاري الإشهاري، ومن تكاليف الأملاك الوطنية المتعلقة بحق الامتياز للأراضي الموجهة للمشاريع الاستثمارية، فضلًا عن إعفاء من الرسم العقاري لمدة عشر سنوات ابتداءً من تاريخ الاقتناء

أما في مرحلة الاستغلال فتمنح تحفيزات إضافية تتمثل في الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني، وذلك لفترة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات 5

¹ طالبي محمد، «أثر الحوافز الضريبية وسبيل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر»، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، جامعة شلف، الجزائر، 2009، ص 316.

المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار 202 المادة 24 من القانون رقم 25 المؤرخ في 28 المؤرخ في

 $^{^{3}}$ المادة 26 من القانون رقم 20 المؤرخ في 28 يوليو 20 ، المتعلق بالاستثمار

 $^{^{4}}$ المادة 27 من القانون رقم 22 المؤرخ في 28 يوليو 202 ، المتعلق بالاستثمار

المادة 32 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار 5

ويعد التعاون الاقتصادي مع تركيا مثالا بارزا على جدوى هذا النظام التحفيزي حيث تمكن مجمع توسيالي من تصدير ما قيمته مليار دولار من منتجات الحديد والصلب، كما أعلنت مجموعة "بتال" التركية، إحدى أبرز المؤسسات في مجال الصناعات الدوائية، بتاريخ 24 ماي 2022، عن شروعها في إنجاز أحد أكبر مصانع إنتاج الأمصال في الجزائر، باستثمار قدره 50 مليون دولار، وذلك بعد أسبوع فقط من زيارة رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون إلى أنقرة 1، ولا تقتصر هذه الشراكة المتنامية على قطاعي الصلب والصناعات الدوائية فحسب، بل تمتد إلى قطاعات أخرى ذات أولوية كقطاع الطاقة، حيث تسعى الجزائر إلى ترسيخ موقعها كممون موثوق للطاقة نحو أوروبا من خلال تصدير ما يصل إلى 90 مليار متر مكعب من الغاز، فضلا عن مشاريع تصدير الهيدروجين والكهرباء نحو أوروبا عبر إيطاليا، كما تشمل الشراكات الاستراتيجية مشروع استغلال منجم غار جبيلات بالتعاون مع الصين، وقطاع الفوسفات الذي يعد من بين أولويات السياسات التنموية الراهنة، وتهدف هذه المبادرات إلى تموقع الجزائر كدولة منتجة ومصدرة في محيطها الإقليمي والدولي، مع استثمار الفرص التي تتيحها اتفاقيات الاستثمار، عبر تعزيز الإنتاج الوطني، وترسيخ ثقافة المبادرة لدى المسؤولين المحليين، وتشجيع روح المقاولاتية الدى الذي الفاعلين الاقتصاديين، وتصريع رقمنة الإدارة، وتغيير الذهنيات البيروقراطية، إلى جانب التنويع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات، وتحديد الأولويات التتموية بدقة ووضوح

ثانيا النظام التحفيزي للمناطق ذات الأولوية التنموية (يسمى نظام المناطق)²: في إطار تعزيز التنمية الإقليمية المتوازنة تبنى قانون الاستثمار الجديد آلية تحفيزية موجهة نحو المناطق التي تحظى باهتمام خاص من الدولة لاسيما تلك التي تعاني من اختلالات تنموية أو تمتلك موارد طبيعية قابلة للاستغلال ويهدف هذا النظام إلى توجيه الامتيازات الاستثمارية نحو القطاعات والمناطق ذات الأولوية الوطنية، بغرض تفعيل دور الاستثمار كرافعة للتنمية المحلية المستدامة، ويدرج ضمن هذا النظام التحفيزي كل من الاستثمارات المنجزة في الهضاب العليا، الجنوب، الجنوب الكبير، بالإضافة إلى المناطق التي تتطلب مرافقة تنموية خاصة من الدولة، فضلا عن المناطق ذات المؤهلات الطبيعية القابلة للتثمين، وتحظى هذه الاستثمارات بإعفاءات جبائية وشبه جبائية خلال مرحلة الإنجاز تمتد إلى خمس سنوات بالإضافة إلى إعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط

^{14:30 :} ناريخ الإطلاع 00-03-2025 ، الساعة https://elmouradia.dz/ar/president ¹

المادة 24 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار

المهني خلال مرحلة الاستغلال، وذلك لمدة تتراوح ما بين خمس إلى عشر سنوات حسب طبيعة المشروع وموقعه الجغرافي 1 .

ثالثا - نظام تحفيز الاستثمارات المهيكلة

يمثل نظام الاستثمارات المهيكلة أحد الآليات التحفيزية التي تستهدف استقطاب المشاريع الاستثمارية ذات القدرات العالية في خلق الثروة وتوليد مناصب الشغل، والتي من شأنها تعزيز الجاذبية الإقليمية ودفع عجلة النشاط الاقتصادي في إطار تحقيق تنمية مستدامة. وتخضع هذه الاستثمارات لنظام تحفيزي خاص يشمل إعفاءات جبائية معتبره من بينها الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني وذلك لمدة تتراوح بين خمس (5) إلى عشر (10) سنوات خلال مرحلة الاستغلال²

فضلاً عن ذلك، تتيح الدولة إمكانية مرافقة هذه الاستثمارات عبر التكفل الجزئي أو الكلي بأشغال التهيئة والمنشآت الأساسية اللازمة لتجسيد المشروع ويتم ذلك بموجب اتفاقية تبرم بين المستثمر والوكالة المكلفة بالتصرف باسم الدولة بعد الحصول على موافقة الحكومة.

أما من حيث الآجال، فيتعين على المستثمر إنجاز مشروعه في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ويمكن تمديد هذه الفترة إلى خمس سنوات بالنسبة للاستثمارات المنصوية تحت نظام المناطق أو نظام الاستثمارات المهيكلة. وتحسب مدة الإنجاز ابتداءً من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة، أو من تاريخ منح رخصة البناء عندما تكون هذه الأخيرة مطلوبة قانوناً، كما يمكن استثنائياً تمديد هذه الآجال لمدة إضافية تصل إلى اثني عشر شهراً قابلة للتجديد مرة واحدة لنفس المدة، وذلك في حالة بلوغ نسبة معينة من تقدم الأشغال³.

الفرع الثاني:ضمانات الاستثمار الأجنبي:

تعد الضمانات القانونية والمالية من أبرز عوامل استقطاب الاستثمار الأجنبي، إذ توفر الحماية للمستثمر من المخاطر المحتملة، وتُيسّر عملية تحويل الأرباح ورأس المال. وفي الجزائر، اعتمدت الدولة إطارًا قانونيًا يضمن حرية اختيار المشاريع الاستثمارية، ويتيح الاستفادة من العقار العمومي، كما يوفر آليات للطعن وحماية قانونية

¹ المادة 29 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار

² المادة 31 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار

أ المادة 32 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار

للمستثمرين الأجانب بما في ذلك تسهيلات في التجارة الخارجية وضمانات لتحويل الأرباح ما يسهم في خلق بيئة استثمارية مستقرة وجاذبة.

اولا- الضمانات القانونية للاستثمار الأجنبي: ترتبط تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية بشكل وثيق بمدى توافر الضمانات القانونية في الدولة المستقبلة، إذ يبحث المستثمر الأجنبي عن بيئة قانونية مستقرة تكفل له الحماية وتضمن مصالحه. وقد عملت الجزائر على ترسيخ هذا البعد من خلال منظومتها التشريعية الوطنية وكذا عبر الاتفاقيات الدولية، ومن أبرز الضمانات التي نصّ عليها قانون الاستثمار الجزائري ما يلي¹:

- حرية إنجاز الاستثمارات ضمن احترام الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالأنشطة الاقتصادية وحماية البيئة
- المساواة في المعاملة بين المستثمرين الأجانب والوطنيين من حيث الحقوق والواجبات المرتبطة بالاستثمار، مع مراعاة الاتفاقيات الثنائية
- تثبيت مبدأ استمرارية الامتيازات الممنوحة وعدم تراجعها حتى في حال تعديل أو إلغاء التشريعات، إلا إذا طلب المستثمر خلاف ذلك صراحة
- منع المصادرة الإدارية للممتلكات الاستثمارية، مع الالتزام بالتعويض العادل والمنصف إذا تمت المصادرة ضمن الإطار القانوني
 - ضمان اللجوء إلى القضاء الوطني في حال نشوء نزاع مع الدولة الجزائرية.
 - منح الحق في الطعن أمام لجنة مختصة في حالة الحرمان من الامتيازات أو التعرّض لسحبها دون مبرر.
- وتجريم كل سلوك يعرقل الاستثمار وفرض أقصى العقوبات على مرتكبيه مهما كانت صفاتهم أو مسؤولياتهم 2 .

ثانيا - التحكيم كضمانة قضائية لتحفيز الاستثمارات الاجنبية:

تعد آلية تسوية المنازعات عن طريق التحكيم من أبرز الضمانات القانونية التي تمنح للمستثمر الأجنبي ، اذ تمثل أحد أعمدة الأساسية التي تستند اليها الثقة الإستثمارية في الدولة المضيفة³، لذلك اصبح التحكيم هو القضاء الطبي في مجال الإستثمار بعد توفر مجموعة من الشروط:⁴

المادة 11 من القانون رقم 22–18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار 1

 $^{^{2}}$ المادة 37 من القانون رقم 22 المؤرخ في 28 يوليو 2022 ، المتعلق بالاستثمار.

المادة 12 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار 3

⁴ حسني يمينة، تراضي الأطراف على التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار، مذكرة ماجيستار في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر ، 2011، ص 65

- ضمان حق اللجوء للتحكيم الدولي في حالة نزاع بين الجزائر والمستثمر الأجنبي وذلك في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالمصالحة والتحكيم ، او في حالة وجود اتفاق خاص ينص على بند تسوية أو بند يسمح للطرفين بالتوصل الى اتفاق بناء على تحكيم خاص
 - انضمام الجزائر لبعض المعاهدات الدولية المتعلقة هيئات الدعم، ضمان الاستثمارات والتحكيم الدولي

المطلب الثاني: الضمانات الاستثمارية ذات طابع المؤسساتي.

عملت الجزائر على تدعيم الهيكل المؤسسي لجذب الاستثمارات الأجنبية من خلال إنشاء مؤسسات مختصة تلعب دور الوسيط بين الدولة والمستثمر، وتعد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و المجلس الوطني للاستثمار من أبرز هذه المؤسسات، إذ أنيطت بهما مهام أساسية في دعم مناخ الأعمال، لاسيما تبسيط الإجراءات الإدارية، وتوفير الضمانات القانونية، ومرافقة المستثمرين خلال مختلف مراحل المشروع الاستثماري.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

تأسست الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار استنادًا إلى المادة 06 من الأمر رقم 01–03 المتعلق بتطوير الاستثمار، واستمر العمل بنفس المادة بموجب المادة 07 من القانون رقم 07–08 المتعلق بترقية الاستثمار ووفقًا لما نصّت عليه المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 06–03 ثعد الوكالة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ويُشار إليها ضمن النصوص القانونية باسم "الوكالة". وتخضع هذه المهيئة لوصاية الوزير المكلّف بترقية الاستثمار، ويقع مقرها الرئيسي بالجزائر العاصمة، مع امتلاكها لتمثيليات غير مركزية على المستوى المحلى.

بالرغم من منح الوكالة الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، إلا أن مسألة وضعها تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمار، يجعل منها في وضعية تبعية لهذا الاخير مع خضوع أعمالها لرقابته وذلك من خلال ما يلي:

- سلطة التعيين: يعين الوزير جميع أعضاء مجلس الإدارة، باستثناء المدير العام الذي يُعيَّن بمرسوم رئاسي
- اشتراط تأشيرة الوزير القطاعي لصرف ميزانية رغم الاعتراف باستقلالية الميزانية، تخضع الوكالة لتأشيرة الوزير لصرف النفقات، إلى جانب التقيد بقواعد المحاسبة العمومية وتعيين محاسب من طرف وزبر المالية

¹ المرسوم التنفيذي رقم 66–356 المؤرخ في أكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة بتاريخ 11 أكتوبر 2006، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 17–100، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017.

- الأمر بالصرف يقوم المدير العام بمهام الأمر بالصرف، في حدود الاعتمادات المقررة قانونا، دون صلاحيات واسعة.
- الطعن في قرارات الوكالة بالرجوع إلى احكام المرسوم التنفيذي رقم 06-357 المتضمن تشكيلة لجنة الطعن، فإن القانون منح حق رفع الطعن في قرار منح المزايا أمام لجنة الطعن

الفرع الثانى صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوبر الإستثمار

- 1. مهمة الاعلام: تُضطلع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بمهمة الإعلام من خلال جمع ونشر المعلومات ذات الصلة، وتزويد المستثمرين بالبيانات الاقتصادية والتقنية والمالية والتشريعية، مع مرافقتهم في مختلف مراحل تنفيذ مشاريعهم.
- 2. مهمة تسجيل استثمارات ومتابعتها: تتولى الوكالة مهمة تسجيل الاستثمارات كإجراء إلزامي للحصول على المزايا، وفقًا للمرسوم التنفيذي رقم 17-102، مع ضمان متابعة دقيقة لتنفيذ المشاريع الاستثمارية.
- 3. ترقية الإستثمار وتحسين مناخ الإستثمار والترويج له: تسعى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى ترقية مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال إبراز فرصه الواعدة والترويج لها لدى المستثمرين ، مع مرافقة المستثمرين في تعاملهم مع الإدارات، وتقديم اقتراحات لمعالجة العراقيل أمام المجلس الوطني للاستثمار، كما تنظم فعاليات داخل وخارج البلاد للتعريف بالإطار القانوني للاستثمار، وتسهم في توفير العقار الصناعي اللازم عبر الحافظة العقارية، وفق المرسوم التنفيذي 107-121 بشأن شروط منح الامتيازات والتنازل عن الأراضي، والمرسوم 20-107 المتعلق باللجنة المساعدة في تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار 2
- 4. منح حوافز الاستثمار للمستثمرين: تتولى الوكالة منح مزايا الاستثمار وفق المادة 26 من القانون 16-09، حيث أُلغيت الموافقة المسبقة للمستثمر واستُبدلت بالتصريح الشكلي، ثم بإجراء التسجيل كشرط أساسي للحصول على الحوافز 3، تتلقى الوكالة طلبات الامتيازات في مرحلتين: امتيازات الإنجاز ثم امتيازات الاستغلال بعد إتمام المشروع، وذلك تطبيقا للمواد 04، 06، 08، 09، و 20 من القانون رقم 16-09.

المرسوم التنفيذي رقم 17–102 المؤرخ في 05 مارس 2017، يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات وكذا شكل ونتائج الشهادة
 المتعلقة بها، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017.

المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 07–121 المؤرخ في 23 أفريل 2007، الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادرة بتاريخ 25 أفريل 2007.

5. **التوسط لمنح التراخيص**: أسندت للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مهمة التوسط في منح التراخيص، من خلال استقبال طلبات المستثمرين المتعلقة بالنشاطات المقننة، ثم تحويلها إلى الجهات المختصة، لا سيما المجلس الوطني لتطوير الاستثمار، للفصل فيها ومنح التراخيص اللازمة لإنجاز المشاريع.

الفرع الثاني: المجلس الوطني للإستثمار:

يُعدّ المجلس الوطني للاستثمار جهازًا استراتيجيًا محورياً في منظومة الحوكمة الاقتصادية الجزائرية، أنشئ لدعم وتطوير الاستثمار الوطني والأجنبي، ويتولى رئاسته رئيس الحكومة، ما يُبرز الطابع السيادي والدور المركزي الذي يضطلع به في رسم السياسات الاستثمارية الكبرى .ويُناط بالمجلس الوطني للاستثمار جملة من المهام الجوهرية، من أبرزها

- اقتراح استراتيجية شاملة لتطوير الاستثمار وتحديد أولوياتها بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية الوطنية والدولية.
- اقتراح تدابير تحفيزية مرنة وفعّالة من شأنها تعزيز تنافسية السوق الجزائرية، مع التركيز على ملاءمتها للتغيرات الاقتصادية الملحوظة.
- تحديد المناطق ذات الأولوية للاستفادة من الامتيازات الاستثمارية، وهو ما يندرج ضمن رؤية تنموية تهدف إلى تحقيق العدالة المجالية.
 - المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار بما يضمن الشفافية والانسجام مع الأهداف الاستراتيجية للبلاد.
- تقديم التوصيات الضرورية للحكومة بشأن السياسات والقرارات التي من شأنها تفعيل منظومة دعم وتشجيع الاستثمار
- تشجيع إنشاء وتطوير المؤسسات والأدوات المالية الكفيلة بتمويل المشاريع الاستثمارية، لا سيما في القطاعات ذات القيمة المضافة العالية.
 - تنظيم دورات دراسية وتقنية لدراسة الملفات الاستثمارية المعروضة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

تجدر الإشارة إلى أن المجلس الوطني للاستثمار يُعتبر من أبرز المكاسب المؤسسية التي جاء بها الأمر رقم 01-03 المتعلق بتنمية الاستثمار، بالنظر إلى التشكيلة الوزارية الرفيعة التي تُكوّنه (لا تقل عن ثمانية وزراء)، وهو ما

يعكس الإرادة السياسية لتعزيز التنسيق الحكومي في المجال الاستثماري .ومع ذلك، فإن الطابع المركزي للمجلس، وارتباطه المباشر برئاسة الحكومة، أفضى في بعض الأحيان إلى فجوة بين النصوص القانونية والتطبيق الميداني، لاسيما فيما يتعلق بفعالية منح الحوافز وصعوبة تنفيذ التشريعات المرتبطة بالمستثمرين الأجانب. وهو ما يُبرز الحاجة إلى إصلاحات مؤسسية وتنسيقية تُسهم في تقليص هذه الفجوة وتعزيز مصداقية الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر 1

الفرع الثالث نظام الشباك الوحيد كميكانيزم لتفعيل الإستثمارات: سعت الجزائر لإرساء بيئة مناخ اعمال ملائمة ومحفزة للمستثمرين الاجانب عبر تسهيل الاجراءات والقواعد الإدارية التي من شانها تسهيل الدعم وتسيير على المستثمرين وإزالة العوائق ولأجل ذلك وحدت الادارات التي يتعامل معها في مكان واحد من خلال تبني قانون الاستثمار الجزائري لفكرة الشباك الوحيد اللامركزي" 2، كما استحدثت القانون الجديد إنشاء مراكز أربعة، لكن لم يتم تنصيبها بعد، يعد الشباك الوحيد اللامركزي أحد آليات تحسين مناخ الأعمال في الجزائر، حيث تم استحداثه بموجب الأمر رقم 01 بعد فشل المرسوم التشريعي 011، حيث يقوم الشباك الوحيد بدور هام في تقريب الادارات الممثلة فيه من المستثمر المحتمل 3، بهدف تقليص البيروقراطية وتبسيط الإجراءات، من خلال جمع الإدارات المعنية بالاستثمار في نقطة واحدة لتسهيل استقبال المستثمرين وتقديم المشورة والتوجيه التقنى على المستوى المحلى.

تشكيلته يضم الشباك الوحيد اللامركزي ضمن تشكيلته الممثلين المحللين للوكالة نفسها وكذلك ممثلين مكاتب ادارية التالية:

الجدول رقم (02-01) يبين الشباك الوحيد اللامركزي الهيئات والخدمات المقدمة:

الخدمات	الهيئات	الشبابيك
إعلام، توجيه تسليم ملف لإيداع تصريحات منح الإمتيارات	الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار	الإستقبال التوجيه

منصوري الزين، واقع وافاق سياسة الإستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، ديوان مطبوعات الجامعية، الجزائر، العدد 02، ماى 020، ص 03

معيفي لعزيز ، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كالية جديدة لتفعيل الإستثمارات ، مذكرة لنيل درجة الماجيستر في القانون الخاص ، تخصص قانون الإصلاحات الإقتصادية ، جامعة جيجل2006 ص 26-27

³ عبد الحميد شنتوفي، المعاملة الإدارية والضريبية للإستثمارات في الجزائر، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص القانون، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017 ص 34

تسليم شهادة عدم اسبقية التسمية والإيصال المؤقت للسجل التجاري	المركز الوطني للسجل التجاري	السجل التجاري
الإعلام حول التنظيم الجمركي	مديرية الجمارك	الجمارك
اعلام على الإمكانيات العقارية وتسليم	الهيئة المكلفة بالعقار ولجنة التنشيط العقار المحلي لترقية الإستثمار	1" 11
قرار حجز العقار		العقار
مساعدة المستثمر للحصول على رخصة	مديرية العمران	العمران
البناء والتصريحات الاخرى حول البناء		
تسليم رخص العمل للأجانب اعلام حول	مديرية التشغيل	وزارة العمل
القوانين والتشريعات الخاصة بالعمل		
تحصيل الحقوق المتعلقة بأعمال الإنجاز		
او التعديل المؤسسات ومحاضر مداولة	مديرية الضرائب	حصيلة الضرائب
هياكل التسيير والإدارة		
تحصيل الحقوق المتعلقة بعائدات الخزينة		
غير ان المتحصل عليها من طرف	مديرية الخزينة	حصيلة الخزينة
حصيلة الضرائب المتعلقة بإنشاء		
الشركات		
المصادقة على جميع الوثائق اللازمة	المندوبية التنفيذية للبلدية	المندوبية النتفيذية
المتعلقة بتكوين ملف الاستثمار		

المصدر: حدادو فهيمة ،الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر بين الواقع والأفاق، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية، جامعة البويرة، ص 58–59.

المطلب الثالث: قدرات الجزائر في استقطاب الاستثمار الاجنبي

تمتلك الجزائر مجموعة من المؤهلات الاقتصادية والجغرافية والطبيعية التي تجعلها وجهة جذابة للاستثمار الأجنبي المباشر، حيث تتوزع هذه الطاقات عبر عدة محاور رئيسية، نعرضها كما يلي

أولاً: حجم السوق تُعد السوق الجزائرية من الأسواق الواعدة على مستوى القارة الإفريقية والعالم العربي، إذ بلغ عدد السكان سنة 2018 حوالي 42 مليون نسمة، يتمركز أغلبهم في المناطق الشمالية للبلاد بمحاذاة الساحل، ويُعد هذا

التمركز السكاني الكثيف عاملاً مهماً من عوامل الجذب للمؤسسات متعددة الجنسيات، نظرًا لما يوفره من قاعدة استهلاكية كبيرة تدعم ترويج السلع والخدمات وتعزز فرص النجاح التجاري للمستثمرين الأجانب $^{
m l}$

ثانياً: البنية التحتية إدراكًا منها للدور المحوري الذي تلعبه البنية التحتية في جذب الاستثمارات الأجنبية، باشرت الجزائر تنفيذ سلسلة من الإصلاحات الواسعة في قطاعات النقل، وتكنولوجيا المعلومات والاتصال²، والخدمات اللوجستية، ما يجعلها أكثر قدرة على استقطاب راس المال الأجنبي.

1. قطاع النقل: يعد قطاع النقل في الجزائر من أهم دعائم البنية التحتية، وقد شهد تطورًا ملحوظًا خلال السنوات الأخيرة، ويتجلى ذلك في ما يلى:

- أ- النقل البري تتوفر الجزائر على شبكة طرق واسعة تتجاوز 404 ألف كيلومتر من الطرق المعبدة. كما تربطها بدول الساحل الإفريقي طريق الوحدة الإفريقية العابرة للصحراء بطول 2344 كلم، ما يُمكّن هذه الدول من النفاذ إلى الموانئ الجزائرية والتجارة الخارجية. وقد أنجزت الجزائر أيضًا الطريق السيار شرق-غرب، بطول 1712 كلم، والذي يصل حدودها مع كل من تونس والمغرب، بما يسهّل حركة البضائع والأفراد داخل الوطن وخارجه.
- ب- النقل الجوي يتألف الأسطول الجوي الجزائري من 123 طائرة حديثة، أغلبها من طراز "بوينغ" و"إيرباص". وتُسير شركة الخطوط الجوية الجزائرية سنويًا رحلات تنقل قرابة 10.6 مليون مسافر، بالإضافة إلى نقل نحو 120 ألف طن من البضائع، وتضم البلاد 157 مطارًا، منها 22 مطارًا دوليًا مثل مطار هواري بومدين، ومطارات وهران، عنابة، وقسنطينة. كما تساهم شركة طيران الطاسيلي في الربط الجوي الداخلي، لاسيما مع مناطق الجنوب⁴
- ت- النقل البحري يمتد الشريط الساحلي الجزائري على مسافة 1622 كلم عبر 14 ولاية، ويضم 52 ميناءً بحريا، منها موانئ متخصصة في تصدير المحروقات كميناء بجاية وسكيكدة، وأخرى متعددة الأنشطة كموانئ الجزائر

أ شريط زينة ومحروق بشرى، محددات الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بولصوف ميلة، الجزائر، 2020، ص 49

⁵⁰ شربط زبنة ومحروق بشرى ، مرجع سبق ذكره، ص

³ بوجمعة بلال، سياسة استهداف الإستثمارات الاجنبية المباشرة لتحقيق الاهداف الإنمائية بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2013 ص 250

 $^{^{4}}$ بوجمعة بلال، نفس المرجع ، ص 250

- العاصمة، وهران، وعنابة، ويضم الأسطول البحري الوطني 74 سفينة، تشمل ناقلات للنفط (17)، والغاز السائل (13)، والمواد الكيماوية (11)، بالإضافة إلى 6 سفن مخصصة لنقل المسافرين 1 .
- ث- السكك الحديدية تتوزع شبكة السكك الحديدية على طول 12200 كلم، تربط المدن الشمالية والمناطق الصناعية والموانئ، كما تمتد إلى مناطق المناجم، ويعد هذا النظام من بين الأكثر كثافة في إفريقيا، ويحتوي جزءا مكهربا منذ عام 2013 (2)
- ج- النقل الحضري (التليفريك والترامواي) تنتشر خدمة التليفريك في مدن الجزائر العاصمة، البليدة، قسنطينة، عنابة، وهران، وبجاية، بينما استفادت ولايات الجزائر العاصمة، وهران، سطيف، سيدي بلعباس، وقسنطينة من خدمات الترامواي، ما يعكس توجه الدولة نحو تطوير النقل الحضري العصري والمستدام

ثالثاً: الثروات المتجددة تزخر الجزائر بعدة موارد متجددة تتيح فرصًا كبيرة للاستثمار، خصوصًا في مجالات الزراعة، الطاقات المتجددة، والموارد المائية: ومن اهمها:³

- 1- المياه تتميز الجزائر بثروة مائية متجددة تُقدّر بـ100 مليار متر مكعب سنويًا، إلا أن المستغل منها لا يتجاوز 8 مليار متر مكعب، وتضم البلاد عددًا معتبرًا من السدود أبرزها سد بني هارون وسد الغرغار، إضافة إلى مجموعة من الأودية كوادى الشلف وسيبوس
- 2- الغطاء النباتي يغطي الغطاء النباتي مساحة معتبرة من البلاد، حيث تُقدر المساحة الغابية بحوالي 4 ملايين هكتار، معظمها متمركز في الشمال، وتحتوي على تنوع نباتي هام يشمل أشجار الصنوبر، البلوط، الفلين، الأرز، والزيتون
- 3- الطاقة الشمسية تتمتع الجزائر بإشعاع شمسي يفوق 3000 ساعة سنويًا، أي ما يعادل قدرة إشعاعية تبلغ 500 واط/م²، وهو ما يعكس الإمكانيات الكبيرة للاستثمار في الطاقة الشمسية والطاقات المتجددة عمومًا
- 4- الثروة الحيوانية تحتل الجزائر المرتبة الثانية عربيًا في إنتاج الأغنام بعد السودان بنسبة 10.5%، وتضم حوالي مليوني رأس من الأبقار، و 26 مليون رأس من الماعز، و 50 ألف رأس من الخيول، وتنتشر هذه الثروة الحيوانية في المناطق الجبلية والصحراوية، ما يفتح آفاقًا واسعة للاستثمار في الصناعات الفلاحية والغذائية.

رابعاً: الثروات غير المتجددة تمثل الموارد غير المتجددة أحد أبرز عناصر الجذب للاستثمار في الجزائر، اهمها:

 $^{^{1}}$ بوجمعة بلال، نفس المرجع السابق ، نفس الصفحة ص

² بوجمعة بلال، سياسة استهداف الإستثمارات الاجنبية المباشرة في تحقيق الاهداف الانمائية بالجزائر، نفس المرجع ، ص

³⁶² عدنان مناتي صالح، دورالاستثمار الاجنبي المباشر في التنمية الإقتصادية للدول النامية ،مرجع سبق ذكره ص 362

- 1 الثروة النفطية يشكل النفط ركيزة أساسية للاقتصاد الوطني، إذ يساهم بنسبة 60% من الميزانية العامة، وتحتل الجزائر المرتبة 15 عالميا في احتياطي النفط، و18 في الإنتاج و15 في التصدير، بعائدات مالية تقارب 60 مليار دولار 1.
- 2- الغاز الطبيعي تعد الجزائر من أكبر منتجي ومصدري الغاز الطبيعي في العالم، حيث تحتل المرتبة الخامسة في الإنتاج، والثالثة في التصدير. كما تصنف ثالثة عالميًا في احتياطي الغاز الصخري، وتبلغ صادراتها من الغاز حوالي 45 مليار متر مكعب حسب بيانات عام 2018 (2)

خامساً: وفرة الموارد البشرية تُعد الجزائر من الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة، ويُعزى ذلك إلى السياسات الحكومية الداعمة لقطاع التعليم والتكوين. ففي سنة 2018، بلغت نسبة السكان في سن التكوين 63.6%، ومعدل التمدرس 96%، ويبلغ عدد الطلبة الجامعيين 1.5 مليون طالب موزعين على 97 جامعة، 10 مراكز جامعية، 20 مدرسة وطنية عليا، 7 مدارس عادية، و12 مدرسة تحضيرية. كما يسجل في برامج الدكتوراه نحو 35,000 طالب، وفي الماستر 90000 طالب، بينما تستقبل مؤسسات التكوين المهني سنويًا حوالي 643700 متربص، ما يشكل قاعدة بشرية مؤهلة لدعم المشاريع الاستثمارية.

المبحث الثاني: أدوات التحفيز وضمانات الحماية والمعوقات المرتبطة بالإستثمار الاجنبي

يُعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر من أهم محركات التنمية الاقتصادية في الدول النامية، لما يوفره من مزايا متعددة أبرزها دعم النمو وتوفير فرص العمل ونقل التكنولوجيا والمعرفة، وتحقيق هذا النوع من الاستثمارات يتطلب بيئة حاضنة ومشجعة تقوم على جملة من الأليات المحفزة والضمانات القانونية والمؤسساتية، إضافة إلى إصلاحات اقتصادية هيكلية تسهم في تعزيز الثقة لدى المستثمرين الأجانب.

وانطلاقا من هذا المنظور يتناول هذا المبحث جملة من المحاور الأساسية المرتبطة بتوفير مناخ ملائم للاستثمار الأجنبي في الجزائر، حيث يُخصص المطلب الأول لدراسة منظومة الحوافز الجبائية والجمركية والتسهيلات الإدارية التي تهدف إلى جذب المستثمرين الأجانب وتحفيزهم على ضخ رؤوس أموالهم في السوق الوطنية، في حين يعالج

¹ بونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الاجنبي المباشرفي الجزائر سبيل للتخلص من تبعية المحروقات، المعوقات القانونية والادارية المطروحة والحلول المقترحة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصاديةالعدد 03، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2018، ص 109

 $^{^{2}}$ بونقاب مختار ، وزواوید لزهاري ، نفس المرجع ، نفس الصفحة

³ فاطمة زهراء الطيب، مداخلة بعنوان التعليم العالي وسوق العمل في الجزائر جامعة الجزائر 02 ، 2019 ص 71

المطلب الثاني أبرز التحديات والمعوقات التي تواجه تدفق الاستثمارات الأجنبية، سواء على المستوى التنظيمي أو التشريعي أو الاقتصادية التي باشرتها الدولة الجزائرية في تفعيل وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، مع التركيز على فعالية هذه الإصلاحات وانعكاساتها على بيئة الأعمال.

المطلب الاول منظومة الحوافز الجبائية و الجمركية

الفرع الاول: مضامين التحفيزات الجبائية (الضريبية) ونتناوله من خلال المحاور التالية:

الفرع الأول المزايا الضريبية المقررة في قانون الضرائب والرسوم المماثلة 1

وتتمثل فيما عدة تحفيزات ضريبية مقررة على العناصر التالية:

الفرع الأول: الضريبة على الدخل: تعتبر من أهم الضرائب التي تمسها التحفيزات وهي من الضرائب المباشرة، حيث تفرض على المداخيل الصافية للأشخاص الطبيعية لنشاطاتهم المختلفة و ممتلكاتهم²

و منه تؤسس الضريبة على دخل المستثمر، بناء على ثلاث أوجه فتفرض بالاستناد على علاقة تبعيته للدولة (الجنسية) أو استناداً على تبعيته الاجتماعية (الإقامة أو الموطن) أو استناد على العلاقة الاقتصادية مع الدولة (محل ممارسة نشاطه)³

و قد عرفتها المادة الأولى من قانون الضرائب والرسوم المماثلة بأنها" تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعية تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة."

و من خلال هذا التعريف، تتضح لنا جملة من العناصر المكونة لها، و المتمثلة في:

أولا الاعفاءات الخاصة بالضريبة على الدخل يمنحها قانون الضرائب و المتمثلة في

 $^{^{-1}}$ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المؤرخ في: 2014/12/09، ج.رعدد 78 لسنة $^{-1}$

² حميدة بوزيدة، التقنيات الجبائية، ط 2ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2010، ص11

³ عبد المومن بن الصغير ، الإزدواجي الضريبي واثره على إعاقة المستثمر الاجنبي (دراسة لتأصيل مفهوم الظاهرة وسبل التصدي لها على ضوء الإتفاقيات الدولية)، مجلة بحوث القانونية والسياسية، جامعة مولاي طاهر ، سعيدة، العدد 11 ديسمبر 2018، ص

- 1. تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي عمليات توزيع المداخيل لفائدة المساهمين و أصحاب الحصص الاجتماعية في الشركات الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة
- 2. تعفى لمدة (6) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال الأنشطة التي تمارس في مناطق يجب ترقيتها وتحدد بنوده عن طريق التنظيم، وتمدد هذه المدة بسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاث مستخدمين على الأقل لمدة غير محددة 1
- 3. تستفيد الشركات في ولايات إليزي تندوف أدرار، تمنراست من تخفيض (50%) من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي وذلك بصفة انتقالية و لمدة 5 سنوات ابتداء من أول يناير 2015
- ثانيا الحوافز الجبائية المقررة في النظام العام يمنح هذا النظام الحوافز طبقاً للسياسة الوطنية للاستثمار، وتقتصر على المراحل الأولى لإنجاز المشروع حيث تستفيد من:
- 1. تطبيق النسب المخفضة في الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري
- 2. الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة للسلع و الخدمات التي تدخل كذلك في إنجاز المشروع الإعفاء من الرسم على نقل الملكية، فيما يخص المقتنيات العقارية في إطار الاستثمار.

و يقصد بالتحفيزات في النظام العام: تلك الحوافز المنصوص عليها في التشريع الجبائي، وهو نظام مصمم تضعه الدولة في إطار توجهات سياستها المالية نحو تشجيع الاستثمار و الادخار، وفق ضوابط وقواعد محددة، حتى يتسنى لها تحقيق أهدافها و حتى لا تؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني، وهذا النظام يحمل في طياته جملة من التخفيضات والإعفاءات من الأعباء الضريبية على المتعاملين الاقتصاديين من أجل تحفيزهم على الاستثمار في قطاعات محددة².

الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات والإعفاءات الخاصة بها الضريبة على أرباح الشركات والإعفاءات الخاصة بها وتطبق على أرباح الشركات على مجموع الأرباح والمداخيل المحققة من طرف الأشخاص المعنوية مهما

انظر المادة: (13) من القانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2020، الصادر عن المديرية العامة للضرائب $^{-1}$

² سيد علي ايت دحمان، جباية المؤسسات الأجنبية في الجزائر، اطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر 2016/2016، ص 210

كان شكلها وغرضها مثل شركات الأموال خاصة شركات الأسهم 1 ، وشركات التوصية بالأسهم، وشركات المسؤولية المحدودة، والمؤسسات العمومية الاقتصادية، المؤسسات والهيئات ذات الطابع الصناعي و التجاري والمصرفي.

أولا نسب تخفيضات الضريبة على أرباح الشركات حيث يحدد معدل هذه الضريبة كالآتى:

- 1. تستفيد الشركات في الولايات إليزي تندوف أدرار، تمنراست من تخفيض (50%) من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات و لمدة 5 سنوات ابتداء من أول يناير 2015
- 2. تخفض بنسبة 19% بالنسبة للأنشطة المنتجة للمواد و البناء والأشغال العمومية و كذا الأنشطة السياحية وأنشطة وكالات السياحة و الأسفار الناشطة في مجال السياحة الوطنية و السياحة الاستقبالية
- 3. إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات و لمدة (3) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال و ترفع المدة إلى (6) سنوات إذا كانت النشاطات الممارسة في منطقة يجب ترقيتها
- 4. تستفيد من الاعفاء لمدة (10) سنوات المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين (وطنيين أجانب) باستثناء وكالات السياحة و الأسفار، وكذا شركات الاقتصاد المختلط الناشطة في القطاع السياحي
- 5. تعفى من الضريبة على أرباح الشركات لمدة (3) سنوات ابتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط وكالات السياحة والأسفار، وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة
 - 6. كما تعفى العمليات المدرة للعملة الصعبة لا سيما: عمليات البيع و تأدية الخدمات الموجهة للتصدير
 - 7. تعفى من الضريبة على الأرباح الشركات و لمدة (5) سنوات ابتداء من انطلاق نشاطها

ثانيا - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات جاءت كبديل عن الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية ابتداء من قانون المالية لسنة 1992، وذلك في ظل الإصلاحات الجبائية.

و هذا من أجل تشجيع النشاط الاستثماري و التخفيف من الأعباء الضريبية، وهي تساهم في عصرنة جباية الشركات وجعلها أداة للإنعاش الاقتصادي و قد نصت عليها المادة (135) من قانون الضرائب والرسوم المماثلة: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات و غيرها من الأشخاص المعنوية ... و تسمى بالضريبة على أرباح الشركات

و هذا كمبدأ عام، و الذي ترد عليه بعض الاستثناءات من خلال المادة (136) من نفس القانون، و في سبيل تشجيع هذه الشركات على الاستثمار في أنشطة و مجالات معينة و مناطق محددة طبقاً للمخططات التنموية و

. .

انظر المواد (4،7و 17)من قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2014 -

الموجهة، أقر المشرع الجزائري تحفيزات ضريبية تمس أرباحها، حيث أن هذه الضرائب تفرض إجبارياً على أرباح أنواع الشركات الخاضعة للقانون التجاري سنوياً.

و تستفيد هذه الشركات أيضاً من تخفيضات على الدخل عند قيامها بتصدير منتجاتها أو جزء منها، ثم تستفيد من إعفاء كلي على الدخل الناتج عن عملية التصدير في حال تحقيقها لأرباح معتبرة باشتراط أن تكون المنتجات مصنعة أو نصف مصنعة و ليست مواد أولية خام¹

كما تم إعفاء الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة في المعاملات التجاربة التي تقوم بها²

الفرع الثالث: الرسم على النشاط المهني و الإعفاءات الخاصة به يعد من بين أهم الضرائب التي تقع على عاتق الشركة الأم أو إحدى الفروع التابعة لها، حيث يفرض على رقم أعمالها فقط دون غيره³، ونتطرق إليه من خلال العناصر التالية،

أولا - تعريف الرسم على النشاط المهني عرفته المادة (217) من قانون الضرائب العام بقولها" يستحق الرسم على النشاط المهني سنوياً بعنوان رقم الأعمال المحقق في الجزائر من طرف المكلفين بالضريبة الذين يمارسون نشاطاً تخضع أرباحه من فئة الفوائد الصناعية و التجارية أو الضريبية على أرباح الشركات"4.

و يعتبر هذا الإعفاء سواء على رقم الأعمال أو على الرسم على القيمة المضافة، من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير، خاصة إذا كانت الدولة تعتمد في إيراداتها على هذا النوع من الضرائب وبمنحها للإعفاء على المنتجات المصدرة بقصد فتح أسواق لها و القدرة على المنافسة، و تحصيل العملة الصعبة أيضاً

كما بينت المادة (142) من نفس القانون على أنه يتعين على المكلفين بالضريبة المستفيدين من إعفاءات أو تخفيضات ضريبية على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني الممنوح خلال مرحلة الاستغلال في إطار أجهزة دعم الاستثمار إعادة استثمار (30%) من حصة الامتيازات الموافقة لهذه الاعفاءات في أجل أربع سنوات

¹ جلال عزيزي، اثر الحوافر الجبائية على تشجيع الاستثمار المباشر في الجزائر ، مذكرة ماجيستار ، فرع: القانون العام تخصص قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة جيجل، 2012، ص 132

 $^{2020^2}$ انظر لمادة 68 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة

³ عبد الحميد شنتوفي، المعاملة الإدارية والضريبية للاستثمارات في الجزائر، اطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2017/2016، ص 306ص 319

 $^{^{4}}$ انظر المادة (217) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الصادر عن المديرية العامة للضرائب لسنة 2017 ص 53

ابتداء من تاريخ اختتام السنة المالية، كما تحدد كيفيات تطبيق هذه الأحكام بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالصناعة 1.

ثانيا - الإعفاءات الخاصة بالرسم على النشاط المهني: تتم الاعفاءات هذا الرسم كما يلي:

- يعفى مبلغ عمليات البيع الخاصة بالنقل أو السمسرة المتعلقة بالمواد والسلع الموجهة مباشرة للتصدير، بما في ذلك كافة عمليات المعالجة قصد إنتاج المواد البترولية الموجهة مباشرة للتصدير.
 - الجزء المتعلق بتسديد القرض في إطار عقد الاعتماد الإيجاري
 - العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجموعة
 - إعفاء من الضريبة لمدة خمس سنوات على الرسم على النشاط المهنى.

حيث تستفيد الاستثمارات المنجزة في بعض النشاطات الصناعية من هذا الإعفاء بالنسبة للدخل الإجمالي وكذا الرسم على النشاط المهني، بالإضافة إلى منح تخفيض بنسبة (3%) من نسبة الفائدة المطبقة على القروض النكلة 2.

و الجدير بالإشارة أنه هناك إعفاءات أخرى تخص قطاعات معينة و نضرب أمثلة على ذلك:

- 1- قطاع السياحة باعتباره مصدراً مهماً لدخول العملة الصعبة و من أجل النهوض به وضع له المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025 حيث يمكن إجمال الامتيازات الضريبية الموجهة له فيما يلي:
 - تخضع الأنشطة السياحية للمعدل المخفض للضريبة على أرباح الشركات بنسبة 19%
- إعفاء مؤقت و لمدة 10 سنوات من الضريبة على الدخل الإجمالي لفائدة المؤسسات السياحية المنشأة من طرف المستثمرين الأجانب أو الوطنيين باستثناء الوكالات السياحية و تخفيض معدل الرسم على القيمة المضافة من (17%) إلى (7%) لمختلف الخدمات المرتبطة بالأنشطة السياحية
 - 2- قطاع الفلاحة: يمكن إجمال الحوافز المخصصة لهذا القطاع في:
 - إعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي للإيرادات الناتجة عن زراعة البقول و الحبوب الجافة
- إعفاء على ضرائب الأرباح على الشركات الإيرادات صناديق التعاون الفلاحي للعمليات البنكية والتأمين والشراء وإيرادات الإنتاج والتحويل و حفظ و بيع المنتوجات الفلاحية وغيرها

 $^{^{1}}$ انظر المادة (142) الفقرة الأخيرة) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1

² سميشة ثلجون، التشريعات المنظمة للإستثمار الاجنبي المباشر في الدول المغرب العربي، اطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: قانون ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو 2017/2016 ص 148

• إعفاء الرسم العقاري على المستثمرات الفلاحية مثل: الحظائر والمطامر و إعفاء على الدخل الإجمالي لمدة (10) سنوات للإيرادات الناتجة على الأنشطة الفلاحية و تربية الحيوانات الممارسة على أراضي مستصلحة حديثاً أو في المناطق الجبلية.

و قد أقر قانون الاستثمار الساري المفعول هذه التحفيزات بنص المادة (15): "لا تلغي المزايا المحددة في المادتين (12–13) أعلاه التحفيزات الجبائية والمالية الخاصة المنشأة بموجب التشريع المعمول به لفائدة النشاطات السياحية والنشاطات الصناعية والنشاطات الفلاحية

و فضلاً عن هذه الإعفاءات الجبائية السابقة الذكر، فقد كرس المشرع صراحة إعفاءات إضافية أخرى تتعلق بالتخفيضات على الإتاوة الإيجارية السنوية، سواء المتعلقة بمدة حياة المشروع الاستثماري أو بمكان إنجازه و تنفيذه و تشغيله

الفرع الثاني: مضامين التحفيزات الضريبية المكفولة في قانون الاستثمار 22-18:

بعدما تطرقنا للتحفيزات الضريبية في قوانين الضرائب كإطار عام ننتقل إلى بيانها على ضوء القانون المتعلق بترقية الاستثمار، كإطار خاص و الذي تضمنها الفصل الرابع منه والمعنون الأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة منها و لتحديد نطاق هذه الامتيازات والتفصيل في مجالاتها، تتوقف عند الإطار القانوني لها وهو نص المادة (24) من هذا القانون بقولها: " يمكن أن تستفيد الاستثمارات بمفهوم المادة (4) من هذا القانون، بناء على طلب المستثمر من أحد الأنظمة التحفيزية المذكورة أدناه

النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية، ويدعى في صلب النص "نظام القطاعات" و الذي يتمثل حسب نص المادة (26) من نفس القانون في النشاطات الآتية: المناجم و المحاجر الفلاحية وتربية المائيات والصيد البحري الصناعة والصناعة الغذائية و الصناعة الصناعة المعرفة و تكنولوجيات الإعلام والاتصال

و قد ذكرت هذا النشاطات بالنظر لأهميتها، على سبيل الحصر، حيث يمكن استحداث نشاطات جديدة بموجب تنظيم خاص، حيث تستفيد هاته النشاطات من جملة من التحفيزات الإضافية، علاوة عن التحفيزات الممنوحة لها بموجب القانون العام، حيث قسمها المشرع على مرحلتين

اولا- مرحلة الإنجاز ومرحلة الاستغلال بنص المادة (27) كالآتي: "تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام القطاعات، زيادة على التحفيزات الجبائية و شبه الجبائية و الجمركية المنصوص عليها في القانون العام بالمزايا الآتية: بعنوان مرحلة الإنجاز.

- -1 الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار -1
- 2- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات المستوردة أو المقتناة محلياً والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار
- 3- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني
 - 4- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات و الزيادات في الرأسمال
- 5- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري و مبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية
- 6- الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء

و من خلال هذه المادة تفصل في الامتيازات الممنوحة كما سيأتي

ثانيا الإضافية الممنوحة للاستثمارات في نظام القطاعات و يقصد بها تلك الامتيازات والحوافز الجبائية والجمركية التي تمنح للاستثمارات، بالنظر إلى طبيعتها، أي في نظام القطاعات، والذي يعني به القطاعات ذات الأولوية وتمثل مزايا إضافية، إضافة إلى المزايا الممنوحة في ظل النظام العام للضرائب، تمنح للمستثمر (شخص طبيعي / معنوي، خاص/)عام مقيم غير مقيم والذي يحقق بمساهماته مشروعاً استثمارياً في الجزائر. فيما اشترط المشرع، خضوع هذه الاستثمارات للتسجيل لدى شبابيك الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، بموجب المادة (25) منه.

و حلي بالذكر أن ترجع إلى المادة الأولى من هذا القانون التي تنص على: "يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار و حقوق المستثمرين والتزاماتهم، والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع و الخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنوبين الوطنيين أو الأجانب، مقيمين أو غير مقيمين "

و مما يلاحظ على نص المادة على أنها اعتمدت على المفهوم الواسع للاستثمار، التي تشمل القطاع الخاص الوطني المستثمر في مجال النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع و الخدمات، و كذا الاستثمارات المنتجة بواسطة التمويل العمومي، وهو ما يعد طفرة نوعية أخذ بها المشرع الجزائري إذ وضع الاستثمارات الخاصة والعامة في نفس المستوى باعتبار أن هناك علاقة تكاملية بينهما للمساهمة في تطوير الإنتاج وتحقيق التنمية الاقتصادية

وهذه الامتيازات تضاف إلى الامتيازات السابقة، أي تلك الامتيازات المقررة في القانون العام، حيث قسمها المشرع على مرحلتين:

- 1- مرحلة الإنجاز: ويقصد بمرحلة إنجاز الاستثمار، أي مرحلة إنشاء المؤسسة أو الشركة أو المنشأة أو المشروع الاستثماري، حيث تستفيد الاستثمارات في هذه المرحلة خصوصاً من
- أ- الإعفاء من الحقوق الجمركية وتمثل على وجه الخصوص، الإعفاء في السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري، ويدرج هذا الإعفاء ضمن مجمل التسهيلات الجمركية، التي تسمح للمشروعات الاستثمارية باسترداد الأصول الرأسمالية، وكل المستلزمات السلعية والخدماتية، والمواد الأولية وغيرها، وذلك تحت غطاء إعفاء من الضرائب والرسوم أو التخفيض منها تبعاً لكل مشروع على حدة، كما تشمل أيضاً تصدير المنتجات، بنفس الاعفاءات والتخفيضات المستورات المنتجات، بنفس الاعفاءات والتخفيضات المستورات المنتجات، المنتجات، المستورات المستورات المنتجات، المستورات المنتجات، المستورات ا

و بالتالي تعفى السلع و الخدمات المستوردة من الحقوق الجمركية، والتي تدخل مباشرة في عملية إنجاز الاستثمار شريطة ألا تكون غير مستثناة من ذلك²

ب-الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة و التي يعتبر ضريبة غير مباشرة، تفرض على الإنفاق الإجمالي أو الاستهلاك الإجمالي، وبطبق على العمليات التي تكتسى طابعاً صناعياً أو تجارباً أو حرفياً³.

أ زياد فيصل جبيب الخيرزان، المزايا والضمانات التشريعية للإستثمار الأجنبي في قوانين الاستثمار العربية، دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة ، مصر ، 2014، ص 178

 $^{^{2}}$ محددة بموجب المواد 5.6.7.8 من المرسوم التنفيذي 10-10 المؤرخ في 5 مارس 2017 المحدد للقوائم السلبية والمبالغ الدنيا للإستفادة من المزايا على مختلف انواع الاستثمارات.

 $^{^{3}}$ رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الاشخاص الطبيعين والمعنوين، ج1، دار هومة للنشر والوزيع، الجزائر، 2005

و بذلك تصنف ضمن هذا النوع من الضرائب غير المباشرة، والمتعلقة بالسلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار بدون التفرقة بين السلع من حيث المنشأ، سواء أكانت محلية أو أجنبية مستوردة أي السلع و الخدمات المستوردة أو المقتناة محلياً والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار

- ونورد ونورد المنعول، بتخفيضات إضافية أخرى جاء قانون ترقية الاستثمار الساري المفعول، بتخفيضات جديدة ونورد بعضا منها على سبيل المثال، بما تضمنته المادة (27) من احكام في النقاط 8-4-5-6
- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري: حيث أقر المشرع إعفاء المستثمر من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعنى، و كذا الرسوم المتعلقة بالإشهار العقاري
- الإعفاء من حقوق التسجيل و الرسم على الإشهار: بالنسبة للعقود التأسيسية للشركات و أيضا على الزيادة في رأسمال هذه الشركات والإعفاء أيضا من هذا الرسم على حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية و غير المبنية والموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية
- و هذه الاعفاءات تخص نقل الملكية للعقارات الموجهة للاستثمار أي المتعلقة بالرسوم و حقوق التسجيل لدى مفتشية الطابع والتسجيل بالضرائب وكذا الرسوم في عقود الامتياز الممنوحة من طرف الدولة لنفس الغرض أي الموجهة للاستثمار
- الإعفاء من الرسم العقاري بالنسبة للملكيات العقارية التي تدخل ضمن إنجاز المشروع الاستثماري، وقد حدد لها مدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء
- و هذا ما يعتبر إضافة جديدة في هذا القانون، مقارنة بما سبقه من القوانين المتعلقة بالاستثمار التي لم تحدد مدد زمنية معينة لهذا النوع من الاعفاءات، بل أوجب أن تتجز المشاريع الاستثمارية في آجال متفق عليها مع الوكالة مسبقاً، طبقا للعقد المبرم بين هذه الأخيرة بين المستثمر والمتضمن لهذه في أحكامه بند لهذه المدة
- 2- مرحلة الاستغلال تناولتها نفس المادة (27) من نفس القانون، حيث يستفيد المستثمر من هذه المزايا في هذه المرحلة، شريطة قيامه بطلب يودع لدى مصالح الضرائب المختصة، و التي تعد محضر معاينة بالشروع في مرحلة الاستغلال و لمدة تتراوح بين ثلاث و خمس سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال
- و هذه المرحلة تمثل لحظة انطلاق النشاط الاستثماري في مرحلته الثانية، ويتجسد ذلك من خلال إنتاج السلع الموجهة للتسويق و كذا تقديم الخدمات، وتتمثل الاعفاءات المستفاد منها في ما يلي

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات
- و الإعفاء من الرسم على النشاط المهنى

كما أضافت المادة $(28)^1$ إمكانية الاستفادة من نفس المزايا المقررة في مرحلة الاستغلال، مع الرفع من المدة إلى 10 سنوات، كتحفيز إضافي، لتوجيه الاستثمار في بعض المناطق من أجل تنميتها على غرار:

- الهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير
- المناطق التي تتطلب تنميتها تدخل الدولة والمناطق التي تمتلك موارد طبيعية، و يتم تحديد هذه المناطق ذات الأهمية الخاصة من الدولة، وكذا تحديد النشاطات غير القابلة من الاستفادة من المزايا المحددة في نظام المناطق بموجب التنظيم.

المطلب الثاني: الضمانات ذات طابع اداري الرقمي و القضائي الممنوحة للاستثمار الاجنبي.

الفرع الاول: المنصة الرقمية للمستثمر كضمانة رقمية و آلية للإدارة الذكية

تعتبر الرقمنة من الطرق السريعة الموصلة إلى الإدارة الالكترونية في ظل التحول عن الادارة التقليدية، وذلك من أجل الحصول على البيانات والمعلومات اللازمة لاتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب، بأقل تكلفة في الجهد والمال، لذلك اتجهت معظم الدول في العالم إلى اعتماد نظام الرقمنة في تسيير الإدارات العامة، والجزائر لم تشد عن هذا التوجه العالمي، حيث سعت الدولة الجزائرية في سبيل تحقيق الإستراتيجية الوطنية لإنعاش الاقتصاد الوطني، إلى إحداث المنصة الرقمية للمستثمر كضمانة رقمية وإدارة ذكية للعملية الاستثمارية

اولا- تهيئة وإعداد المنصة الرقمية للمستثمر: وتعتبر هذه المنصة الأولى من نوعها في الجزائر، وتعبر كذلك عن الرغبة الصادقة في جلب الاستثمار الأجنبي وحمايته، وهذا ء في المادة 06 الفقرة 02 من قانون الاستثمار 18-22 كضمان آخر يوضع تحت تصرف المستثمر من طرف الهيئات المكلفة بالاستثمار

وتسمح المنصة الرقمية للمستثمر²، والتي يسند تسييرها إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، بتوفير كل المعلومات اللازمة، لا سيما منها فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري و التحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة³.

انظر المادة 28 من القانون 22–18 المتعلق بالإستثمار 1

²⁰²⁵⁻⁰⁵⁻²⁵ تاريخ الاطلاع https://invest.gov.dz/presentation ²

وتسمح هذه المنصة الرقمية المتصلة بينيا بالأنظمة المعلوماتية للهيئات والإدارات المكلفة بالعملية الاستثمارية، بإزالة الطابع المادي عن جميع الإجراءات والقيام بواسطة الإنترنت بجميع الإجراءات المتصلة بالاستثمار

وتشكل المنصة الرقمية أيضا أداة توجيه ومرافقة للاستثمارات ومتابعتها انطلاقا من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها..

ثانيا - الهدف من إنشاء المنصة الرقمية للمستثمر .تهدف المنصة الرقمية إلى ما يأتى .

- التكفل بعملية إنشاء الشركات والاستثمارات وتبسيطها وتسهيلها -1
- 2- تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية، والقضاء على البيروقراطية التي كانت تمارسها الادارة التقليدية
 - 3- ضمان شفافية الإجراءات التي يتعين القيام بها وكيفيات فحص ومعالجة ملفات المستثمرين
 - 4- الإسراع في معالجة ملفات المستثمرين ودراستها من قبل الإدارات المعنية
 - 5- السماح للمستثمرين بمتابعة ملفاتهم عن بعد
 - 6- تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد ومردودية الأعوان وجودة الخدمة المقدمة
 - 7- تحسين أداء المرافق العامة وجعلها أكثر إتاحة وذات ولوج أسهل بالنسبة للمستثمرين
 - 8- تنظيم التعاون الفعال بين مصالح الإدارة المعنية بفعل الاستثمار
 - 9- السماح بالتبادل المباشر والفوري بين أعوان الإدارات والهيئات المعنية
- -10 تجميع الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار المتدخلين في الاستثمار في قاعدة بيانات المشتركة، ابتداء بمصالح الوزير الأول، المديرية العامة للضرائب المديرية العامة للجمارك، المديرية العامة للأملاك الدولة، المركز الوطني للسجل التجاري، والأجهزة المكلفة بمنح الأراضي 1

الفرع الثاني الضمانات الاستثمارية ذات الطابع القضائي: يعتبر حق اللجوء إلى القضاء لطلب الحماية من المبادئ التي كفلتها مختلف الدول لرعاياها، ففي الجزائر يعتبر الحق في التقاضي حقا دستوريا عملا بنص المادة المبادئ التي كفلتها مختلف الدول نص المادة 3 من قانون 08-09 المتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية الجديد، سواء كان المدعون مواطنين أو أجانب

 $^{^{2}}$ قانون الاستثمار 22–18، المادة 23

¹ المادة 27-28 من المرسوم التنفيذي 22-298، المؤرخ في 08-09-2022، **المتضمن تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار** وسيرها، ج ر عدد 60 المؤرخ في 18-09-2022

وبالرجوع إلى قانون الاستثمار الجديد 22-18، يمكن تمييز أربع طرق لفض النزاعات المتعلقة بالاستثمار، نوضحها في النقاط التالية:

- 1- حق اللجوء إلى اللجنة الوطنية العليا للطعون .المادة 11 من قانون الاستثمار: تنشأ لدى رئاسة الجمهورية" لجنة وطنية عليا للمطعون المتصلة بالاستثمار تدعى في صلب النص "اللجنة" تكلف بالفصل في الطعون التي يقدمها المستثمرون وإن كانت هذه اللجنة ذات طابع إداري مركزي، إلا أن قراراتها تصدر ملزمة للأطراف، مع الحفاظ على حق الرجوع إلى القضاء المختص
- 2- حق اللجوء إلى الطرق الودية: تثير مسألة تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية عدة تساؤلات خاصة التي تتعلق بالمستثمر الأجنبي والاستثمارات الأجنبية، حيث لا يقبل المستثمرين عادة بسهولة اللجوء إلى المحاكم الوطنية التابعة للدولة المضيفة، ولهذا فإن قانون الاستثمارات الجزائري أخذ بعين الاعتبار انشغالات المستثمرين الأجانب، وهذا فيما يخص تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات قبل اللجوء إلى الهيئة القضائية، وقد تساهم الحلول الأولية الودية في تقديم الحلول المناسبة لجسم النزاع فيما قد يثور من منازعات بين المستثمر والدولة المستقطية للاستثمار

لذلك فإن بعض قوانين الاستثمار المقارنة توجب على الطرقين المتنازعين اللجوء إلى هذه الوسائل الودية بغية تسوية النزاع. وتعد هذه التسوية الودية إجبارية قبل اللجوء إلى القضاء عن طريق التفاوض المباشر مثلا بين الأطراف، مع العلم أنها وسيلة ودية معمول بها ومرغوب فيها على المستوى الدولي لفعاليتها عمليا .

5- حق اللجوء إلى القضاء المختص: يعتبر اختصاص القضاء العادي أو الإداري بالفصل في المنازعات الناشئة عن تنفيذ أو تفسير العقود المتعلقة بالاستثمارات هو الأصل طبقا للقواعد العامة لقانون البلد، إلا أن وجود نص أو اتفاق يحيل على التحكيم سواء التحكيم الحر أو المؤسساتي الذي يسلب منه الاختصاص فيتم إسناد المهمة إلى الطرف أو المؤسسة المحال عليها النزاع بحسب الحالة لتسويته

وهو ما نصت عليه المادة 12 من القانون 22-18 بقولها:".... يخضع كل خلاف ناجم عن تطبيق أحكام هذا القانون بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر أو يكون بسبب إجراءات اتخذتها الدولة الجزائرية في حقه للجهات القضائية الجزائرية المختصة، ما لم توجد اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم، أو إبرام اتفاق بين الوكالة المذكورة في المادة 18 أدناه، التي تتصرف باسم الدولة والمستثمر، تسمح للأطراف باللجوء إلى التحكيم

إضافة إلى ذلك هناك اتفاقيات ثنائية أبرمتها الجزائر كالاتفاقية الجزائرية - الفرنسية حول تشجيع الاستثمارات وحمايتها، حيث تنص المادة 2 منه يسوى الخلاف بتراضى الأطراف، فإن لم يسوى الخلاف في مدة 06 أشهر

يرفع النزاع إما للمحكمة المختصة وهي المحكمة الجزائرية وإما إلى المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات

4- حق اللجوء إلى التحكيم التجاري الدولي: لقد شهدت العلاقات التجارية تطورا كبيرا، حيث أصبحت تقوم بين أشخاص عديدين ينتمون إلى دول مختلفة وكان من الضروري أن يواكب هذا التطور في علاقات الأشخاص تطور مماثل لوسائل تنظيم هذه العلاقات، فلم يعد إخضاع المنازعات الناشئة عنها للقضاء الوطني لكل دولة مستساغا، نظرا لما يعيب قضاة المحاكم من قلة الخبرة بتلك المنازعات 1

يراد بالتحكيم أنه إجراء اختياري لتسوية المنازعات بحكم ملزم يتأسس على القبول المسبق من جانب الأطراف في النزاع² ،ومن أهم خصائص التحكيم التجاري الدولى:

القابلية للتحكيم

أ- الطابع الجوازي

ب- الطابع الدولي للتحكيم

وللتحكيم عدة مزايا تصب في حسن سير العدالة وتخفيف العبء على القضاء الداخلي تذكر منها ما يلي:

أ- ميزة السرعة في الفصل في النزاع على عكس القضاء الداخلي البطيء

ب- سرية الإجراءات

ت- فعالية التحكيم بالمقارنة مع القضاء لكون مهمة الفصل في النزاع مسندة لذوي قدرات فنية وتقنية

وانطلاقا من هذه الخصائص التي يمتاز بها التحكيم انصبت اهتمامات المستثمرين على الحرص دوما على التمسك بالتحكيم التجاري الذي يرون فيه استقلالية تضمن مصالحهم ونزاهة قرارهم، وخلوه من أية الحياز التجاه الأطراف عن طريق المحاباة، وعليه فإن التحكيم التجاري الدولي هو طريق أو سبيل ينظمه أطراف النزاع بإرادتهم المشتركة ويحددون فيه كل الإجراءات الواجب إتباعها بغية الوصول إلى قرار فاصل في النزاع القائم.

المطلب الثالث: التحديات التي تعترض مسار التدفق الاستثمار الاجنبي في الجزائر

رغم ما بذلته الدولة الجزائرية من جهود مكثفة لتوفير بيئة محفزة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، من خلال تقديم تسهيلات وضمانات قانونية وضريبية، إلا أن نتائج هذه المساعي لم ترق إلى مستوى التطلعات. فقد ظل حجم التدفقات الاستثمارية الأجنبية المباشرة دون المستوى المأمول، وهو ما يُعزى إلى جملة من العراقيل ذات الطابع الاقتصادي والقانوني والإداري، يمكن تفصيلها كما يلي

¹ عاشوري نصير ، ضمانات الاستثمار في التشريع الجزائري، مذكرة تخرج مدرسة العليا للقضاء، الجزائر ، 2010، ص 26

² منير عبد المجيد ، التحكم الدولي والداخلي في ضوء الفقه وقضاء التحكيم، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1997، ص5

أولاً: المعيقات الاقتصادية ومن اهم المعوقات الإقتصادية التي ساهمتفي ضعف الإستثمارات الاجنبية الواردة الى الجزائر مايلى:

1- غياب الاستقرار السياسي يُعد الاستقرار السياسي من أبرز المحددات التي تؤثر في اتخاذ المستثمرين الأجانب قراراتهم، خاصة عند توجيه الاستثمارات نحو القطاعات غير النفطية، فغياب هذا الاستقرار يمثل عامل طرد للاستثمارات، لما يخلقه من حالة انعدام يقين تحول دون المخاطرة برؤوس الأموال في مناخ غير مضمون 1

وفي هذا السياق، صنّفت مؤسسات التأمين على الاستثمار، وعلى رأسها وكالة "كوفرانس"، الجزائر في تسعينات القرن الماضي ضمن الدول التي تشهد أعلى مستويات المخاطر، مما انعكس سلبًا على تكلفة التأمين وزاد من عزوف المستثمرين، غير أن العامل الأهم الذي ساهم في تكريس هذه الصورة السلبية يتمثل في الخطاب الإعلامي المحلي والدولي، الذي ضخّم من حجم الاضطرابات، مما أدى إلى نفور رؤوس الأموال الأجنبية حتى من مجرّد التفكير في دخول السوق الجزائرية 2

- 2- ضعف آليات المنافسة في السوق الانتقال من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق يتطلب منظومة تشريعية وتنظيمية مرنة، وهو ما لم يتحقق بالقدر الكافي في الجزائر، فلا تزال الهياكل الاقتصادية تُدار بآليات تقليدية لا ترقى إلى المعايير التنافسية الدولية، مما جعل السوق الجزائرية غير جاذبة للاستثمارات الأجنبية، مقارنة بدول أخرى في المنطقة (3. (ويُضاف إلى ذلك، تعثر مسار الخوصصة، الذي يُفترض أن يشكل رافعة مهمة لجلب الاستثمارات، إذ بقيت هذه العملية محاطة بالكثير من الشكوك والاعتراضات، لاسيما من طرف النقابات التي تخشى من فقدان مناصب الشغل وتراجع المكاسب الاجتماعية للعمال³
- 3- مشكلات العقار الصناعي والفلاحي والسياحي يُعتبر العقار أحد الشروط الجوهرية لضمان استقرار المستثمر، غير أن الإشكال العقاري في الجزائر ما يزال معقدًا ويشكّل عائقًا هيكليًا في وجه الاستثمار، لاسيما الأجنبي، إذ تتسم إجراءات الحصول على العقار الصناعي بطول المدة وتعقيد المساطر الإدارية، والتي قد تستغرق أحيانًا أكثر من سنة، ما ينعكس سلبًا على الجدوي الزمنية للمشاريع الاستثمارية⁴

¹ علي همال، فاطة حفيظ، افاق الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائرفي ظل اتفاق الشراكة الاورو متوسطية، مجلة الاقتصاد والمناجمانت، الجزائر، العدد 04،2005، ص 387

² نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

 $^{^{3}}$ بولعيد بلعوج، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، ص $^{-9}$

⁴ محبوب بن حمودة، اسماعيل بن قانة، ازمة العقار في الجزائر ودوره في التنمية الاستثمار الاجنبي، مجلة باحث ، العدد 05 الجزائر 2007، ص 64

الفصل الثاني: تحليل بيئة وإداء الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر.

- كما تعانى المناطق الصناعية من مشاكل أخرى مثل:
 - 1- إرتفاع تكاليف التهيئة العقارية
- 2- منح أراض غير مهيأة أو في مواقع لم تُنشأ فعليًا بعد بسبب نزاعات الملكية
- 3- غياب التوافق بين طبيعة الأراضى الصناعية ونوعية الأنشطة المزمع إنشاؤها
- أما على مستوى العقار الفلاحي، فإن استمرار تبعيته للدولة ومنع الحيازة الفردية الكاملة، رغم قانون استصلاح الأراضي (القانون 83-18 المؤرخ في 31 أوت 1983)، يمثل عائقًا جوهريًا أمام استغلاله بالشكل الأمثل أما العقار السياحي، فيعاني من تحديات متراكمة، من بينها أنه :
- 1- تدهور المواقع السياحية بفعل التوسع العمراني غير المنظم؛ الاحتلال غير القانوني لمناطق التوسع السياحي؛ المضاربة العقاربة
 - 2- الشغل العشوائي لمناطق التوسيع السياحي وانتشار البناءات الفوضوبة في هذه المناطق
- 3- تعرض العقار السياحي لأطماع مختلفة ترتب عنها مضاربة في الصفقات العقارية المتعلقة بقطع الاراضي الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي
 - 4- تدهور المحيط البيئي وغياب معايير التهيئة العمرانية
- ثانياً: العوائق القانونية والإدارية: من اهم العوائق القانونية والادارية التي تحول دون تطور الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر مايلي:
- 1- تفشي الفساد الإداري الفساد الإداري، بما يشمله من سوء استغلال السلطة والوظيفة العامة لتحقيق مصالح شخصية، يشكل بيئة طاردة للاستثمارات الأجنبية. وتتمثل مظاهره في الرشوة، المحسوبية، وابتزاز المستثمرين، إضافة إلى منح تراخيص غير قانونية أو رفض منحها بطرق تعسفية²
- 2- غياب الشفافية على مستوى الإدارة الجمركية تشكل المصالح الجمركية إحدى الواجهات الأساسية التي يتعامل معها المستثمر الأجنبي، لذا فإن غياب الشفافية والمهنية في هذا القطاع ينعكس سلبًا على صورة الدولة

محبوب بن حمودة، نفس المرجع ، ص 1

² كمال شريط، تحليل واقع الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول العربية، مجلة بحوث والدراسات العلمية، العدد 06، جامعة الدكتور يحيى فارس، ص267

كمستقطب للاستثمار، وتعتبر العراقيل التي تواجه المستثمرين على مستوى الجمارك سببًا مباشرًا في عزوفهم عن إتمام مشاريعهم، خاصة حينما تُرافقها ممارسات بيروقراطية غير مهنية 1

تتجلى أهمية الجمارك في كونها²

- تسهل الانتقال المعدات والتجهيزات الاستثمارية
- تُحفّز عمليات التصدير من خلال تسهيلات إجرائية
- تضمن احترام القوانين الدولية المتعلقة بحقوق الملكية ومكافحة الغش؛ تُكرس مبدأ المساواة بين المستثمرين،
 مما يعزز الثقة في مناخ الأعمال

ثالثاً: معوقات قانونية أخرى لا تزال الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر يعاني من غموض في العديد من نصوصه، نتيجة غياب النصوص التفسيرية والتنظيمية التي تُفصل مضامين القوانين، مما يؤدي إلى تردد المستثمرين الأجانب. كما أن ضعف التنسيق بين التشريعات القطاعية المختلفة، خاصة في مجالات المال والبنوك والصناعة، يُفرز بيئة قانونية غير متجانسة تعرقل مسار الاستثمار

المبحث الثالث: دراسة تحليلية لأداء الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر يتناول هذا المبحث تحليلاً كمّياً ونوعياً لأداء الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة (2000–2023)، بالتركيز على تطور حجمه، وتقييم مناخ الاستثمار السائد في البلاد، ومدى استجابته للتغيرات القانونية والمؤسساتية التي شهدتها البيئة الاقتصادية الجزائرية.

المطلب الاول: تحليل مناخ الاستثمار الاجنبي المباشرة في الجزائر خلال الفترة (2000-2023)

1- تحليل تطور حجم الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة (2000-2023)

تعدّ تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إحدى الركائز الأساسية في دعم النمو الاقتصادي وتعزيز القدرات الإنتاجية للدول النامية، باعتبارها قناة رئيسية لنقل التكنولوجيا، وتطوير المهارات، وتحسين التنافسية، وفي السياق الجزائري، شكّل جذب الاستثمارات الأجنبية هدفًا استراتيجيًا متواصلًا منذ مطلع الألفية الثالثة، بالنظر إلى الحاجة الماسّة لتنويع مصادر التمويل خارج الربع النفطي، وإعادة هيكلة القاعدة الاقتصادية .وقد عرفت تدفقات الاستثمار الأجنبي نحو الجزائر خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية 2023 تذبذبًا ملحوظًا في الحجم والمردودية، تأثرًا بعدّة

¹ بونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الاجنبي المباشرفي الجزائر سبيل للتخلص من تبعية المحروقات، المعوقات القانونية، مرجع سبق ذكره، ص 109


 $^{^{2}}$ علوج بولعيد، معوقات الاستثمار في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 2

عوامل داخلية وخارجية، منها ما يتعلّق بظروف الاقتصاد العالمي، خاصة أسعار النفط والتقلبات الجيوسياسية، ومنها ما يرتبط بالإطار التشريعي والمؤسسي المنظم للاستثمار، ومدى استقرار المناخ الاقتصادي الكلي الوطني ورغم الجهود المبذولة لتحسين جاذبية البيئة الاستثمارية من خلال سنّ قوانين جديدة، وتوفير بعض الامتيازات الجبائية والضريبية، إلا أن تدفقات الاستثمار الأجنبي نحو الجزائر لم تحقق بعد القفزة النوعية المنتظرة، بل ظلت تراوح مستويات متفاوتة، تعكس هشاشة البنية الاقتصادية وصعوبة تحقيق الاستقطاب المستدام .ويجدر التذكير بأن تحليل تطور هذه التدفقات يكتسي أهمية بالغة لفهم طبيعة العلاقة بين جاذبية الاقتصاد الوطني والاهتمام الخارجي به، مما يساهم في تقييم السياسات العمومية المتبعة في هذا المجال، واقتراح التعديلات الممكنة لتحسين الأداء .

الجدول الرقم 20-02 يوضح تطور تدفق الإستثمار الاجنبي المباشر الوارد الى الجزائر خلال الفترة الممتدة 2023-2000

مليار دولار	السنوات	مليار دولار	السنوات	مليار دولار	السنوات
1.64	2016	2.64	2008	0.28	2000
1.23	2017	2.75	2009	1.11	2001
1.38	2018	2.30	2010	1.06	2002
1.14	2019	2.57	2011	0.64	2003
0.87	2020	1.50	2012	0.88	2004
0.87	2021	1.69	2013	1.16	2005
0.24	2022	1.50	2014	1.84	2006
1.22	2023	0.53	2015	1.69	2007

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على بيانات البنك الدولي عبر موقع ihttp://www.indexmundi.com الشكل الرقم (01-10): يبين حجم تدفقات الاستثمار الاجنبي في الجزائر في الفترة 2020-2023



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على بيانات البنك الدولي عبر موقع http://www.indexmundi.com) تحليل الرسم البياني لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر (2000–2023)

- 1- مرحلة الصعود التدريجي (2000-2000) :بدأت التدفقات من 0.28 مليار دولار سنة 2000، شهدت تحسنًا تدريجيًا لتصل إلى ذروتها في هذه الفترة سنة 2009 بـ 2.75 مليار دولار، هذه الزيادة تعكس نوعًا من الاستقرار الاقتصادي النسبي وتحسن المناخ الاستثماري في فترة ما بعد قانون 2001 حول الاستثمار.
- 2- مرحلة التقلب والركود النسبي (2010-2014): رغم تسجيل أرقام محترمة في 2010 (2.3 مليار) و 2011 (2.5 مليار)، إلا أن السنوات التالية شهدت انخفاضًا ملحوظًا .التدفقات في 2012 و2014 بلغت فقط 1.5 مليار دولار، ما يعكس نوعًا من الركود النسبي نتيجة ظروف سياسية واقتصادية داخلية
- 3- سنة الأزمة والانكماش (2015 سنة 2015 تعتبر نقطة تحول سلبية حادة بتسجيل 0.58 مليار دولار فقط، وهو انهيار واضح مقارنة بالسنوات السابقة
- 4- مرحلة التعافي غير المستقر (2016–2019) :سجلت تحسنًا طفيفًا من 1.64 مليار في 2016 إلى 1.14 مليار في 2010، لكن هذا التعافي ظل هشًا، دون استرجاع مستوى ما قبل 2010

- 5- التأثر بجائحة كوفيد-19 (2020-2020): المفاجأة كانت في استمرار التدفقات عند مستوى 0.87 مليار دولار لكل من 2020 و 2021، رغم الجائحة، يشير ذلك إلى صلابة نسبية لبعض القطاعات المستهدفة بالاستثمار الأجنبي (مثل الطاقة).
- 6- التراجع الكبير مجددًا ثم الانتعاش (2022-2023) :شهدت سنة 2022 تراجعًا إلى 0.24 مليار دولار فقط، وهي ثاني أسوأ نتيجة بعد 2015، ولكن في 2023، حصل تحسن لافت إلى 1.22 مليار دولار، ما قد يُنذر ببداية انتعاش جديد، ربما نتيجة تعديل قانون الاستثمار في 2022، وإطلاق مشاريع استراتيجية في .

المطلب الثاني: التوزيع القطاعي والجغرافي للاستثمارات الاجنبي المباشرة نحو الجزائر

الفرع الاول: تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر حسب القطاعات الاقتصادية

تعد تحليل تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وفقًا للقطاعات الاقتصادية من المحاور الجوهرية في فهم التوجهات الاستراتيجية للمستثمرين الأجانب، ومدى جاذبية الاقتصاد الوطني في استقطاب رؤوس الأموال الدولية، فالمستثمر لا يتخذ قراراته بناء على الرغبة فقط، بل وفق معايير عقلانية تأخذ بعين الاعتبار المردودية المتوقعة، والمخاطر المحتملة، ونوعية البنية التحتية، والإطار القانوني والتنظيمي، فضلًا عن درجة الاستقرار المؤسساتي. ومن هنا، فإنّ توزيع الاستثمارات الأجنبية بين قطاعات الاقتصاد لا يكون اعتباطيًا، بل هو انعكاس دقيق لما يتيحه كل قطاع من فرص، وما يواجهه من تحديات، ويمثّل هذا التوزيع مؤشّرًا حيويًا على مدى توازن هيكل الاقتصاد الوطني، وكفاءة السياسات العمومية في توجيه التدفقات المالية نحو الأنشطة الإنتاجية ذات القيمة المضافة العالية. كما يسمح هذا التحليل بتحديد القطاعات الواعدة التي تستقطب الاهتمام الدولي، مقابل تلك التي لا تزال تعاني من عزوف الاستثمارات الأجنبية، وهو ما يفتح المجال أمام إعادة تقييم الأولويات التنموية في ضوء هذه المعطيات .وفي هذا السياق، فإنّ دراسة خريطة التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر لا تمثل مجرّد قراءة رقمية، بل هي أداة تحليلية عميقة تكشف عن مدى نجاعة المناخ الاستثماري، ومستوى تنافسية القطاعات، وفعالية السياسات التحفيزية المطبّقة .وفي الجدول أدناه، سنعرض أهم القطاعات المستقطِبة للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة المدروسة، لتكون منطلقًا لتحليل أكثر عمقا لطبيعة هذه التدفقات ومحدداتها.

الفرع الثاني: تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر حسب كل منطقة

إن التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر لا يتم بشكل متوازن، بل يخضع لاعتبارات اقتصادية واستراتيجية متشابكة، تؤدى إلى تركز هذه الاستثمارات في مناطق بعينها، فيما تُقصى مناطق أخرى نتيجة غياب

الشروط المواتية، كما تلعب الاتفاقيات الدولية، وتوجهات العولمة، ومراكز اتخاذ القرار للشركات متعددة الجنسيات دورًا مهمًا في تحديد وجهات هذا الاستثمار، وفي هذا السياق، يبيّن الجدول أدناه التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، مما يسمح بتحليل مدى التفاوت بين المناطق المختلفة، واستخلاص المؤشرات المرتبطة بفعالية السياسات الاقتصادية المعتمدة على الصعيدين الإقليمي والعالمي :الجدول أدناه يوضح التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب كل منطقة:

الجدول 02-03 حصيلة الاستثمارات الاجنبية حسب كل منطقة سنة 2024.

النسبة	القيمة مليون دج	النسبة	عدد المشاريع	المنطقة
%75	1425059	%61	3091	الشمال
18%	335089	%25	1278	الهضاب
8%	145059	14%	688	الجنوب

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات من موقع www.industrie.gov.dz

الفرع الثالث: مؤشرات تقييم جاذبية الاستثمارفي الجزائر:

1 مؤشر الحرية الاقتصادية يعد مؤشر الحرية الاقتصادية الذي يصدره معهد هيرتاج بالتعاون مع صحيفة "وول ستريت جورنال" ، أداةً محورية لتقييم مدى تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي وتأثيره على حرية الأفراد والمجتمع في المجال الاقتصادي، يقوم هذا المؤشر على قياس عشرة أبعاد رئيسة، يتمتع كل منها بوزن متساوٍ في حساب المؤشر النهائي، وتشمل هذه الأبعاد:

- السياسة التجارية ومدى انفتاحها، مع التركيز على معدل التعريفات الجمركية ووجود الحوافز غير الجمركية
 - الحالة المالية العامة للدولة، خاصةً إدارة موازنة الدولة والهيكل الضريبي المطبق على الأفراد والشركات
- حجم الدور الذي يلعبه القطاع العام في الاقتصاد الوطني؛ السياسة النقدية المعتمدة، والتي يقاس من خلالها
 معدل التضخم
 - تدفقات الاستثمارات الخاصة والاستثمار الأجنبي المباشر؛ وضع النظام المصرفي والقطاع المالي بشكل عام
 - مستويات الأجور ومستوى الأسعار
 - مدى حماية حقوق الملكية الفردية
 - كفاءة التشريعات والإجراءات الإدارية والبيروقراطية
 - حجم الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية أو السوق السوداء

يتم حساب مؤشر الحرية الاقتصادية بأخذ متوسط مرجح لهذه المؤشرات الفرعية، بحيث يعكس درجة الحرية الاقتصادية في الدولة. وتعبر قيم المؤشر عن مستويات مختلفة من الحرية الاقتصادية وفقاً للمعايير التالية¹

- من 1.00 إلى 1.95: تمثل حرية اقتصادية كاملة
- من 2.00 إلى 2.95: تدل على حربة اقتصادية شبه كاملة
- من 3.00 إلى 3.95: تعكس ضعفاً في الحربة الاقتصادية
 - من 4.00 إلى 5.00: تشير إلى انعدام الحرية الاقتصادية

الجدول رقم 02-04 مكانة الجزائر ضمن مؤشرات الاقتصادية خلال الفترة (2010، 2019)

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	السنوات
46.2	44.7	46.5	50.1	48.9	50.8	49.6	51	52.4	56.9	نقاط المؤشر
171	172	172	157	157	146	145	140	132	105	الترتيب عالميا
14	14	14	14	14	14	14	15	14	13	الترتيب
										عربيا

المصدر: عزازي عماد وبن لكحل محمد أمين، تقييم مناخ الاستثمار وفق المؤشرات الدولية، مقال منشور في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 13، العدد03، جامعة المدية ، الجزائر، 2019، ص 290

تُقدَّر درجة الحرية الاقتصادية في الجزائر وفقًا لتقرير مؤشر الحرية الاقتصادية لعام 2019 بـ 46.2 نقطة، ما يضع الاقتصاد الجزائري في المرتبة 171 عالميًا من حيث الانفتاح الاقتصادي والحرية في ممارسة الأنشطة الاقتصادية، وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر شهدت تحسنًا طفيفًا بلغ 1.5 نقطة مقارنةً بالسنوات السابقة، ويُعزى هذا التحسن النسبي إلى بعض الإصلاحات المحدودة التي طالت مجالات حقوق الملكية، والسياسة النقدية، وحرية الاستثمار، والتجارة الخارجية، رغم هذا التحسن، لا تزال الجزائر تصنف ضمن الاقتصادات التي تعاني من قيود بنيوية مزمنة في مسار الحرية الاقتصادية، وهو ما تؤكده المؤشرات التي تبين وجود توجه تنازلي مستمر في أداء الاقتصاد الوطني على هذا الصعيد، ويُعزى ذلك إلى الاعتماد الأحادي على قطاع المحروقات كمصدر رئيسي للناتج المحلي، الأمر الذي يجعل الاقتصاد هشًا وعرضة للتقلبات العالمية في أسعار الطاقة، كما يُعاني الإطار التنظيمي من نقص ملحوظ في الكفاءة، وضعف في أداء المؤسسات، وبطء في تنفيذ الإصلاحات،

62

¹ منصوري الزين، واقع وافاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد02، جامعة شلف، الجزائر، 2005، ص 143

إضافة إلى محدودية انفتاح السوق، نتيجة استمرار القيود الجمركية والإدارية التي تعرقل انسياب السلع والاستثمارات، وتُعيق تنمية القطاع الخاص. تُشكّل هذه العوامل مجتمعةً بيئة غير جاذبة للمستثمرين الأجانب، وتحد من القدرة التنافسية للاقتصاد الجزائري في الأسواق الدولية

2-مؤشر ضمان الجاذبية الاستثمار:

يستند مؤشر ضمان جاذبية الاستثمار إلى تعريف نظري دقيق تم بلورته من خلال تحليل معمق للأدبيات الاقتصادية ذات الصلة، حيث يُنظر إلى "الجاذبية الاستثمارية الدولية" على أنها القدرة المؤسسية للدولة، خلال فترة زمنية معينة، على اجتذاب المشاريع الاستثمارية ذات الجدوى الاقتصادية واستقطاب عناصر الإنتاج المتنقلة، سواء كانت شركات متعددة الجنسيات أو رؤوس أموال أجنبية، وذلك في مختلف القطاعات الاقتصادية

ويعتمد هذا المؤشر على ثلاث مجموعات رئيسية من المحددات التي تمثل الإطار المرجعي لتقييم جاذبية الدول للاستثمار الأجنبي المباشر، وتتكون كل مجموعة من مؤشرات فرعية، تشمل بدورها متغيرات كمية ونوعية، تُعبر عن البيئة الكلية، والإطار المؤسسي، والمعايير الفنية والتجارية التي تأخذ بها الشركات المتعددة الجنسيات—الفاعل الرئيس في حركة الاستثمارات العابرة للحدود—عند اتخاذ قراراتها بشأن وجهات الاستثمار المستقبلية

وفي هذا السياق، تشير الإحصائيات إلى أن حصة المنطقة العربية من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر على الصعيد العالمي لم تتجاوز 3.5% من الإجمالي العالمي خلال الفترة الممتدة بين عامي 2000 و2014 كما أن هذه النسبة لا تتعدى 9.5% من إجمالي التدفقات الواردة إلى الدول النامية. وتعد هذه الأرقام متواضعة للغاية، خاصة عند مقارنتها بنمو حصة الدول النامية التي ارتفعت من 18.7% إلى 55.5% خلال نفس الفترة . وقد دفعت هذه الفجوة الهيكلية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات إلى إجراء تحليل معمق للعوامل البنيوية التي تعيق تطور الأداء الاستثماري العربي، وهو ما أسفر عن تصميم مؤشر مركب يُعرف بالمؤشر ضمان جاذبية الاستثمار"، يهدف هذا المؤشر إلى تقديم قراءة كمية ونوعية دقيقة لمستويات الجاذبية الاستثمارية في الدول العربية مقارنة بنظيراتها عبر العالم، كما يُسهم في تشكيل قاعدة معرفية متكاملة تدعم طئاع القرار والمستثمرين الدوليين، وتوجه استراتيجيات الشركات العالمية عند تقييم وجهات الاستثمار ذات الأولوية، بما يُعزز من القدرة التنافسية للمنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية العالمية العالمية العلمية العالمية المنامية العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية العالمية العالمية العربية مقارئة بنظيراتها عربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العالمية المنطقة العربية في خريطة التدفقات الاستثمارية العربية في خريطة المؤسلة الم

63

المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكويت، 2015، م $^{-1}$

المطلب الثالث آليات تفعيل تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

1- اعتماد مقاربة شاملة لتنويع الاقتصاد في الجزائر: من بين الاخطوات المهمة التي يجب على الجزائر القيام بها 1

- إعادة توجيه نموذج النمو الاقتصادي القائم، عبر الانتقال التدريجي من نموذج اقتصاد ريعي تقوده الدولة ويعتمد على قطاع المحروقات، نحو نموذج أكثر توازناً تقوده المبادرة الخاصة ويعتمد على تنوع الأنشطة الإنتاجية
- تنفيذ إصلاحات مالية هيكلية تهدف إلى تعبئة موارد إضافية من العائدات النفطية، من خلال تقليص الإعفاءات الجبائية، وتعزيز كفاءة التحصيل الضريبي، وترشيد الإنفاق العمومي، مع تقليص الاستثمارات الحكومية غير المجدية وتحسين كفاءتها التشغيلية
- تحسين مناخ الاستثمار عبر تبني سياسات صناعية وتجارية تحفيزية، وتبسيط الإجراءات الإدارية،
 لاسيما تلك المرتبطة بتأسيس المؤسسات الناشئة والمقاولات الصغيرة
- التركيز على القطاعات الاقتصادية البديلة ذات الإمكانات الواعدة في مجال التنويع، مثل الطاقات المتجددة، والقطاع الفلاحي بوصفه رافعة للتشغيل والإنتاج، إلى جانب تطوير قطاعات استراتيجية أخرى كالصناعة والسياحة، من خلال اعتماد سياسات تكاملية تخلق تفاعلاً إنتاجياً فيما بينها وتزيد من القيمة المضافة للاقتصاد الوطني.

2- مراجعة الإختلالات الموجودة في قطاع الإستثمار

رغم الإمكانيات الاقتصادية المعتبرة التي تزخر بها الجزائر، والتي تمنحها ميزات تنافسية هامة على الساحة الدولية، ولا أن استغلال هذه المؤهلات في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لا يزال دون المستوى المطلوب، ومن بين أبرز هذه المزايا، الموقع الجغرافي الإستراتيجي للجزائر، القريب من الأسواق الأوروبية، وموقعها كبوابة طبيعية نحو العمق الإفريقي، التنوع الجغرافي واتساع المساحة، إلى جانب وفرة الموارد الطبيعية وتعددها، توفر اليد العاملة المؤهلة ذات التكاليف التنافسية، السعي الرسمي لجذب الشركات متعددة الجنسيات وتوسيع قاعدة الشراكات الأجنبية، غير أن هذه العوامل تظل مشروطة بوجود بيئة استثمارية مستقرة وشفافة، ما يتطلب مراجعة عميقة

¹ أسماء بلعما، دحمان بن عبد الفتاح ، استراتيجية التوزيع الإقنتصادي في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية، مجلة اجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 07، عدد 01، مركز الجامعي تامنغاست الجزائر 2018 ،ص 341


الفصل الثاني: تحليل بيئة وإداء الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر.

للاختلالات البنيوية والإجرائية التي تعيق تدفق الاستثمارات. وتجدر الإشارة إلى أن فرنسا، تاريخياً، مثلت الشريك الاقتصادي الأول للجزائر، وهو ما يستدعي تنويع الشراكات والانفتاح على أسواق جديدة 1.

¹ فضيل رايس، سمير بيت يحي، تحديات تنويع الإقتصاد الجزائري لمواجهة تراجع اسعار النفط، مداخلة مقدة في اطار فعاليات الملتقى الدوي حول ازمة النفط سياسات الاصلاحات والتنويع الإقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي المختار، عنابة، يومي 14–15 اكتوبر 2017، ص 13

خلاصة الفصل

يتضح من خلال هذا الفصل أن الجزائر ما تزال ماضية في تعزيز جاذبيتها الاستثمارية، عبر تكثيف الجهود الهادفة إلى استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، إدراكا منها للدور الحيوي الذي تلعبه هذه الأخيرة في تحقيق النمو الاقتصادي، وتحفيز التوظيف ونقل التكنولوجيا، وتنويع مصادر الدخل الوطني، وفي هذا السياق قامت الدولة بإعادة صياغة إطارها القانوني الناظم للاستثمار، من خلال إصدار القانون رقم 22-18، الذي جاء كترجمة فعلية للإرادة السياسية الرامية إلى عصرنة مناخ الاستثمار، من خلال تبسيط الإجراءات، وتحسين الحوكمة، وتعزيز الشفافية، وتوفير منظومة حوافز وضمانات قانونية ومؤسساتية متقدمة .كما كرس هذا النص القانوني مجموعة من الآليات المستحدثة، على غرار الشباك الموحد للاستثمار، والرقمنة الشاملة للمسار الإداري، فضلاً عن تحديد القطاعات الاستراتيجية، وإعادة تنظيم الامتيازات الجبائية والجمركية بما يتماشي مع الأولويات الوطنية، وعليه، فإن البيئة الاستثمارية الجزائرية تعرف مرحلة تحول نوعي، تفتح المجال واسعًا أمام المستثمرين الأجانب لإطلاق مشاريع ذات قيمة مضافة، في إطار من الثقة القانونية والتنافسية الاقتصادية، بما يعزز من مكانة الجزائر كوجهة استثمارية واعدة في منطقة شمال إفريقيا.



الخاتمة:

في ظل التحولات الاقتصادية العالمية المتسارعة، والتنافس الشديد بين الدول لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية، بات الاستثمار الأجنبي المباشر أداة محورية لتعزيز النمو وتحقيق التنمية المستدامة، خصوصًا بالنسبة للاقتصادات النامية التي تسعى إلى تنويع مصادر الدخل وتحديث هياكلها الإنتاجية، وقد أصبح من الضروري توفير بيئة استثمارية جاذبة ومُحفّزة، تتماشى مع تطلعات المستثمرين ومتطلبات الأسواق الدولية

وقد شكّل موضوع "الاستثمار الأجنبي المباشر بين التحفيزات والتحديات في الجزائر" محور هذه الدراسة، التي هدفت إلى تقديم رؤية تحليلية متوازنة تجمع بين الإطار النظري والواقع التطبيقي، من خلال تسليط الضوء على أهم الحوافز القانونية والاقتصادية التي وفّرتها الدولة الجزائرية، لا سيما بعد صدور القانون رقم 18-22، إضافة إلى استعراض أبرز المعوقات التي لا تزال تؤثر على مناخ الاستثمار.

1. اختبار الفرضيات

بعد تحليل المعطيات وتقييم السياسات الاستثمارية الجزائرية، جاءت نتائج الفرضيات على النحو التالى:

الفرضية الأولى :توجد علاقة بين الحوافز الاستثمارية وتحقيق تدفقات إيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر. تم إثبات الفرضية جزئيًا؛ حيث لوحظ أن الحوافز المالية والضريبية الممنوحة لها أثر نسبي في جذب بعض الاستثمارات، لكن ضعف الاستقرار التشريعي حدّ من فعاليتها الكاملة.

الفرضية الثانية :توجد معوقات هيكلية وتنظيمية تُقلّل من فعالية التحفيزات.

تم تأكيد الفرضية، حيث برزت مشاكل مثل البيروقراطية، عدم شفافية الإجراءات، تعقيد تراخيص المشاريع، ونقص التنسيق بين الهيئات المختصة.

الفرضية الثالثة :الاستثمار الأجنبي في الجزائر يحتاج إلى إصلاحات أعمق لتفعيل دوره التنموي. أُثبتت هذه الفرضية، حيث بيّنت الدراسة أن التحفيز وحده لا يكفي، ما لم يُرافق بإصلاحات مؤسساتية وهيكلية جذرية.

2. نتائج الدراسة

- أثبتت الدراسة أن الجزائر تمتلك مؤهلات جغرافية وطبيعية وبشرية قادرة على جذب الاستثمار الأجنبي، غير أن هذه المقومات تُهدر في ظل بيئة استثمارية غير مستقرة.

- ساهم صدور القانون 18-22 في تحسين صورة الإطار القانوني، لكن التطبيق الميداني لا يزال دون المستوى المطلوب، مما يُفقد النصوص قوتها العملية.
- لا تزال البيروقراطية الإدارية من أبرز العوائق التي تُعطل المبادرات الاستثمارية، رغم محاولات الرقمنة والإصلاحات الإجرائية.
- أظهرت الدراسة أن أغلب الاستثمارات الأجنبية في الجزائر تتركز في قطاعات الطاقة والصناعة الاستخراجية، مع ضعف واضح في قطاعات التكنولوجيا والصناعات التحويلية.
- أثّر غياب الشفافية، وصعوبة الحصول على المعلومة الاقتصادية على ثقة المستثمرين، وهو ما يدعو إلى ضرورة تحسين مناخ الأعمال عبر بوابات إلكترونية موحدة وشاملة.
- هناك فجوة واضحة بين الخطاب الرسمي حول تشجيع الاستثمار والممارسة الميدانية، ما يتطلب مراجعة حقيقية للسياسات وآليات التنفيذ.
- يعاني المستثمر الأجنبي من غياب الاستقرار الضريبي وتغير التشريعات بصورة متكررة، مما يخلق حالة من عدم اليقين القانوني.
- أكدت الدراسة أن تحقيق تكامل فعلي بين الاستثمار المحلي والأجنبي شرط أساسي لتحقيق نقل التكنولوجيا وبناء قدرات وطنية.

3. التوصيات

- تعزيز فعالية الإطار القانوني المنظم للاستثمار، من خلال تقليص التعدد التشريعي وتبني نصوص قانونية موحدة وواضحة وغير قابلة للتأويل
- تفعيل آلية الشباك الموحد، وتبسيط الإجراءات الإدارية، مع ضمان السرعة والشفافية في منح تراخيص البناء والاستثمار
 - تطبيق صارم لقوانين المنافسة ومنع الاحتكار، وتعزيز حماية الملكية الفكرية وحقوق براءات الاختراع
- الاستثمار في الرأسمال البشري من خلال رفع كفاءة المورد البشري وتكثيف برامج التكوين والتأهيل، بما يعزز ثقافة الشفافية والمساءلة في الإدارة العمومية
- تعزيز جهود الترويج للفرص الاستثمارية من خلال تكثيف التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية الفاعلة في مجال الاستشارة والترويج للاستثمار، مع تفعيل أكثر نجاعة للدبلوماسية الاقتصادية عبر التمثيليات الدبلوماسية الجزائرية بالخارج، بما يتماشى مع مقتضيات قانون الاستثمار 22-18

- تهيئة بيئة أعمال تتسم بالشفافية والنزاهة، من خلال مكافحة البيروقراطية الإدارية والحد من مظاهر الفساد، بما يضمن مناخًا جاذبًا ومحفزًا لرؤوس الأموال الأجنبية
- الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى رأسها تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة التي استقطبت استثمارات بقيمة 11 مليار دولار سنة 2015، مع دراسة عوامل النجاح بغية تكييفها مع السياق الجزائري
- مواصلة إصلاح الإطار التشريعي للاستثمار من خلال الإبقاء على إلغاء القاعدة السابقة 49/51، مع حصر تطبيقها على القطاعات الاستراتيجية ذات الأهمية الوطنية، وذلك وفق ما نص عليه القانون الجديد 18-22
- إعادة هندسة الذهنيات الإدارية وممارسات تسيير ملف الاستثمار، عبر إشراك فعلي للمستثمرين الوطنيين والأجانب في صياغة السياسات العامة ذات الصلة، وتبني منهجية تشاركية في إعداد النصوص التنظيمية والتنفيذية
- تحرير آلية تحويل الأرباح الناتجة عن الاستثمارات الأجنبية نحو الخارج، في إطار الضوابط القانونية المعمول بها، بما يعزز ثقة المستثمر ويكرّس مبدأ الضمانات القانونية والمالية المنصوص عليها في المادة 14 من قانون 22–18
- إنشاء مناطق اقتصادية خاصة ومناطق حرة توفر امتيازات تفضيلية وحوافز مدروسة، بما يجعل منها مراكز جذب نوعية للاستثمار الأجنبي المباشر وبعزز من تنافسية الاقتصاد الوطني
- إطلاق "رؤية الجزائر 2030" كإطار استراتيجي وطني، يكون الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أعمدتها الأساسية، من خلال تكامل السياسات الاقتصادية والمالية والمؤسساتية الهادفة إلى تنمية مستدامة وشاملة.

4. آفاق البحث المستقبلي

استنادًا إلى ما تم التوصل إليه من نتائج، نقترح على الباحثين والمهتمين بهذا المجال التعمق في الدراسات التالية: تقييم الأثر الاقتصادي للقانون 18-22 على حجم ونوعية تدفقات الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

- دراسة مقارنة لمناخ الاستثمار بين الجزائر ودول شمال إفريقيا.
- تحليل دور المناطق الصناعية الجديدة في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.
- أثر الاتفاقيات الدولية التي وقّعتها الجزائر على حرية حركة رأس المال الأجنبي.
- دراسة جدوى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تحسين بيئة الاستثمار في الجزائر.

ملخص الدراسة:

أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر أداة أساسية لتعزيز التنمية في الدول النامية، ومنها الجزائر التي سعت من خلال سلسلة من الإصلاحات إلى خلق بيئة استثمارية جاذبة. وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، من خلال استعراض الحوافز المقدمة والمعوقات القائمة، مع التركيز على القانون رقم 18-22 كإحدى أبرز محاولات الإصلاح، وأظهرت نتائج الدراسة أن الجزائر تمتلك مقومات قوية تؤهلها لأن تكون وجهة مميزة للاستثمار، إلا أن فاعلية الحوافز تبقى محدودة نتيجة وجود اختلالات هيكلية مثل ضعف الاستقرار التشريعي، البيروقراطية، نقص الشفافية، وتضارب الصلاحيات المؤسسية، كما بينت الدراسة أن القانون 18-22، رغم طموحه الإصلاحي، يحتاج إلى تفعيل عملي يعكس محتواه على أرض الواقع، وقد تبين أن الحوافز وحدها لا تكفي لجذب الاستثمارات في ظل غياب بيئة مؤسساتية فعالة وإجراءات واضحة ومستقرة، مما يستدعي إصلاحات عميقة تضمن التكامل بين الاستثمارات المحلية والأجنبية بهدف نقل التكنولوجيا وتعزيز القيمة المضافة.

الكلمات المفتاحية :الاستثمار الأجنبي المباشر، تحديات الاستثمار، البيئة الاستثمارية، الحوافز الاستثمارية، القانون رقم 18-22، الإصلاحات الاقتصادية.

Abstract:

Foreign direct investment (FDI) has become a fundamental tool for promoting development in developing countries, including Algeria, which has sought to create an attractive investment environment through a series of reforms. This study aimed to analyze the reality of FDI in Algeria by reviewing the incentives provided and the existing obstacles, with a focus on Law No. 18-22 as one of the most prominent reform attempts. The study results showed that Algeria possesses strong potential to become a distinguished investment destination; however, the effectiveness of incentives remains limited due to structural imbalances such as weak legislative stability, bureaucracy, lack of transparency, and overlapping institutional authorities. The study also indicated that despite the reformist ambitions of Law No. 18-22, it requires practical implementation that reflects its content on the ground. It was found that incentives alone are insufficient to attract investments in the absence of an effective institutional environment and clear, stable procedures, which calls for deep reforms ensuring integration between local and foreign investments to facilitate technology transfer and enhance added value.

Keywords:

Foreign Direct Investment, Investment Challenges, Investment Environment, Investment Incentives, Law No. 18-22, Economic Reforms.



قائمة المراجع

المراجع:

أولا: الكتب

- 1- مبارك سلوس، التسيير المالي، الجزائر، ديوان مطبوعات الجامعية 2001
- 2- حسين عمر، **الإستثمار والعولمة**، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الكتاب الحديث، 2000
- 3- زياد ابراهيم الهندي، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية،منشأة المعارف، الإسكندرية1999
- 4- محمد عبد العزيزعبد الله، الإستثمار الأجنبي المباشر في الدولة الإسلامية، الطبعة1 دارالنفائس، الأردن،2025
 - 5- فريد النجار، الإستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000
 - 6- عرفات ابراهيم فياض، الإدرة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية، دار البادية للنشر والتوزيع، الاردن
- 7- عبد السلام ابو قحف ، نظربات التدويل وجدوى الإستثمارات الاجنبية، مؤسسة شباب الجامعة مصر 2001
- 8- عدنان مناتي صالح ، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الإقتصادية للدول النامية مع الإشارة خاصة للتجريةالصينية، العراق، 2013
- 9- عبد الله، عبد الكريم، ضمانات الإستثمار في الدول العربية، دار الثقافة للتوزيع والنشر، عمان، الاردن، 2008
 - -10 حميدة بوزيدة، التقنيات الجبائية ط 2ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010
- 11- زياد فيصل جبيب الخيرزان، المزايا والضمانات التشريعية للإستثمار الأجنبي في قوانين الاستثمار العربية، دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة ، مصر ، 2014،
- 12- رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الاشخاص الطبيعين والمعنوين، ج1، دار هومة للنشر والوزيع، الجزائر، 2005
- 13- عاشورينصير، ضمانات الاستثمار في التشريع الجزائري، مذكرةتخرج مدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2010، من 26
- 14- منير عبد المجيد ، التحكم الدولي والداخلي في ضوء الفقهوقضاء التحكيم، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1997

ثانيا- الأطروحات والرسائل

- 1- جابر سطحي، دور الإستثمار الأجنبي المباشر في تحسين المزيج التسويقي للمؤسسات الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة موبيليس جازي اوريدو ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر،2017-2018
- 2- عبد الحميد شنتوفي، المعاملة الإدارية والضريبية للاستثمارات في الجزائر، اطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2017/2016
- 3- سميشة ثلجون، التشريعات المنظمة للإستثمار الاجنبي المباشر في الدول المغرب العربي، اطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو 2017/2016
- 4- سيد علي ايت دحمان، جباية المؤسسات الأجنبية في الجزائر، اطروحة دكتوراهفي القانون العام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر 2016/2016
- 5- سعدي هند، اثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الإقتصادي في البلدان العربية- دراسة قياسية -2016 للفترة 1980-2014، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة المسيلة ، الجزائر 2016 -2017
- 6- ناصري أمينة، الإستثمار الأجنبي في الجزائر ودوره في التنمية، اطروحة لنيل شهادة ماجيستار، جامعة البليدة، 2006
- 7- عبد الحميد شنتوفي، المعاملة الإدارية والضريبية للإستثمارات في الجزائر، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص القانون، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017
- 8- بوجمعة بلال، سياسة استهداف الإستثمارات الاجنبية المباشرة لتحقيق الاهداف الإنمائية بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2013
- 9- يسعد حكيمة، اهمية الاستثمار الاجنبي المباشر في التنمية الإقتصادية حالة الجزائر رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستار في العلوم التسيير، جامعة الجزائر 2، الجزائر
- 10- أعميري خالد، اثر الإستثمار الخاص على التنمية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستار في العلوم الإقتصادية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر 2014–2025
- 11- جلال عزيزي، اثر الحوافز الجبائية على تشجيع الاستثمار المباشر في الجزائر ، مذكرة ماجيستار ، فرع : القانون العام تخصص قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة جيجل، 2012

- 12- عميش عائشة، نمذجة اقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 1970-2004 مذكرة ماجيستير، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر جويلية 2007
- 13- بوراس وسيلة، 2012-2013، جاذبية الإستثمار الاجنبي المباشر حالة الصين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر
- 14- يحي سعيدي، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، اطروحة دكتوراه، دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية ، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة ، السنة الجامعية 2006-2007
- 15- حسني يمينة، تراضي الأطراف على التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار، مذكرة ماجيستار في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر 2011
- 16- معيفي لعزيز، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كالية جديدة لتفعيل الإستثمارات، مذكرة لنيل درجة الماجيستر في القانون الخاص، تخصص قانون الإصلاحات الإقتصادية ، جامعة جيجل2006
- 17- شريط زينة ومحروق بشرى، محددات الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بولصوف ميلة، الجزائر، 2020.
- 18- حدادو فهيمة ،الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر بين الواقع والأفاق، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية، جامعة البويرة
- 19- ونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الاجنبي المباشرفي الجزائر سبيل للتخلص من تبعية المحروقات، المعوقات القانونية والادارية المطروحة والحلول المقترحة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصاديةالعدد 03، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2018

20 ثالثا - المجلات الدوربة

- 1- بيري نورة ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر وأثاره على التنمية الإقتصادية (دراسة مقارنة بين الجزائر تونس والمغرب الفترة (1996-2014)، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي
- 2- حمدي فلة، حمدي مريم، الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر بين التحفيز القانوني والواقع المعيق، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، جويلية 2007
- 3- بونقاب مختار وزوايد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كسبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مقال منشور في مجلة الشعاع للدراسات الإقتصادية ، العدد 3، جامعة ورقلة 2018 ، الجزائر

- 4- لوعيل بلال، محددات الإستثمارات الاجنبية العربية خلال الفترة (1995-2011)، مقال منشور في المجلة الجزائرية للعولمة، السياسات الإقتصادية ، العدد 5، جامعة بورداس ، الجزائر
- 5- منور او سرير وعليان نذير، حوافز الإستثمار الخاص المباشر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد2، جامعة حسيبة بن بوعلى الشلف، الجزائر
- 6- جباري شوقي، اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الإقتصادي، دراسة حالة الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، جامعة ام البواقي، الجزائر
- 7- سعيدي يحي، تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب العدد 31 جامعة منتوري قسنطينة الجزائر
- 8- طالبي محمد ، اثر الحوافز الضريبية وسبيل تفعيلها في جذب الاستثمارالاجنبي المباشر في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا العدد 06، جامعة شلف، الجزائر 2009
- 9- فرج الله أحلام، حمادي موراد، حوافز الإستثمار في الجزائر وفق قانون 16-09 واهم العوائق تطبيقه، مجلة التمويل والإستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 4 العدد 01، جامعة سطيف 1، الجزائر ، 2019
- 10- يوسفي رشيد ، اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على الإقتصاد الوطني، حالة الجزائر، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 05، سطيف الجزائر، 2005.
- 11- منصوري الزين، واقع وافاق سياسة الإستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، ديوان مطبوعات الجامعية، الجزائر، العدد 02، ماي 2005،
- 12- عبد المومن بن الصغير، الإزدواجي الضريبي واثره على إعاقة المستثمر الاجنبي (دراسة لتأصيل مفهوم الظاهرة وسبل التصدي لها على ضوء الإتفاقيات الدولية)، مجلة بحوث القانونية والسياسية، جامعة مولاي طاهر، سعيدة، العدد 11 ديسمبر 2018
- 13- علي همال، فاطة حفيظ، افاق الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائرفي ظل اتفاق الشراكة الاورو متوسطية، مجلة الاقتصاد والمناجمانت، الجزائر، العدد 04،2005.
- 14- محبوب بن حمودة، اسماعيل بن قانة، ازمة العقار في الجزائر ودوره في التنمية الاستثمار الاجنبي، مجلة باحث ، العدد 05 الجزائر 2007
- 15- كمال شريط، تحليل واقع الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول العربية، مجلة بحوث والدراسات العلمية، العدد 06، جامعة الدكتور يحيى فارس
- 16- مرسلي عبد الله تيبازة، واقع الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة (2000-2019)، مجلة التحولات الإقتصادية، المجلد 20(2022)
- 17- منصوري الزين، واقع وافاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد02، جامعة شلف، الجزائر، 2005

- 18 عزازي عماد وبن لكحل محمد أمين، تقييم مناخ الاستثمار وفق المؤشرات الدولية، مقال منشور في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 13، العدد03، جامعة المدية ، الجزائر، 2019
- 19- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكوبت، 2015
- 20- أسماء بلعما، دحمان بن عبد الفتاح ، استراتيجية التوزيع الإقنتصادي في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية، مجلة اجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 07، عدد 01، مركز الجامعي تامنغاست الجزائر 2018

رابعا: الجرائد الرسمية

- 1- القانون الرقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963، المتعلق بقانون الاستثمار والمنشور بالجريدة الرسمية رقم 53
- 2- القانون الرقم 66-284، المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، المتعلق بقانون الإستثمار والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 80
- 3- قانون الاستثمار رقم 11-82 المؤرخ في 21 اوت 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني، المنشور بالجريدة الرسمية العدد 34
- 4- القانون الرقم 88-25 المؤرخ في 12 جوان 1988، المتعلق بتوجيه الإستثمارات الإقتصادية الخاصة والوطنية، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 28
- 5 الأمر رقم 01 03 المؤرخ في 0 أوت 00 المتعلق بتطوير الاستثمارات والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 0 عدد 0
- 6- القانون الرقم 16-09 مؤرخ في 03 اوت 2016، يتعلق بترقية الاستثمار ، جريدة الرسمية عدد 46، صادر في 03 اوت 2016
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 17-102 مؤرخ في 05 مارس 2017، يحدد كيفية تسجيل الاستثمارات وكذا شكل
 ونتائج الشهادة المتعلق به ، جريدة الرسمية، عدد 16، صادر في 08 مارس 2017
 - 8- قانون المالية التكميلي لسنة 2009، جريدة الرسمية ، عدد 44 صادر في 26 جويلية 2009.
 - 9- المرسوم التنفيذي 17-10 المؤرخ في 5 مارس 2017 المحدد للقائم السلبية والمبالغ الدنيا للإستفادة من المزايا وطيفيات تطبيق المزايا على مختلف انواع الاستثمارات.
 - -10
- 11- مرسوم تنفيذي رقم 66-356 مؤرخ في اكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها ج.ر العدد 64 الصادر بتاريخ11 اكتوبر 2006، معدل ومتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 100-17 ج.ر العدد 16 الصادر بتاريخ 08 مارس .2017

- 12- مرسوم تنفيذي رقم 102-17 مؤرخ في 05 مارس 2017، يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات وكذا شكل ونتائج شهادة المتعلقة بها، ج.ر العدد 16 صادر في 08 مارس 2017
 - 13- مرسوم تنفيذي رقم102-17، مؤرخ في 05 مارس 05، يحدد كيفيات تسجيل الإستثمارات، وكذا شكل ونتائج الشهادة المتعلقة بها ج.ر.ع16 الصادر في 08 مارس 2017
 - -14 المرسوم التنفيذي 22–298، المؤرخ في -2009 المؤرخ في -2009، المتضمن تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها ج -201 المؤرخ في -20202 المؤرخ في -20202

-15


−16 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المؤرخ في: 2014/12/09، ج.رعدد 78 لسنة 2014

خامسا: الملتقيات

- 1- معاوية أحمد حسين، الاستثمار الأجنبي المباشر أثره على النمو الاقتصادي في دول مجلس التعاون الخليجي، الملتقى السنوي السابع عشر لجمعية الاقتصادي السعودية، الرياض 2009،
- 2- فضيل رايس، سمير بيت يحي، تحديات تنويع الاقتصاد الجزائري لمواجهة تراجع اسعار النفط، مداخلة مقدة في اطار فعاليات الملتقى الدوي حول ازمة النفط سياسات الاصلاحات والتنويع الإقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي المختار، عنابة، يومي 14-15 اكتوبر 2017
 - 3- فاطمة زهراء الطيب، مداخلة بعنوان التعليم العالى وسوق العمل في الجزائر جامعة الجزائر 02، 2019

سادسا: مراجع انترنت

- https://elmouradia.dz/ar/president -1
- https://www.echouroukonline.com -2
 - https://invest.gov.dz/presentation -3
 - http://www.indexmundi.com -4
 - www.industrie.gov.dz -5
- 6- اغلب مقالات تم تحميلها من موقع http://www.asjp.com



قوانين

قانون رقم 22-18 مــؤرخ في 25 ذي الحــجّة عــام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 61 و 141 (الفقرة 2) و 143 و 144 (الفقرة 2) و 145 و 148 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدنى، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجارى، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 01-20 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،

- وبمقتضى الأمر رقم 13-03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 08-04 المؤرخ في أول رمضان عام 1429 الموافق أول سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 16-09 المؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق 3 غشت سنة 2016 والمتعلق بترقية الاستثمار، المعدّل، لا سيما المادة 37 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 20-07 المؤرخ في 12 شوّال عام 1441 الموافق 4 يونيو سنة 2020 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، المعدّل، لا سيما المادة 49 منه،

- وبعد رأى مجلس الدولة،
- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الأتى نصه:

الفصل الأول أحكام عامة

المادة الأولى: يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم، والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الوطنيين أو الأجانب، مقيمين كانوا أو غير مقيمين.

المادة 2: ترمي أحكام هذا القانون إلى تشجيع الاستثمار، بهدف:

- تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالمة،
 - ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة،
 - تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية،
- إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة،
 - تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة،
- تفعيل استحداث مناصب الشغل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية،
- تدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على التصدير.

المادة 3: يرسخ هذا القانون المبادئ الآتية:

- حرية الاستثمار: كل شخص طبيعي أو معنوي، وطنيا كان أو أجنبيا، مقيم أو غير مقيم، يرغب في الاستثمار، هو حر في اختيار استثماره وذلك في ظل احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما،
 - الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات.

المادّة 4: تخضع لأحكام هذا القانون، الاستثمارات المنجزة من خلال:

- اقتناء الأصول المادية أو غير المادية التي تندرج مباشرة ضمن نشاطات إنتاج السلع والخدمات في إطار إنشاء أنشطة جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة تأهيل أدوات الإنتاج،

- المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل حصص نقدية أو عينية،

- نقل أنشطة من الخارج.

المادة 5: يقصد، في مفهوم هذا القانون، بما يأتى:

المستثمر: كل شخص طبيعي أو معنوي، وطنيا كان أو أجنبيا، مقيماً أو غير مقيم، بمفهوم التنظيم الخاص بالصرف، ينجز استثمارا طبقا لأحكام هذا القانون.

استثمار الإنشاء: كل استثمار منجز من أجل إنشاء رأسمال تقني من العدم باقتناء أصول بغرض إنشاء نشاط إنتاج السلع و/أو الخدمات.

استثمار التوسع: كل استثمار منجز بهدف رفع قدرات إنتاج السلع و/أو الخدمات عن طريق اقتناء وسائل إنتاج جديدة تضاف إلى تلك الموجودة.

لا يخوّل اقتناء تجهيزات تكميلية ملحقة و/أو مرتبطة طابع التوسع للاستثمار. وكذلك هو الشأن بالنسبة لاقتناء تجهيزات تجديد أو استبدال مماثلة لتلك الموجودة.

استثمار إعادة التأهيل: كل استثمار منجز يتمثل في عمليات اقتناء سلع و/أو خدمات موجهة لمطابقة العتاد والتجهيزات الموجودة من أجل معالجة التأخر التكنولوجي أو بسبب الاهتلاك لقدمها والتي تؤثر عليها من أجل رفع الإنتاجية أو إعادة بعث نشاط متوقف منذ ثلاث (3) سنوات على الأقل.

نقل أنشطة من الخارج: عمل التحويل الذي تقوم بموجبه مؤسسة خاضعة للقانون الأجنبي، لكل أو لجزء من أنشطتها من الخارج إلى الجزائر.

الفصل الثاني الضمانات والواجبات

المادة 6: يمكن أن تستفيد المشاريع الاستثمارية القابلة للاستفادة من الأنظمة التحفيزية المنصوص عليها في هذا القانون من أراض تابعة للأملاك الخاصة للدولة.

تمنح الأراضي من طرف الهيئات المكلفة بالعقار، طبقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

توضع المعلومات التي تتعلق بتوفر العقار تحت تصرف المستثمر من طرف الهيئات المكلفة بالعقار، لا سيما من خلال المنصة الرقمية للمستثمر المذكورة في المادة 23 أدناه.

المادة 7: تعفى من إجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي، المساهمات الخارجية العينية التي تدخل حصريا في إطار عمليات نقل الأنشطة من الخارج.

وتعفى أيضا من إجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي، السلع الجديدة التي تدخل ضمن الحصص العينية الخارجية.

المادة 8: تستفيد من ضمان تحويل رأسمال المستثمر والعائدات الناجمة عنه، الاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في الرأسمال في شكل حصص نقدية مستوردة عن الطريق المصرفي، والمحررة بعملة حرة التحويل يسعرها بنك الجزائر بانتظام، ويتم التنازل عنها لصالحه، والتي تساوي قيمتها أو تفوق الحدود الدنيا المحددة حسب التكلفة الكلية للمشروع.

كما تقبل كحصص خارجية، عملية إعادة الاستثمار في الرأسمال للفوائد وأرباح الأسهم المصرح بقابليتها للتحويل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

يطبق ضمان التحويل وكذا الحدود الدنيا المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه، على الحصص العينية المنجزة حسب الأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به، شريطة أن يكون مصدرها خارجيا وأن تكون محل تقييم طبقا للقواعد والإجراءات التى تحكم إنشاء الشركات.

كما يتضمن ضمان التحويل المنصوص عليه في الفقرة الأولى أعلاه، المداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل وعن تصفية الاستثمارات ذات المصدر الأجنبي، حتى وإن كان مبلغها يفوق الرأسمال المستثمر في البداية.

تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة، عن طريق التنظيم.

المادّة 9: تضمن الدولة حماية حقوق الملكية الفكرية طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 10: لا يمكن أن يكون الاستثمار المنجز محل تسخير من طرف الإدارة إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون. ويترتب على التسخير تعويض عادل ومنصف، طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 11: تنشأ لدى رئاسة الجمهورية "لجنة وطنية عليا للطعون المتصلة بالاستثمار" تدعى في صلب النص "اللجنة" تكلف بالفصل في الطعون التي يقدمها المستثمرون.

ترسل الطعون إلى اللجنة في أجل لا يتجاوز شهرين (2)، ابتداء من تبليغ القرار موضوع الاعتراض، ويجب عليها أن تبت في هذه الطعون في أجل لا يتجاوز شهرا واحدا (1)، ابتداء من تاريخ إخطارها.

ويمكن المستثمر، زيادة على ذلك، أن يرفع في هذا الشأن طعنا قضائيا أمام الجهات القضائية المختصة طبقاً للتشريع المعمول به.

تحدد تشكيلة اللجنة وسيرها وكذا كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 11 أعلاه، يخضع كل خلاف ناجم عن تطبيق أحكام هذا القانون بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر أو يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه، للجهات القضائية الجزائرية المختصة، ما لم توجد اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم، أو إبرام اتفاق بين الوكالة المذكورة في المادة 18 أدناه، التي تتصرف بالسم الدولة والمستثمر، تسمح للأطراف باللجوء إلى

المادة 13: لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

المادة 14: يحكن أن تكون السلع والخدمات التي استفادت من المزايا المنصوص عليها في أحكام هذا القانون وكذا تلك الممنوحة في ظل الأحكام السابقة، موضوع تحويل أو تنازل بموجب رخصة تسلّمها الوكالة المذكورة في المادة 18 أدناه.

تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 15: يجب على المستثمر أن يلتزم بما يأتى:

- السهر على احترام التشريع المعمول به والمعايير، لا سيما منها تلك المتعلقة بحماية البيئة، والصحة العمومية، والمنافسة، والعمل، وشفافية المعلومات المحاسبية والجبائية والمالية،

- تقديم كل المعلومات الضرورية التي تطلبها الإدارة لمتابعة وتقييم تنفيذ أحكام هذا القانون.

الفصل الثالث الإطار المؤسساتي

المادّة 16: الأجهزة المكلفة بالاستثمار هي:

- المجلس الوطنى للاستثمار،
- الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

المادة 17: يكلف المجلس الوطني للاستثمار، المنشأ بموجب أحكام المادة 18 التي بقيت سارية المفعول ضمن الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أوّل جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، باقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، والسهر على تناسقها الشامل وتقييم تنفيذها.

يُعدّ المجلس الوطني للاستثمار تقريرا تقييميا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية.

تحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره عن طريق التنظيم.

المادة 18: تدعى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المنشأة بموجب المادة 6 التي بقيت سارية المفعول ضمن الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أوّل جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، من الآن فصاعداً "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، وتدعى في صلب هذا النص "الوكالة".

تُكلف الوكالة بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية بما يأتى:

- ترقية وتثمين الاستثمار في الجزائر وكذا في الخارج وجاذبية الجزائر، بالاتصال مع الممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج،
 - إعلام أوساط الأعمال وتحسيسهم،
 - ضمان تسيير المنصة الرقمية للمستثمر،
 - تسجيل ملفات الاستثمار ومعالجتها،
- مرافقة المستثمر في استكمال الإجراءات المتصلة باستثماره،
- تسيير المزايا، بما فيها تلك المتعلقة بحافظة المشاريع المصرح بها أو المسجلة قبل تاريخ إصدار هذا القانون،
 - متابعة مدى تقدم وضعية المشاريع الاستثمارية.
 - تُنشأ لدى الوكالة الشبابيك الوحيدة الآتية:
- الشبّاك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية،
 - الشبابيك الوحيدة اللامركزية.
 - تحصّل الوكالة إتاوة بعنوان معالجة ملفات الاستثمار.
- يحدد تنظيم الوكالة وسيرها وكذا مبلغ وكيفيات تحصيل الإتاوة عن طريق التنظيم.

يد للمشاريع الكبرى و المحاور الوحيد ذو الأنظمة التحفيزية والشروط القيام بكل الإجراءات اللازمة

المادة 24: يمكن أن تستفيد الاستثمارات، بمفهوم المادة 4 من هذا القانون، بناء على طلب من المستثمر، من أحد الأنظمة التحفيزية المذكورة أدناه:

- النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية، ويدعى في صلب النص "نظام القطاعات"،
- النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصه، ويدعى في صلب النص "نظام المناطق"،
- النظام التحفيزي للاستثمارات ذات الطابع المهيكل ويدعى في صلب النص "نظام الاستثمارات المهيكلة".

المادة 25: يجب أن تخضع الاستثمارات، قبل إنجازها، للتسجيل لدى الشبابيك الوحيدة المختصة المذكورة في المادة 18 من هذا القانون، من أجل الاستفادة من المزايا المنصوص عليها في أحكام هذا القانون.

يتجسد تسجيل الاستثمار بتسليم شهادة على الفور مرفقة بقائمة السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا التي ترخص للمستثمر الاستفادة من الامتيازات التي له حق المطالبة بها لدى الإدارات والهيئات المعنية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة وكذا قائمة السلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة في أحكام هذا القانون، عن طريق التنظيم.

المادّة 26: تكون قابلة للاستفادة من "نظام القطاعات"، الاستثمارات المنجزة في مجالات النشاطات الآتية:

- المناجم والمحاجر،
- الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحرى،
- الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والبتروكيميائية،
 - الخدمات والسياحة ،
 - الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة،
 - اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

تحدد قائمة الأنشطة غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات، عن طريق التنظيم.

المادّة 27: تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من "نظام القطاعات"، زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، من المزايا الآتية:

المادة 19: السبّاك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية هو المحاور الوحيد ذو الاختصاص الوطني، ويكلف بالقيام بكل الإجراءات اللازمة لتجسيد ومرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية.

تُحدد معايير تأهيل المشاريع الاستثمارية الكبرى عن طريق التنظيم.

المادة 20: الشبابيك الوحيدة اللامركزية هي بمثابة المحاور الوحيد للمستثمرين على المستوى المحلي، وتتولى مهام مساعدة ومرافقة المستثمرين في إتمام الإجراءات المتعلقة بالاستثمار.

المادة 21: يضم الشبّاك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية وكذا الشبابيك الوحيدة اللامركزية ممثلي الهيئات والإدارات المكلفة مباشرة بتنفيذ الإجراءات المرتبطة بما يأتي:

- تجسيد المشاريع الاستثمارية،
- منح المقررات والتراخيص وكل وثيقة لها علاقة بممارسة النشاط المرتبط بالمشروع الاستثماري،
 - الحصول على العقار الموجه للاستثمار،
 - متابعة الالتزامات المكتتبة من طرف المستثمر.

المادة 22: بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة، يؤهل ممثلو الهيئات والإدارات لدى الشبابيك الوحيدة بمنح، في الآجال المحددة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما، كل القرارات والوثائق والتراخيص التي لها علاقة بتجسيد واستغلال المشروع الاستثماري المسجل على مستوى الشبابيك الوحيدة.

المادة 23: تنشأ "منصة رقمية للمستثمر" يسند تسييرها إلى الوكالة، تسمح بتوفير كل المعلومات اللازمة، لا سيما منها فرص الاستثمار في الجزائر، والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة.

وتسمح هذه المنصة الرقمية المتصلة بينياً بالأنظمة المعلوماتية للهيئات والإدارات المكلفة بالعملية الاستثمارية، بإزالة الطابع المادي عن جميع الإجراءات والقيام بواسطة الإنترنت بجميع الإجراءات المتصلة بالاستثمار.

وتشكل المنصة الرقمية أيضاً أداة توجيه ومرافقة للاستثمارات ومتابعتها انطلاقا من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها.

تُحدد كيفيات تسيير هذه المنصة عن طريق التنظيم.

- بعنوان مرحلة الإنجاز:
- 1) الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التى تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،
- 2) الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،
- (3) الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعنى،
- 4) الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال،
- 5) الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية،
- 6) الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء.
- بعنوان مرحلة الاستغلال: ضمن مدة تتراوح من ثلاث (3) إلى خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال:
 - 1) الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات،
 - 2) الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

المادّة 28: تُعد قابلة للاستفادة من "نظام المناطق"، الاستثمارات المنجزة في:

- المواقع التابعة للهضاب العليا و الجنوب و الجنوب الكسر،
- المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة،
- المواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتثمين.

تحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة، عن طريق التنظيم.

المادة 29: زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، يمكن أن تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من مزايا "نظام المناطق" والتي تكون الأنشطة المنجزة فيها غير مستثناة من المزايا المحددة في هذه المادة، من المزايا

- بعنوان مرحلة الإنجاز: من المزايا المحددة في المادة 27 من هذا القانون.
- بعنوان مرحلة الاستغلال: لمدة تتراوح من خمس (5) إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال:
 - 1) الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات،
 - 2) الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

تُحدد قائمة النشاطات غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة في "نظام المناطق"، عن طريق التنظيم.

المادة 30: تكون الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، قابلة للاستفادة من نظام "الاستثمارات المهيكلة".

تُحدد معايير تأهيل الاستثمارات القابلة للاستفادة من "نظام الاستثمارات المهيكلة"، عن طريق التنظيم.

المادة 18: زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، يمكن أن تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلة:

• بعنوان مرحلة الإنجاز: من المزايا المنصوص عليها في المادة 27 من هذا القانون.

يمكن تحويل مزايا مرحلة الإنجاز المنصوص عليها في هذه المادة إلى الأطراف المتعاقدة مع المستثمر المستفيد، المكلفة بإنجاز الاستثمار، لحساب هذا الأخير.

- بعنوان مرحلة الاستغلال: ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال لمدة تتراوح من خمس (5) إلى عشر (10) سنوات، من::
 - 1) الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات،
 - 2) الإعفاء من الرسم على النشاط المهنى.

يمكن أن تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل جزئيا أو كليا بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، على أساس اتفاقية تُعد بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة. وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة.

تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة، عن طريق التنظيم.

الماكة 32: مع مراعاة مدة الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التى تدخل فى إطار الاستثمار، يجب أن

تنجز الاستثمارات المذكورة في المادة 4 من هذا القانون، في مدة لا تتعدى ثلاث (3) سنوات، وترفع هذه المدة إلى خمس (5) سنوات فيما يخص الاستثمارات المدرجة ضمن "نظام المناطق" و "نظام الاستثمارات المهيكلة".

يسري الأجل المحدد لإنجاز الاستثمار ابتداء من تاريخ تسيم تسجيل الاستثمار لدى الوكالة أو ابتداء من تاريخ تسليم رخصة البناء في الحالات التي تكون فيها هذه الرخصة مطلوبة.

ويمكن تمديد أجل الإنجاز لمدة اثني عشر (12) شهرا قابلة للتجديد بصفة استثنائية مرة واحدة لنفس المدة وذلك عندما يتجاوز إنجاز الاستثمار نسبة تقدم معينة.

تحدد كيفيات وشروط تطبيق أحكام هذه المادة، عن طريق التنظيم.

المائة 33: تحدد مدة الاستفادة من المزايا، بعنوان مرحلة الاستغلال، على أساس شبكات التقييم المعدة، مع أخذ بعين الاعتبار الأهداف المبيّنة في المادة 2 أعلاه، وكذا المعايير المقررة لكل نظام تحفيزي.

تستفيد استثمارات التوسعة أو إعادة التأهيل من المزايا الممنوحة بعنوان مرحلة الاستغلال باحتساب نسبة الاستثمارات الجديدة مقارنة مع مجمل الاستثمارات المنحزة.

تحدد كيفيات الاستفادة من المزايا بعنوان مرحلة الاستغلال وكذا شبكة التقييم، عن طريق التنظيم.

الفصل الخامس أحكام مختلفة

المادة 34: في حالة ممارسة نشاط مختلط أو عدة أنشطة، لا تستفيد من المزايا المحددة في هذا القانون إلا تلك القابلة للاستفادة من المزايا.

يمسك المستفيد من المزايا، بهذا الصدد، محاسبة تسمح بتحديد أرقام الأعمال و النتائج ذات الصلة بالنشاطات القابلة للاستفادة من المزايا.

المادة 35: لا يؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة أنشئت بموجب التشريع المعمول به مع المزايا المنصوص عليها بموجب هذا القانون، إلى الجمع بين المزايا المعنية، ويستفيد الاستثمار من التحفيز الأفضل.

المادة 36: تكلف الإدارات والهيئات المعنية بتطبيق أحكام هذا القانون، بعنوان المتابعة، طبقا لصلاحياتها وطيلة المدة المقبولة لاهتلاك السلع المقتناة في إطار المزايا، بالسهر على احترام المستثمرين لالتزاماتهم المكتتبة عند تسجيلهم للاستثمار.

وفي حالة عدم احترام الالتزامات المترتبة على تطبيق أحكام هذا القانون أو التعهدات التي التزم بها المستثمر، يمكن سحب هذه المزايا، جزئيا أو كليا، دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 37: يعاقب كل من يقوم، بسوء نية، بعرقلة الاستثمار بأية وسيلة كانت، وفقا للأحكام المنصوص عليها في التشريع السارى المفعول.

الفصل السادس أحكام انتقالية ونهائية

المادة 38: يحتفظ المستثمر بالحقوق والمزايا المكتسبة بطريقة قانونية بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون.

دون الإخلال بأحكام المادة 32 (الفقرة 3) أعلاه، تبقى الاستثمارات المستفيدة من المزايا المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بتطوير وترقية الاستثمار السابقة لهذا القانون، وكذا مجموع النصوص اللاحقة به، خاضعة للقوانين التي تم التسجيل أو التصريح في ظلها، إلى غاية انقضاء مدة المزايا.

المادّة 39: تحوّل حافظة المشاريع التي كانت تابعة سابقا لاختصاص المجلس الوطنى للاستثمار إلى الوكالة.

المادة 40: تلغى كل الأحكام المخالفة لهذا القانون، لا سيما القانون رقم 16-90 المؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق 3 غشت سنة 2016 والمتعلق بترقية الاستثمار، باستثناء المادة 37 منه التى تبقى سارية المفعول.

دون الإخلال بأحكام المادة 38 من هذا القانون، تبقى النصوص التطبيقية للقانون رقم 16-09 المؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق 3 غشت سنة 2016 والمذكور أعلاه، سارية المفعول إلى غاية صدور النصوص التنظيمية المتخذة لتطبيق هذا القانون.

المادة 41: ينشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 25 ذي الحجّة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022.

عبد المجيد تبون